لبانة القاري

من صحيح الإمام البخاري

جامعه

محمد بن محمد المراكشي

تحقيق

أبي الفداء أحمد بن بدر الدين

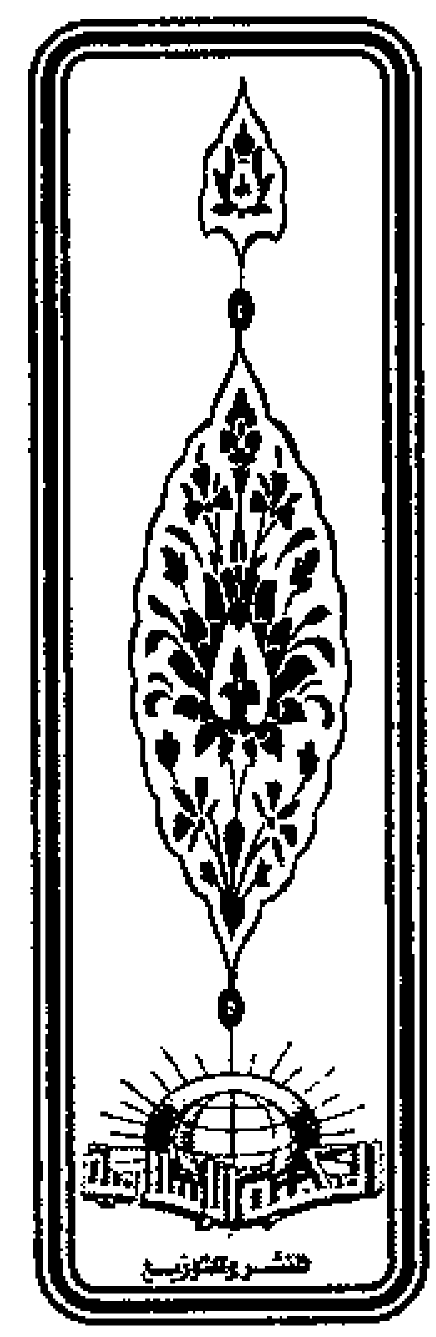


لُبَابَةُ القَارِي

من

صَحِيحِ الإِمَامِ البُخَارِي





الطبعة: الأولى

رقم الإيداع: ٢٣٥٥

التاريخ: ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٦م

• الإدارة والفرع الرئيسي:

٢٣ ش صعب صالح- عين شمس الشرقية- القاهرة- جمهورية مصر العربية

ت وفاكس: ٤٩٩١٢٥٤ /٤٩٠٠٦٠٦/٤٩٠٠٨٠٨

• فرع الأزهر: ١ش البيطار خلف جامع الأزهر- درب الأتراك - ت/ ٥١٠٨٠٤

E-mail : islamya2005@hotmail.com

لُبَابَةُ القَارِي

مِن

صَحِيحِ الإِمَامِ البُخَارِي

بِجَامِعِهِ

محمد بن محمد المراكشي

تحقيق

أبي الفداء أحمد بن عبد الرحمن






بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

- الحمدُ لله وحده، والصلاةُ والسلامُ عَلَىٰ من لا نبي بعده، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وحزبه، ومن سار عَلَىٰ نهجه واقتفىٰ أثره.

وبعد:

- فدونك أيها القارئ الكريم جملةً من الأحاديث المنتقاة من صحيح الإمام البخاري -رحمه الله تعالىٰ- انتقاها الشيخ: مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عبد الله المُراكشي -رحمه الله-.

* وقد كَانَ دافعه إِلَىٰ إعداد هذا المُختصر عدة أمور، منها:

١- الفائدة العظمىٰ التي تتحصل للمسلم من قراءة وحفظ ودراسة للأحاديث النبوية الصحيحة التي تُعَدُّ شفاءً للأمراض الظاهرة والباطنة.

٢- المكانة العلمية الرفيعة لكتاب «صحيح البخاري»، الذي يُعد أصح الكتب بعد كتاب الله عَزَّ وَجَلَّ.

٣- شدة حاجة المسلمين إِلَىٰ معرفة العقائد والأحكام، فقام -رحمه الله- بجمع هذا المختصر لِهذا الغرض وسَمَّاه:

« **لبانة القاري من صحيح الإمام البخاري** »

★ وأما عملي في الكتاب فكان كالآتي:

١- وضع عنوان مناسب للأحاديث التي تركها الجامع دون عنوان.

٢- وضع علامات الترقيم في متون الأحاديث؛ حتى يتسنى للقارئ الكريم فهمُ الأحاديث دون لبس أو تخليط.

٣- ضبط وتصحيح الكثير من ألفاظ الأحاديث، وذلك بالرجوع إلى الطبعات المعتمدة من «صحيح البخاري»، وقد أشرتُ إلى هذا في مواضعه مقارنةً بنسخة البابي الحلبي التي اعتمدنا عليها في طبع هذا الكتاب.

٤- وضعتُ الرمز [م] عقبَ كل حديث اتفق الإمام البخاريُّ -رحمه الله- علَىٰ إخراجه مع الإمام مسلم

-رَحِمَهُ الله-، وأمّا ما كَانَ من أفراد البخاري فتُرِكَ دون هذه العلامة، وعليه: فهذه العلامة دلالة عَلَىٰ الحديث المتفق عليه.

٥- صححت الأخطاء الواقعة فِي أسماء الرواة أو أسْمَاء بعض الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، كما نبهت عَلَىٰ عدد من الأوهام الواقعة فِي مسانيد بعض الصحابة فِي الكتاب.

٦- علقت عَلَىٰ بعض الألفاظ الغريبة والمبهمة فِي متون الأحاديث.

٧- رقمت أحاديث الكتاب فبلغ عددُها (٥٠٢) حديثًا من إجمالي أكثر من أربعة آلاف حديث اشتمل عليها صحيح البخاري بدون المكرر.

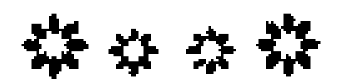
- هذا؛ وأسأل الله عَزَّ وَجَلَّ أن يوفقنا وسائر المسلمين إِلَىٰ ما يُحب ويرضىٰ، وأن يعفو عنا إنه جواد كريم.

وصلِّ اللَّهُمَّ عَلَىٰ مُحَمَّد وآله وصحبه ومن والاه.

وكتبه

أبو الفداء أحمد بن بدر الدين

عفا الله عنه وعن والديه



بسم الله الرحمن الرحيم

وَصَلَّى الله وَسَلَّمَ عَلَى مَوْلَانَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ

مقدمة المصنف

حَمْدًا لمن خصَّ أشرف خلقه مولانا مُحمدًا بِجوامع الكلم، وينابيع الْحِكَم، وجعل التعلق بأقواله وأفعاله وساطة لنيل مواهب الفضل والنعم، صَلَّىٰ الله وَسَلَّم عَلَيْهِ وَعَلَىٰ أُسْرَتِه الأطهار، وَصَحَابَتِهِ الكِرَامِ الأَبْرَار.

أمَّا بَعْد:

فيقول العبد الفقير إِلَىٰ الله «مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عبد الله» الموقت بالحضرة المراكشية وقته، كان الله له:

لما كان نقل الحديث، والعمل به من أعظم الوسائل والقرب، وأعلىٰ المقاصد والرتب، لقول مولانا مُحَمَّد

ﷺ: «مَن أدّىٰ إِلَىٰ أمتي حديثًا واحدًا لتقام به سُنّة أو تثلم به بدعة فله الجنة»، عنّ لِي نقل ما اشتدت إليه الحاجة من «صحيح الإمام البخاري» لاشتماله علىٰ ما تلزم معرفته من الأحكام الدينية لكل راغب وقارئ، وقد لَخصت من معادنه إبريزه، واقتصرت فيه علىٰ الأحاديث المهمة الوجيزة؛ ليسهل علىٰ الناظر تناوله، ويقرب علىٰ الطالب منه ما يُحاوله، وسميته:

« لبانة القاري من صحيح الإمام البُخاري »

والله أسأل أن يَجعله وسيلة إِلَىٰ غفرانه، وطريقة إِلَىٰ نيل رضوانه، ويَخلص القصد فيه لوجهه الكريم، ويَجعله قائدًا إِلَىٰ جنات الفردوس بمحض فضله وكرمه؛ إنه حليم كريم.

وهذا أوان الشروع فِي المقصود بعون الملك المعبود.

كتاب بدء الوحي والإيمان

قال الإمام البخاري رحمه الله :

بدء ظهور الدعوة

١- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ هِرَقْلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ، وَكَانُوا تُجَّارًا بِالشَّامِ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَادَّ[١] فِيهَا أَبَا سُفْيَانَ وَكُفَّارَ قُرَيْشٍ فَأَتَوْهُ وَهُمْ بِإِيلِيَاءَ، فَدَعَاهُمْ فِي مَجْلِسِهِ وَحَوْلَهُ عُظَمَاءُ الرُّومِ، ثُمَّ دَعَاهُمْ وَدَعَا بِتَرْجُمَانِهِ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا بِهَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَقُلْتُ: أَنَا أَقْرَبُهُمْ

(١) أي: أطال، والمراد بها هنا: مدة صلح الحديبية.

نَسَبًا، فَقَالَ: ادْنُوهُ مِنِّي وَقَرِّبُوا أَصْحَابَهُ فَاجْعَلُوهُمْ عِنْدَ ظَهْرِهِ، ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ: قُلْ لَهُمْ: إِنِّي سَائِلٌ هذَا عَنْ هذَا الرَّجُلِ، فَإِنْ كَذَبَنِي فَكَذِّبُوهُ. فَوَاللهِ لَوْلاَ الحَيَاءُ مِنْ أَنْ يَأْثِرُوا[١] عَلَيَّ كَذِبًا لَكَذَبْتُ عَنْهُ، ثُمَّ كَانَ أَوَّلَ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَنْ قَالَ: كَيْفَ نَسَبُهُ فِيكُمْ؟ قُلْتُ: هُوَ فِينَا ذُو نَسَبٍ، قَالَ: فَهَلْ قَالَ هذَا الْقَوْلَ مِنْكُمْ أَحَدٌ قَطُّ قَبْلَهُ؟ قُلْتُ: لاَ، قَالَ: فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ؟ قُلْتُ: لا، قَالَ: فَأَشْرَافُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ؟ فَقُلْتُ: بَلْ ضُعَفَاؤُهُمْ، قَالَ: أَيَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ؟ قُلْتُ: بَلْ يَزِيدُونَ، قَالَ: فَهَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ سَخْطَةً[٢] لِدِينِهِ بَعْدَ

---

(١) أي: ينقلوا عليَّ الكذب.

(٢) أي: كراهة لدينه.

أَنْ يدْخُلَ فِيهِ؟ قُلْتُ: لا، قَالَ: فَهَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَه بِالكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يقُولَ مَا قَال؟ قُلْتُ: لا، قَالَ: فَهَلْ يغْدِرُ؟[١] قُلْتُ: لا، ونَحْنُ مِنْهُ فِي مُدَّةٍ لا نَدْرِي مَا هُوَ فَاعِلٌ فِيهَا -قَالَ: ولَمْ يمْكِنِّي كَلِمَةٌ أُدْخِلُ فِيهَا شَيْئًا غَيرُ هذِهِ الكَلِمَةِ-[٢] قَالَ: فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَيفَ كانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ؟ قُلْتُ: الحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَينَهُ سِجَالٌ[٣] ينَالُ مِنَّا ونَنَالُ مِنْهُ، قَالَ: مَاذَا يأْمُرُكُمْ؟ قُلْتُ: يقُولُ: اعْبُدُوا الله وَحْدَهُ، وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَاتْرُكُوا مَا يقُولُ آبَاؤُكُمْ، وَيأْمُرُنَا بِالصَّلاةِ وَالصِّدْقِ وَالْعَفَافِ والصِّلَةِ، فَقَالَ لِلتَّرْجُمَانِ: قُلْ لَهُ: سأَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهِ

(١) الغدر: ترك الوفاء.

(٢) أي: أنتقصه به.

(٣) أي: مرة لنا، ومرة علينا.

فَذَكَرْتَ أَنَّهُ فِيكُمْ ذُو نَسَبٍ فَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي نَسَبِ قَوْمِهَا، وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَالَ أَحَدٌ مِنْكُمْ هذَا الْقَوْلَ فَذَكَرْتَ أَنْ لاَ، فَقُلْتُ: لَوْ كانَ أَحَدٌ قَالَ هذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ لَقُلْتُ رَجُلٌ يأْتَسِي[١] بِقَوْلٍ قِيلَ قَبلَهُ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ كانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ فَذَكَرْتَ أن لا، قُلْتُ: فَلَوْ كانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ قُلْتُ رَجُلٌ يطْلُبُ مُلْكَ أَبِيهِ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يقُولَ مَا قَالَ، فَذَكَرْتَ أَنْ لا، فَقَدْ أعْرِفُ أَنَّهُ لَمْ يكُنْ لِيذَرَ[٢] الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ وَيَكْذِبَ عَلَى اللهِ، وَسَأَلْتُكَ أَشْرَافُ النَّاسِ اتَّبَعُوهُ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ؟ فَذَكَرْتَ أَنْ ضُعَفَاءَهُمْ اتَّبَعُوهُ، وَهُمْ أَتْبَاعُ

(١) أي: يقتدي.
(٢) أي: ليترك.

الرُّسُلِ، وَسَأَلْتُكَ أيزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ؟ فَذَكَرْتَ أَنَّهُمْ يزِيدُونَ، وَكَذَلِكَ أَمْرُ الإِيمَانِ حَتَّىٰ يتمَّ، وَسَأَلْتُكَ أَيرْتَدُّ أَحَدٌ سَخْطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يدْخُلَ فيهِ؟ فَذَكَرْتَ أَنْ لاَ، وَكَذَلِكَ الإِيمَانُ حِينَ تُخَالِطُ بَشَاشَتُهُ[١] القُلُوبَ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ يغْدِرُ فَذَكَرْتَ أَنْ لاَ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لا تَغْدِرُ، وَسَأَلْتُكَ بِمَا يَأْمُرُكُمْ؟ فَذَكَرْتَ أَنَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَيَنْهَاكُمْ عَنْ عِبَادَةِ الأَوْثَانِ، وَيَأْمُرُكُمْ بِالصَّلاةِ وَالصِّدْقِ وَالْعَفَافِ، فَإِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا فَسَيَمْلِكُ مَوْضِعَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ، وَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ لَمْ أَكُنْ أَظُنُّ أَنَّهُ مِنْكُمْ، فَلَوْ أَنِّي أَعْلَمُ

(١) البشاشة: الفرح والانبساط والأنس، والمعنى: مُخالطة الإيمان للقلب، وانشراح الصدور.

أَنِّي أَخْلُصُ(١) إِلَيهِ لَتَجَشَّمْتُ(٢) لِقَاءَهُ، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ عَنْ قَدَمِهِ، ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ الَّذِي بَعَثَ بِهِ دِحْيَةَ إِلَىٰ عَظِيمِ بُصْرَىٰ فَدَفَعَهُ إِلَىٰ هِرَقْلَ فَقَرَأَهُ فَإِذَا فِيهِ: «بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ وَرَسُولِهِ إِلَىٰ هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ؛ سَلَامٌ عَلَىٰ مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَىٰ، أَمَّا بَعْدُ: فَإِنِّي أَدعُوكَ بِدِعَايَةِ الإِسْلَامِ؛ أَسْلِمْ تَسْلَمْ يؤْتِكَ اللهُ أَجْرَكَ مَرَّتَينِ، فَإِنْ تَوَلَّيتَ فَإِنَّ عَلَيكَ إِثْمَ الأَرِيسِيِّينَ(٣)، وَيَا أَهْلَ الكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلا اللهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ

---

(١) أي: أصل.

(٢) أي: لتكلفته مع المشقة.

(٣) ورد في نسخة الحلبي: «الأربسيين» بالموحدة، والصواب ما أثبتناه بالمثناة.

بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ»[١].

قَالَ أَبُو سُفْيَان: فَلَمَّا قَالَ مَا قَالَ وَفَرَغَ مِنْ قِرَاءَةِ الكِتَابِ كَثُرَ عِنْدَهُ الصَّخَبُ[٢]، وَارْتَفَعَتِ الأَصْوَاتُ وَأُخْرِجْنَا، فَقُلْتُ لأَصْحَابِي -حِينَ أُخْرِجْنَا-: لَقَدْ أَمِرَ أَمْرُ[٣] ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ إِنَّهُ يَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الأَصْفَرِ، فَمَا زِلْتُ مُوقِنًا أَنَّهُ سَيَظْهَرُ حَتَّى أَدْخَلَ اللهُ عَلَيَّ الإِسْلامَ ...إلخ. الحديث. [م]

❁ ❁ ❁

أركان الإسلام

٢- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

---

(١) آل عمران: ٦٤.
(٢) أي: كثرة اللغط، وارتفاع الصوت.
(٣) أي: ارتفع شأنه، يعني: النبيّ ﷺ.

«بُنِيَ الإِسْلامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ». [م]

❁ ❁ ❁

شعب الإيمان

٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الإِيمَانُ بِضْعٌ[(١)] وَسِتُّونَ شُعْبَةً، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ». [م]

❁ ❁ ❁

صفة المسلم

٤- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ

(١) ما بين الثلاث إلى التسع.

مَنْ هَجَرَ مَا نَهَىٰ اللهُ عَنْهُ». [م]

❁ ❁ ❁

أي الإسلام أفضل

٥- عَنْ أَبِي مُوسَىٰ رضي الله عنه قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ الإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ». [م]

❁ ❁ ❁

فضل إطعام الطعام وإفشاء السلام

٦- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: أَيُّ الإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَىٰ مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ». [م]

❁ ❁ ❁

من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه

٧- عَنْ أَنَسٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ». [م]

❁ ❁ ❁

حب النبي ﷺ من الإيمان

٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ».

- زَادَ فِي رِوَايَةٍ(١): «وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ».

❁ ❁ ❁

(١) أخرجها البُخَارِيّ (١٥) من حديث أنس ﷺ، ولَم يأت ذكرها فِي حديث أبي هُرَيْرَةَ ﷺ.

حلاوة الإيمان

٩- عَنْ أَنَس رضي الله عنه، عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ: «ثلاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلاوَةَ الإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ لا يحِبُّهُ إِلاَّ للهِ، وَأَنْ يكْرَهَ أَنْ يعُودَ فِي الْكُفْرِ كما يكْرَهُ أَنْ يقْذَفَ فِي النَّارِ». [م]

❁ ❁ ❁

علامة الإيمان حب الأنصار

١٠- وَعَنْهُ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ: «آيةُ[١] الإيمَانِ: حُبُّ الأَنْصَارِ، وَآيَةُ النِّفَاقِ: بُغْضُ الأَنْصَارِ». [م]

❁ ❁ ❁

---

(١) أي: علامة.

الحدود كفارات لأهلها

١١ - عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ -وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ-: «بَايِعُونِي عَلَىٰ أَلاَّ تُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئًا، وَلا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ[١] تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ. فَمَنْ وَفَّىٰ مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَىٰ اللهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذٰلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ بِهِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذٰلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ اللهُ فَهُوَ إِلَىٰ اللهِ إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ، وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ». فَبَايَعْنَاهُ عَلَىٰ ذٰلِكَ. [م]

* * *

(١) البهتان: هُوَ الكذب الَّذِي يُبهت سامعه.

الفرار من الفتن

١٢- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يوشِكُ أَنْ يكُونَ خَيرُ مَالِ المُسْلِمِ غَنَمًا يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ الجِبَالِ[1] وَمَوَاقِعَ القَطْرِ[2] يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الفِتَنِ».

❁ ❁ ❁

تفاضل أهل الإيمان

١٣- وَعَنْهُ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يدْخُلُ أَهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُولُ اللهُ تَعَالَى: أَخْرِجُوا مَنْ كانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ

---

(١) أي: رءوس الجبال.

(٢) المراد به: بطون الأودية.

إيمَانٍ، فَيُخْرَجُونَ مِنْهَا قَدِ اسْوَدُّوا، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهَرِ الحَيَـاةِ، فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ فِي جَـانِبِ السَّيلِ». [م]

❁ ❁ ❁

اهتمام الإمام بشعائر الإسلام

١٤- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذلكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إلاَّ بِحَقِّ الإِسْلاَمِ وَحِسَابُهُمْ عَلَىٰ اللهِ». [م]

❁ ❁ ❁

كفران العشير، وكفر دون كفر

١٥- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أُرِيتُ النَّارَ، فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ يَكْفُرْنَ»، قِيلَ: أَيَكْفُرْنَ

الله؟ قَالَ: «يكْفُرْنَ العَشِيرَ، ويَكْفُرْنَ الإحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إلَىٰ إحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قَالَتْ: مَا رَأَيتُ مِنْكَ خيرًا قَطُّ». [م]

❁ ✿ ❁

إذا تواجه المسلمان بسيفيهما

١٦- عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ؓ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِذَا الْتَقَىٰ المُسْلِمَانِ بِسَيْفَيهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالمَقْتُولُ فِي النَّارِ». فَقُلْتُ: يا رَسُولَ الله، هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ المَقْتُولِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ كانَ حَرِيصًا عَلَىٰ قَتْلِ صَاحِبِهِ». [م]

❁ ✿ ❁

إن الشرك لظلم عظيم

١٧- عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ ؓ، قَالَ[1]: لَمَّا

(١) ورد في نسخة الحلبي: «عن النَّبِيِّ ﷺ»، وهو خطأ.

نَزَلَت: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ﴾(١). قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ: أَيُنَا لَمْ يَظْلِمِ؟ فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾(٢).

❁ ❁ ❁

قيام رمضان من الإيمان

١٨- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا واحْتِسَابًا؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». [م]

❁ ❁ ❁

قيام ليلة القدر من الإيمان

١٩- وَعَنْهُ أَيضًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ يَقُمْ لَيلَةَ

---

(١) الأنعام: ٨٢.
(٢) لقمان: ١٣.

الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». [م]

❁ ❁ ❁

أحبُّ الأعمال إلى الله أدْوَمُها

٢٠- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ، فَقَالَ: «مَنْ هذِهِ؟» قَالَتْ: فُلانَةُ تَذْكُرُ مِنْ صَلاتِهَا، قَالَ: «مَهْ[1] عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ، فَوَاللهِ لا يَمَلُّ اللهُ حَتَّى تَمَلُّوا وَكَانَ أَحَبُّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ». [م]

❁ ❁ ❁

اتباع الجنائز من الإيمان

٢١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ اتَّبَعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، وَكَانَ مَعَهُ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا وَيُفْرَغَ مِنْ دَفْنِهَا؛ فَإِنَّهُ يَرْجِعُ مِنَ الأَجْرِ

---

(١) أي: اكفف.

بِقِيرَاطَيْنِ كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ، وَمَنْ صَلَّىٰ عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ؛ فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيرَاطٍ». [م]

سباب المسلم فسوق

٢٢- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ». [م]

❁ ❁ ❁

أركان الإيمان

٢٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا بَارِزًا لِلنَّاسِ فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: مَا الإِيمَانُ؟ قَالَ: «الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلائِكَتِهِ، وَبِلِقَائِهِ، وَرُسُلِهِ، وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ»، قَالَ: مَا الإِسْلامُ؟ قَالَ: «الإِسْلامُ أَنْ تَعْبُدَ اللهَ وَلا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمَ الصَّلاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ

المَفْرُوضَةَ، وتَصُومَ رَمضَانَ» قَالَ: مَا الإحْسَانُ؟ قَالَ: «أنْ تَعْبُدَ الله كَأنَّكَ تَرَاهُ، فَإنْ لَمْ تَكُنْ تَراهُ فَإنَّهُ يراكَ» قَالَ: مَتَىٰ السَّاعَةُ؟ قَالَ: «مَا المَسْئولُ عَنْهَا بِأعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ، وَسَأُخْبِرُكَ عَنْ أشْرَاطِهَا: إذَا وَلَدَتِ الأَمَةُ رَبَّهَا[1]، وَإذَا تطَاوَلَ[2] رُعَاةُ الإبِلِ البُهْمُ[3] فِي البُنْيان، فِي خَمْسٍ لا يعْلَمُهُنَّ إلا الله، ثُمَّ تَلاَ النَّبي ﷺ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾[4] الآيَةَ، ثُمَّ أدْبَرَ فَقَالَ: «رُدُّوهُ فَلَمْ يرَوْا شَيئًا، فَقَالَ: «هذا جِبْرِيلُ جَاءَ يعَلِّمُ النَّاسَ دِينَهُمْ».

❁ ❁ ❁

---

(١) أي: سيدها ومالكها، وهو مَجاز عن كثرة العقوق والإهانة، وقيل غير ذلك.
(٢) أي: تفاخروا في تطويل البنيان.
(٣) المراد بهم: أهل البادية.
(٤) لقمان: ٣٤.

فضل من استبرأ لدينه

٢٤- عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنهما قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «الحَلَالُ بَيِّنٌ، وَالحَرَامُ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ(١) لاَ يَعْلَمها كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى المُشَبَّهاتِ(٢) فَقَدِ اسْتَبْرَأَ(٣) لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ(٤)، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ كَرَاعٍ يَرْعَى حَوْلَ الحِمَى يوشِكُ أَنْ يُواقِعَهُ(٥)، ألا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، ألا وَإِنَّ حِمَى اللهِ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ، ألا وَإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ

---

(١) وفي رواية: «مشتبهات».
(٢) ورد في نسخة الحلبي: «الشبهات»، والصواب ما أثبتناه من صحيح البُخَارِيِّ.
(٣) أي: برأ دينه من النقص، وعرضه من الطعن.
(٤) ورد في نسخة الحلبي: «لعِرْضِهِ ودِينِهِ»، والصواب ما أثبتناه.
(٥) ورد في نسخة الحلبي: «يوقعه».

فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ، أَلاَ وَهِيَ القَلْبُ». [م]

❁ ❁ ❁

نفقة الرجل على أهله صدقة

٢٥- عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ[1] رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً يَحْتَسِبُهَا فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ». [م]

❁ ❁ ❁

الدين النصيحة

٢٦- عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ البَجَلِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: إِنِّي أَتَيتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قُلْتُ: أُبَايِعُكَ عَلَى الإِسْلامِ، فَشَرَطَ عَلَيَّ: «وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ». فَبَايَعْتُهُ عَلَى هَذَا[2]. [م]

---

(١) ورد في نسخة الحلبي: «ابن مسعود»، والصواب ما أثبتناه.

(٢) وفي رواية البُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ: «بايعت رسول الله ﷺ عَلَى إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والنصح لكل مُسْلِم».

كتاب العلم

الاستيثاق في العلم

٢٧- عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ فَأَنَاخَهُ فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ عَقَلَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ؟ وَالنَّبِيُّ ﷺ مُتَّكِئٌ بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِمْ، فَقُلْنَا: هَـذَا الرَّجُلُ الأَبْيَضُ الْمُتَّكِئُ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ أَجَبْتُكَ» فَقَالَ: إِنِّي سَائِلُكَ، فَمُشَدِّدٌ عَلَيْكَ فِي الْمَسْأَلَةِ فَلا تَجِدُ عَلَيَّ فِي نَفْسِكَ[1]. قَالَ: «سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ»، فَقَالَ: أَسْأَلُكَ بِرَبِّكَ وَرَبِّ مَنْ قَبْلَكَ آللَّهُ أَرْسَلَكَ إِلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ؟ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ»، قَالَ: أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ آللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ فِي

---

(١) أي: لا تغضب.

الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ»، قَالَ: أَنْشُدُكَ بِاللهِ آللهُ أَمَرَكَ أَنْ تَصُومَ هذَا الشَّهْرَ مِنَ السَّنَةِ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ»، قَالَ: أَنْشُدُكَ بِاللهِ آللهُ أَمَرَكَ أَنْ تَأْخُذَ هذِهِ الصَّدَقَةَ مِنْ أَغْنِيَائِنَا فَتَقْسِمَهَا عَلَىٰ فُقَرَائِنَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ»، فَقَالَ الرَّجُلُ: آمَنْتُ بِمَا جِئْتَ بِهِ، وَأَنَا رَسُولُ مَنْ وَرَائِي مِنْ قَوْمِي، وَأَنَا ضِمَامُ بْنُ ثَعْلَبَةَ أَخُو بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ(١). [م]

❁ ❁ ❁

توثيق الرسائل

٢٨- وَعَنْهُ رضي الله عنه قَالَ: كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ كِتَابًا -أَوْ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ- فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لا يَقْرَءُونَ كِتَابًا إِلاَّ مَخْتُومًا، فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ نَقْشُهُ «مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ» كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ. [م]

❁ ❁ ❁

---

(١) أخرجه مسلم (١٢) عن أنس رضي الله عنه من وجه آخر.

رُبَّ مُبَلَّغٍ أوعى من سامع

٢٩- عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ﷺ قَالَ: قَعَدَ -عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلامُ- عَلَىٰ بَعِيرِهِ وَأَمْسَكَ إِنْسَانٌ بِخِطَامِهِ أَوْ بِزِمَامِهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّ يوْمٍ هذَا؟» فَسَكَتْنَا حَتَّىٰ ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ سِوَىٰ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيسَ يوْمَ النَّحْرِ؟» قُلْنَا: بَلَىٰ، قَالَ: «فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» فَسَكَتْنَا حَتَّىٰ ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيرِ اسمِهِ، فَقَالَ: «أَلَيسَ بِذِي الحِجَّةِ؟» قُلْنَا: بَلَىٰ، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ بَيْنَكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هذَا فِي بَلَدِكُمْ هذَا، لِيبَلِّغ الشَّاهِدُ الغَائِبَ، فَإِنَّ الشَّاهِدَ عَسَىٰ أَنْ يبَلِّغَ مَنْ هُوَ أَوْعَىٰ لَهُ مِنْهُ». [م]

❁ ❁ ❁

الأمر بالتيسير وترك التنفير

٣٠- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنَفِّرُوا». [م]

❁ ❁ ❁

من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين

٣١- عَنْ مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ واللهُ عَزَّ وَجَلَّ يُعْطِي، وَلَنْ تَزَالَ هَذِهِ الأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللهِ لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ». [م]

❁ ❁ ❁

رفع العلم وظهور الجهل والفتن

٣٢- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: لَأُحَدِّثَنَّكُمْ حَدِيثًا لا يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ

مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: أَنْ يَقِلَّ الْعِلْمُ، وَيَظْهَرَ الجَهْلُ، وَيَظْهَرَ الزِّنَا، وَتَكْثُرَ النِّسَاءُ، وَيَقِلَّ الرِّجَالُ، حَتَّى يَكُونَ لِلْخَمْسِينَ امْرَأَةً الْقَيِّمُ[1] الوَاحِدُ». [م]

❁ ❁ ❁

مراعاة أحوال الناس في أمور الدين

٣٣- عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِي ﷺ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يا رَسُولَ الله، لا أكادُ أُدْرِكُ الصَّلاَةَ مِمَّا يطَوِّلُ بِنَا فُلانٌ، فَمَا رَأَيتُ النَّبِي ﷺ في مَوْعِظَةٍ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْ يوْمِئِذٍ، فَقَالَ: «أيها النَّاسُ، إِنَّكُمْ مُنَفِّرُونَ، فَمَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيخَفِّفْ، فَإِنَّ فِيهِمُ المَرِيضَ، وَالضَّعِيفَ، وذَا الحَاجَةِ». [م]

❁ ❁ ❁

---

(١) أي: من يقوم بأمرهن.

تكرار الكلام ثلاثا للتعليم

٣٤- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلاثًا حَتَّىٰ تُفْهَمَ عَنْهُ، وَإِذَا أَتَىٰ عَلَىٰ قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيهِمْ سَلَّمَ عَلَيهِمْ ثَلاثًا.

۞ ۞ ۞

الحرص على العلم

٣٥- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: يا رَسُولَ الله، مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يوْمَ الْقِيامَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَقَدْ ظَنَنْتُ يا أَبَا هُرَيرَةَ أَلاَّ يسْأَلُنِي عَنْ هَذَا الحَدِيثِ أَحدٌ أَوَّلُ مِنْكَ لِمَا رَأَيتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَىٰ الحَدِيثِ: أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يوْمَ القِيامَةِ مَنْ قَالَ: لا إله إلا الله خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ أَوْ نَفْسِهِ».

قبض العلماء قبض للعلم

٣٦- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللهَ لا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُسَاءَ جُهَّالًا فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا». [م]

❁ ❁ ❁

تغليظ أمر الكذب على رسول الله ﷺ

٣٧- عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لا تَكْذِبُوا عَلَيَّ، فَإِنَّ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». [م]

❁ ❁ ❁

القول على رسول الله ﷺ دون علم

٣٨- وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يَقُلْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

❁ ❁ ❁

الحكمة في تبليغ العلم

٣٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: حَفِظْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وِعَاءَيْنِ(١)، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَبَثَثْتُهُ(٢)، وَأَمَّا الآخَرُ فَلَوْ بَثَثْتُهُ قُطِعَ هَذَا البُلْعُومُ(٣)».

❁ ❁ ❁ ❁

(١) أي: ظرفين، والمراد به: نوعين من العلم.

(٢) أي: أذعته ونشرته.

(٣) كناية عن القتل، وحمل العلماء الوعاء الَّذي لَم يبثه عَلَى الأحاديث الَّتي فيها تبيين أسامي أمراء السوء وأحوالهم وزمنهم.

كتاب الطهارة

لا تقبل صلاة بغير طهور

٤٠- وَعَنْهُ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لا تُقْبَلُ صَلاةُ مَنْ أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ»، قَالَ رَجُلٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ: ما الحَدَثُ يا أَبَا هُرَيرَةَ؟ قَالَ: فُسَاءٌ أَوْ ضُرَاطٌ. [م]

* * *

فضل الوضوء

٤١- وَعَنْهُ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يومَ القِيامَةِ غُرًّا(١) مُحَجَّلِين(٢) مِنْ آثَارِ

(١) أصل الغرة: لمعة بيضاء تكون في جبهة الفرس.

(٢) من التحجيل، وهو بياض يكون في ثلاث قوائم من قوائم الفرس.

الوُضُوءِ، فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنكُمْ أنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ». [م]

❁ ❁ ❁

الذكر عند دخول الخلاء

٤٢- عَنْ أنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كانَ النَّبِي ﷺ إذَا دَخَلَ الخَلاءَ قَالَ: «اللَّهُمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبُثِ وَالخَبَائِثِ(١)». [م]

❁ ❁ ❁

النهي عن التنفس في الإناء والاستنجاء باليمين

٤٣- عَن أبي قَتَادَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إذَا شَرِبَ أحَدُكُمْ فَلاَ يَتَنَفَّسْ فِي الإنَاءِ، وَإذَا أتَى الخَلاءَ فَلاَ يمَسَّ ذَكَرَهُ بِيمِينِهِ، وَلاَ يَتَمَسَّحْ بِيمِينِهِ». [م]

---

(١) الخبث جمع خبيث، والخبائث جمع خبيثة، يريد: ذكران الشياطين وإناثهم.

النهي عن الاستنجاء بالرَّوث

٤٤- عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: أَتَى النَّبِي ﷺ الغَائِطَ فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَهُ بِثَلاثَةِ أَحْجَارٍ فَوجَدْتُ حَجَرَيْنِ، والْتَمَسْتُ الثالِثَ فَلَمْ أَجِدْهُ، فَأَخَذْتُ رَوْثَةً فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَأَخَذَ الْحَجَرَيْنِ وَأَلْقَى الرَّوْثَةَ وَقَالَ: «هذَا رِكْسٌ» أي: رِجْسٌ.

❁ ❁ ❁

الوضوء مرتين مرتين

٤٥- عَنْ عَبْدِ الله بْنِ زَيدٍ الأَنْصَـــارِي رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِي ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْن.

❁ ❁ ❁

صفة الوضوء

٤٦- عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه، أَنَّهُ دَعَا بِإِنَاءٍ فَأَفْرَغَ

عَلَىٰ يدَيهِ ثَلاثَ مرَّاتٍ فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يمينَهُ فِي الإِنَاءِ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْثَرَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ويدَيهِ ثَلاثًا إِلَىٰ المِرْفَقَين، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ إِلَىٰ الكَعْبَين، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هذَا، ثُمَّ صَلَّىٰ رَكْعَتَينِ لا يحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». [م]

- وفِي رِوَايَةٍ[١]: أَنَّ عُثْمَانَ رضي الله عنه قَالَ: أَلاَ أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا لَوْلا آيَةٌ فِي كِتَابِ الله مَا حَدَّثْتُكُمُوهُ: سَمِعْتُ النَّبِي ﷺ يقُولُ: «لا يتَوَضَّأُ رَجُلٌ فَيحْسِنُ وُضُوءَهُ ويصَلِّي الصَّلاَةَ إِلاَّ غُفِرَ لَهُ مَا بَينَهُ وَبَينَ الصَّلاَةِ حَتَّىٰ يصَلِّيهَا»، والآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا...﴾[٢].

(١) هذه الرواية من أفراد البُخَاريّ.
(٢) البقرة: ١٥٩.

التيمن في الوضوء وغيره

٤٧- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كان النَّبِي ﷺ يعْجِبُهُ التَّيمُّنُ في تَنَعُّلِهِ وتَرَجُّلِهِ(١) وَطُهُورِهِ وفي شَأْنِهِ كُلِّه. [م]

❁ ❁ ❁

سؤر الكلاب

٤٨- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إذَا شَرِبَ الكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيغْسِلْهُ سَبْعًا». [م]

❁ ❁ ❁

فضل المكث في المسجد على طهارة

٤٩- وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لا يزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلاةٍ مَا دَامَ فِي المَسْجِدِ ينْتَظِرُ الصَّلاةَ مَا لَمْ يحْدِثْ».

---

(١) أي: ترجيل الشعر، وهو تسريحه ودهنه.

الوضوء من الجماع

٥٠- عَنْ زَيدِ بْنِ خَالِدٍ ﷺ قَالَ: سَأَلْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ﷺ قُلْتُ: أَرَأَيْتَكَ إِذَا جَامَعَ فَلَمْ يمْنِ؟ قَالَ عُثْمَانُ: يتَوَضَّأُ كَمَا يتَوَضَّأُ لِلصَّلاةِ وَيغْسِلُ ذَكَرَهُ[١]، قَالَ عُثْمَانُ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَلِيًّا وَالزُّبَيرَ وَطَلْحَةَ وَأُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ فَأَمَرُونِي بِذَلِكَ[٢]. [م]

٥١- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِي ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَرْسَلَ إِلَىٰ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ فَجَاءَ وَرَأْسُهُ يقْطُرُ،

(١) انعقد الإجماع علىٰ وجوب الغسل من الجماع، وإن لَم يكن معه إنزال، وأما حديث زيد بن خالد ﷺ وغيره فمنسوخ بحديث أبي هُرَيرَةَ ﷺ مرفوعًا: «إذا جلس بين شعبها الأربع ثمَّ جهدها فقد وجب الغسل». متفق عليه، وبغيره من نصوص أخرىٰ.

(٢) وهذا الحكم منسوخ بالإجماع، وناسخه الأمر بالغسل بمجرد التقاء الختانين وإن لَم يُنْزل.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَعَلَّنَا أَعْجَلْنَاكَ؟» فَقَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا أُعْجِلْتَ أَوْ قُحِطْتَ فَعَلَيْكَ الوُضُوءُ».

قُحِطْتَ: أي لَمْ تُنْزِلْ. [م]

❁ ❁ ❁

الرجل يُوضِّئ صاحبه

٥٢- عَنِ المُغِيرَةِ بِنْ شُعْبَةَ رضي الله عنه، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، وَأَنَّهُ ﷺ ذَهَبَ لِحَاجَةٍ لَـهُ، وَأَنَّ المُغِيرَةَ جَعَلَ يَصُبُّ المَاءَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَمَسَحَ عَلَى الخُفَّيْنِ. [م]

❁ ❁ ❁

تعليم الرجل الوضوء لأصحابه

٥٣- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَتَسْتَطِيعُ أَنْ تُرِيَنِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَأَفْرَغَ عَلَى يَدِهِ ثُمَّ غَسَلَهَا مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ

تَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يدَيهِ مرَّتَين إِلَىٰ المِرْفَقَين، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيدَيهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ بَدَأَ بِمُقَدَّمِ رَأْسِهِ حَتَّىٰ ذَهَبَ بِهِمَا إِلَىٰ قَفَاهُ ثُمَّ رَدَّهُمَا إِلَىٰ المَكَانِ الذِي بَدَأَ مِنْهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيهِ. [م]

❁ ❁ ❁

المسح على الخفين

٥٤- عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ مَسَحَ عَلَىٰ الخُفَّينِ، وَأَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما سَأَلَ عُمَرَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: نَعَمْ، إِذَا حَدَّثَكَ شَيْئًا سَعْدٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَلا تَسْأَلْ عَنْهُ غَيرَهُ.

٥٥- وَعَنْ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ رضي الله عنه، أَنَّهُ رَأَىٰ النَّبِيَّ ﷺ يَمْسَحُ عَلَىٰ الخُفَّينِ.

- وَعَنْهُ قَالَ: رَأَيتُ النَّبِيَّ ﷺ يَمْسَحُ عَلَىٰ عِمَامَتِهِ وَخُفَّيهِ.

٥٦- عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَأَهْوَيْتُ لِأَنْزِعَ خُفَّيْهِ، فَقَالَ: «دَعْهُمَا فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ» فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا. [م]

❁ ❁ ❁

ترك الوضوء من لحم الشياه

٥٧- عَنْ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ رضي الله عنه، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَحْتَزُّ(١) مِنْ كَتِفِ شَاةٍ، فَدُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَلْقَى السِّكِّينَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [م]

❁ ❁ ❁

التَّمَضْمُض من شرب اللبن

٥٨- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا فَمَضْمَضَ وَقَالَ: «إِنَّ لَهُ دَسَمًا». [م]

---

(١) أي: يقطع، والمراد: يأكل منها، كما ورد في بعض الروايات الأخرى.

الوضوء من النوم

٥٩- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يصَلِّي فَلْيرْقُدْ حَتَّى يذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ، فَإِنَّ أَحَدَكمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ لا يدْرِي لَعَلَهُ يسْتَغْفِرُ فَيسُبُّ نَفْسَهُ». [م]

❁ ❁ ❁

الصلاة في مرابض الغنم[1]

٦٠- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كانَ النَّبِيُّ ﷺ يصَلِّي قَبْلَ أَنْ يُبْنَى المَسْجِدُ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ. [م]

❁ ❁ ❁

وقوع النجاسات في السمن ونحوه

٦١- عَنْ مَيمُونَةَ رضي الله عنها، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ

---

(١) هِيَ مباركها ومواضع مبيتها.

فَأْرَةٍ سَقَطَتْ فِي سَمْنٍ فَقَالَ: «أَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا وَكُلُوا سَمْنَكُمْ». [م]

❁ ❁ ❁

الوضوء للنوم

٦٢- عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِي ﷺ: «إِذَا أَتَيتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَىٰ شِقِّكَ الأَيمَنِ ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيكَ، لاَ مَلْجَأَ وَلا مَنْجَا مِنْكَ إِلاَّ إِلَيكَ، اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَنَبِيكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مُتَّ مِنْ لَيلَتِكَ فَأَنْتَ عَلَىٰ الفِطْرَةِ، واجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَكَلَّمُ بِهِ» قَالَ: فَرَدَّدْتُهَا عَلَىٰ النَّبِي ﷺ فَلَمَا بَلَغْتُ: اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، قُلْتُ: وَرَسُولِكَ، قَالَ: «لاَ، وَنَبِيكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ». [م]

صفة الغسل من الجنابة

٦٣- عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الجَنَابَةِ بَدَأَ فَغَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلاةِ، ثُمَّ يُدْخِلُ أَصَابِعَهُ فِي المَاءِ فَيُخَلِّلُ بِهَا أُصُولَ الشَّعَرِ، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلاثَ غُرَفٍ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ يُفِيضُ المَاءَ عَلَى جِلْدِهِ كُلِّهِ. [م]

٦٤- عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَتْ: تَوَضَّأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وُضُوءَهُ لِلصَّلاةِ غَيْرَ رِجْلَيْهِ وَغَسَلَ فَرْجَهُ وَمَا أَصَابَهُ مِنَ الأَذَى، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَيْهِ المَاءَ، ثُمَّ نَحَّى رِجْلَيْهِ فَغَسَلَهُمَا، هَذَا غُسْلُهُ مِنَ الجَنَابَةِ. [م]

* * *

الغسل بالصاع ونحوه

٦٥- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ ، أَنَّهُ سَأَلَهُ رَجُلٌ

عَنِ الْغُسْلِ، فَقَالَ: يَكْفِيكَ صَاعٌ، فَقَالَ الرَّجُلُ: مَا يَكْفِينِي، فَقَالَ جَابِرٌ: كَانَ يَكْفِي مَنْ هُوَ أَوْفَى مِنْكَ شَعَرًا وَخَيْرٌ مِنْكَ، ثُمَّ أَمَّهُمْ فِي ثَوْبٍ.

❁ ❁ ❁

إفاضة الماء على الرأس ثلاثًا في الغسل

٦٦- عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَمَّا أَنَا فَأُفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا»، وَأَشَارَ بِيَدَيْهِ كِلْتَيْهِمَا. [م]

❁ ❁ ❁

إذا جامع ثم عاد

٦٧- عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: كُنْتُ أُطَيِّبُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَيَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ، ثُمَّ يُصْبِحُ مُحْرِمًا يَنْضَحُ طِيبًا. [م]

❁ ❁ ❁

البدء باليمين في الغسل

٦٨- وَعَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ

الجَنَابَةِ دَعَا بِشَيْءٍ نَحْوَ الحِلاَبِ، فَأَخَذَ بِكَفِّهِ فَبَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الأَيْمَنِ ثُمَّ الأَيْسَرِ فَقَالَ بِهِمَا عَلَىٰ وَسَطِ رَأْسِهِ.
والحِلابُ: الإِنَاءُ. [م]

❊ ❊ ❊

من دار على نسائه في غسل واحد

٦٩- عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدُورُ عَلَىٰ نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ الوَاحِدَةِ مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَهُنَّ إِحْدَىٰ عَشْرَةَ، قِيلَ: أَوَكَانَ يُطِيقُ ذلِكَ؟ قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ إِنَّهُ أُعْطِي قُوَّةَ ثَلاثِينَ.

❊ ❊ ❊

تخليل الشعر في الغسل من الجنابة

٧٠- عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الجَنَابَةِ غَسَلَ يَدَيهِ وَتَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلاةِ، ثُمَّ اغْتَسَلَ، ثُمَّ يُخَلِّلُ بِيَدَيهِ شَعَرَهُ حَتَّىٰ إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ قَدْ أَرْوَىٰ بَشَرَتَهُ أَفَاضَ عَلَيهِ المَاءَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ. [م]

إن المؤمن لا ينجس

٧١- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِي ﷺ لَقِيهُ في بَعْضِ طُرُقِ المَدِينَةِ وَهُوَ جُنُبٌ قَالَ: فَانْخَنَسْتُ(١) مِنْهُ فَذَهَبْتُ فَاغْتَسَلْتُ، ثُمَّ جِئْتُ، فَقَالَ: «أينَ كُنْتَ يا أَبا هُرَيرَةَ؟» قَالَ: كُنْتُ جُنُبًا فَكَرِهْتُ أَنْ أُجَالِسَكَ وَأَنَا عَلىٰ غَيرِ طَهَارَةٍ، فَقَالَ: «سُبْحَانَ الله! إِنَّ المُؤْمِنَ لا يَنْجُسُ». [م]

❁ ❁ ❁

وضوء الجنب قبل أن يرقد

٧٢- عَنْ عُمَرَ بْنِ الخطَّابِ رضي الله عنه(٢)، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِي

---

(١) المعنى: مضيت عنه مستخفيًا.

(٢) الصواب: أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما حضر هذا السؤال، وروى الحديث عن عمر رضي الله عنه، فيكون من مسنده.

ﷺ أيرْقُدُ أحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إذَا تَوَضَّأَ أحَدُكُمْ فَلْيَرْقُدْ وَهُوَ جُنُبٌ». [م]

❁ ❁ ❁

الحيض أمر كتبه الله على بنات آدم

٧٣- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: خَرَجْنَا لا نَرَى إلاَّ الحَجَّ، فَلَمَّا كُنْتُ بِسَرِفَ حِضْتُ، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأنَا أبْكِي، فَقَالَ: «مَا لَكِ أنُفِسْتِ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: إنَّ هذَا أمْرٌ كَتَبَهُ اللهُ تَعَالَىٰ عَلَىٰ بَنَاتِ آدَمَ فَاقْضِي مَا يَقْضِي الحَاجُّ غَيرَ ألاَّ تَطُوفِي بِالبَيتِ»، قَالَتْ: وَضَحَّىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ نِسَائِهِ بِالْبَقَرِ. [م]

٧٤- عَنْ أمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يُقَبِّلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ[1]. [م]

---

(١) كذا بالأصل، ولعل الجامع -رَحِمَهُ اللهُ- أراد ما أخرجه =

الصفرة في غير أيام الحيض

٧٥- عَنْ أم عطية رضي الله عنها قَالَتْ: كُنَّا لا نَعُدُّ الصُّفْرَةَ وَالْكُدْرَةَ شَيْئًا.

❁ ❁ ❁

إصابة ثوب المصلي للحائض

٧٦- عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَرضي الله عنها، أَنَّهَا كَانَتْ تَكُونُ حَائِضَةً لا تُصَلِّي وَهِيَ مُفْتَرِشَةٌ بِحِذَاءِ مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى خُمْرَتِهِ إِذَا سَجَدَ أَصَابَهَا بَعْضُ ثَوْبِهِ. [م]

❁ ❁ ❁

=

البُخَارِيّ (٢٩٨) عن أمّ سلمة.

مشروعية التيمم

٧٧- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ حَتَّىٰ إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ انْقَطَعَ عِقْدٌ لِي، فَأَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ الْتِمَاسِهِ وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ وَلَيْسُوا عَلَىٰ مَاءٍ، فَأَتَىٰ النَّاسُ إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه، فَقَالُوا: أَلاَ تَرَىٰ مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَالنَّاسِ وَلَيْسُوا عَلَىٰ مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه وَرَسُولُ اللهِ ﷺ وَاضِعٌ رَأْسَهُ عَلَىٰ فَخِذِي قَدْ نَامَ، فَقَالَ: حَبَسْتِ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَالنَّاسَ وَلَيْسُوا عَلَىٰ مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَقُولَ، وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي فَلا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلاَّ مَكَانُ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَىٰ فَخِذِي، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ

حِينَ أَصْبَحَ عَلَىٰ غَيرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللهُ عزَّ وَجَلَّ آيَةَ التَّيمُّمِ فَتَيمَّمُوا، قَالَ أُسَيدُ بْنُ الحُضَيرِ: مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيهِ، فَأَصَبْنَا الْعِقْدَ تَحْتَهُ. [م]

❁ ❁ ❁

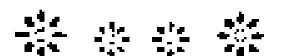
طَهُورِيَّةُ الأرض

٧٨- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، فَأَيمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلاةُ فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِيَ الْغَنَائِمُ ولَمْ تُحِلَّ لأَحَدٍ قَبْلِي، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَىٰ قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَىٰ النَّاسِ عَامَّةً».

[م]

صفة التيمم

٧٩- عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه: أَمَا تَذْكُرُ أَنَّا كُنَّا فِي سَفَرٍ أَنَا وأَنْتَ، فأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تُصَلِّ، وأَمَّا أَنَا فَتَمَعَّكْتُ(١) فَصَلَّيْتُ، فَذَكَرْتُ ذلِكَ للنَّبِي ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا كانَ يَكْفِيكَ هَكَذَا». فَضَرَبَ بِكَفَّيهِ وَنَفَخَ فِيهِمَا، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَكَفَّيهِ. [م]



(١) أي: تقلبت في التراب.

كتاب الصلاة

كيف فرضت الصلاة

٨٠- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: فَرَضَ اللهُ تَعَالَى الصَّلاَةَ حِينَ فَرَضَهَا رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ فِي الحَضَرِ والسَّفَرِ، فَأُقِرَّتْ صَلاةُ السَّفَرِ، وَزِيدَ فِي صَلاةِ الحَضَرِ. [م]

❁ ❁ ❁

الصلاة في ثوب واحد

٨١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ سَائِلاً سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الصَّلاَةِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَوَلِكُلِّكُمْ ثَوْبَانِ؟». [م]

❁ ❁ ❁

صفة ثياب المرأة في الصلاة

٨٢- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ

يصَلِّي الْفَجْرَ فَيشْهَدُ مَعَهُ نِسَاؤهُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ مُتَلَفِّعَاتٍ(١) فِي مُرُوطِهِنَّ(٢)، ثُمَّ يرْجِعْنَ إِلَىٰ بيوتِهِنَّ مَا يعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ. [م]

❁ ❁ ❁

الصلاة في الثوب الأحمر

٨٣- عَنْ أَبِي جُحَيفَةَ رضي الله عنه قَالَ: رَأَيتُ بِلالاً أَخَذَ عَنَزَةً فَرَكَزَهَا، وَخَرَجَ النَّبِي ﷺ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ مُشَمِّرًا فَصَلَّىٰ إِلَىٰ الْعَنَزَةِ بِالناسِ رَكْعَتَينِ ورَأَيتُ النَّاسَ والدَّوابَّ يمُرُّونَ بَينَ يدَي العَنَزَةِ. [م]

❁ ❁ ❁

السجود على الثوب في شدة الحر

٨٤- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِي ﷺ

---

(١) التلفع: هوَ أن تشتمل بالثوب فتغطي به الجسد، ولا يكون إلا بتغطية الرأس، والتلفف: يكون بتغطية الرأس وكشفه.
(٢) جَمع مِرْط: وهو كساء من خز أو صوف أو غيره.

فَيَضَعُ أَحَدُنَا طَرَفَ الثَّوْبِ مِنْ شِدَّةِ الحَرِّ فِي مَكَانِ السُّجُودِ. [م]

❁ ❁ ❁

التجافي في السجود

٨٥- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَالِكٍ بْنِ بُحَيْنَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى فَرَّجَ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى يَبْدُو بَيَاضُ إِبْطَيْهِ. [م]

❁ ❁ ❁

فضل استقبال القبلة

٨٦- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا؛ فَذَلِكَ المُسْلِمُ الَّذِي لَهُ ذِمَّةُ اللهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ، فَلَا تُخْفِرُوا(١) اللهَ فِي ذِمَّتِهِ».

---

(١) أي: لا تغدروا.

الصلاة على الراحلة حيث توجهت

٨٧- عَنْ جَابِرٍ ﵁ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ، فَإِذَا أَرَادَ فَرِيضَةً نَزَلَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ.

❁ ❁ ❁

اشتراط التوجه نحو القبلة

٨٨- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﵁ قَالَ: صَلَّىٰ النَّبِيُّ ﷺ -قَالَ إِبْرَاهِيمُ الرَّاوِي عَنْ عَلْقَمَةَ الرَّاوِي عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ لا أَدْرِي زَادَ أَوْ نَقَصَ- فَلَمَّا سَلَّمَ، قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَحَدَثَ فِي الصَّلاةِ شَيْءٌ؟ قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالُوا: صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا، فَثَنَىٰ رِجْلَيْهِ وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَلَمَّا أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ قَالَ: «إِنَّهُ لَوْ حَدَثَ فِي الصَّلاةِ شَيْءٌ لَنَبَّأْتُكُمْ بِهِ، وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ أَنْسَىٰ كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي، وَإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلاتِهِ

فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ فَلْيَتِمَّ عَلَيهِ، ثُمَّ يسَلِّمُ، ثُمَّ يسْجُدُ سَجْدَتَينِ». [م]

* * *

النهي عن البُزاق اتجاه القبلة

٨٩- عَنْ أَنَسٍ ﵁، أَنَّ النَّبِي ﷺ رَأَىٰ نُخَامَةً فِي القِبْلَةِ فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيهِ حَتَّىٰ رُئِي فِي وَجْهِهِ فَحَكَّهُ بِيدِهِ فَقَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلاتِهِ فَإِنَّهُ يناجِي رَبَّهُ، وَإِنَّ رَبَّهُ بَينَهُ وَبَيْنَ القِبْلَةِ، فَلا يبْزُقَنَّ أَحَدُكُمْ قِبَلَ قِبْلَتِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ»، ثُمَّ أَخَذَ طَرَفَ رِدَائِهِ فَبَصَقَ فِيهِ، ثُمَّ رَدَّ بَعْضَهُ عَلَىٰ بَعْضٍ، فَقَالَ: «أَوْ يفْعَلُ هَكَذَا»(١).

* * *

(١) أخرجه البُخَارِيّ (٤١٢)، وَمُسْلِم (٥٥١) من وجه آخر عن أنس ﵁ بنحوه.

البزاق في المسجد خطيئة

٩٠- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْبُزَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا». [م]

❋ ❋ ❋

النهي الشديد عن زخرفة المساجد

٩١- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ رضي الله عنهما ذَكَرَتَا كَنِيسَةً رَأَتَاهَا بِالْحَبَشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرُ فَذَكَرَتَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ أُولَئِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ، وَأُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [م]

❋ ❋ ❋

استحباب صلاة النافلة في البيت

٩٢- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا». [م]

ركعتا تحية المسجد

٩٣- عَنْ أَبِي قَتَادَةَ السُّلَمِي رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ المَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يجلِسَ». [م]

❁ ❁ ❁

فضل بناء المساجد

٩٤- عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّان رضي الله عنه، عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَىٰ مَسْجِدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنَّكُمْ أَكْثَرْتُمْ وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يقُولُ: «مَنْ بَنَىٰ مَسْجِدًا يبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللهِ؛ بَنَىٰ اللهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الجنَّةِ». [م]

❁ ❁ ❁

جواز المرور في المسجد

٩٥- عَنْ أَبِي مُوسَىٰ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِي ﷺ أَنَّهُ قَالَ:

«مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا أَوْ أَسْوَاقِنَا بِنَبْلٍ[١] فَلْيَأْخُذْ عَلَىٰ نِصَالِهَا[٢] لا يَعْقِرُ[٣] بِكَفِّهِ مُسْلِمًا».

❊ ❊ ❊

الرخصة في اللعب في المساجد

٩٦- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: لَقَدْ رَأَيتُ رَسُولَ الله ﷺ يَوْمًا عَلَىٰ بَابِ حُجْرَتِي، وَالحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ فِي المَسْجِدِ وَرَسُولُ الله ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ أَنْظُرُ إِلَىٰ لَعِبِهِمْ.

- وَفِي رِوَايَةٍ: يَلْعَبُونَ بِحِرَابِهِمْ. [م]

- قَوْلُهَا: يَلْعَبُونَ؛ أَي: لِلتَّدْرِيبِ عَلَىٰ مَوَاقِعِ الحَرْبِ وَالاسْتِعْدَادِ لِلْعَدُوِّ، وَلِذَا جَازَ فِي المَسْجِدِ؛ لأَنَّهُ مِنْ مَنَافِعِ الدِّينِ.

---

(١) النبل: هيَ السهام العربية.

(٢) أي: يأخذ بكفه علىٰ نصالها لئلا يَجرح مسلمًا.

(٣) أي: لا يَجرح.

- قَوْلُهَا: إِلَىٰ لَعِبِهِمْ؛ أي: ولآلاتِهِمْ لا إِلَىٰ ذَوَاتِهِمْ؛ إذْ نَظَرُ الأَجنَبِيةِ إِلَىٰ الأَجْنَبِي غَيرُ جَائِزٍ.

* * *

كنس المسجد

٩٧- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَجُلاً أَسْوَدَ أَوِ امْرَأَةً سَوْدَاءَ[1]، كانَ يَقُمُّ المَسْجِدَ فَمَاتَ فَسَأَلَ النَّبِي ﷺ عَنْهُ فَقَالُوا: مَاتَ، فقَالَ: «أَفَلا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي بِهِ، دُلونِي عَلَىٰ قَبْرِهِ، أَوْ قَالَ: قَبْرِها» فأَتَىٰ قَبْرَهُ فَصَلَّىٰ عَلَيهِ. [م]

- مَعْنَىٰ يَقُمُّ: يكنس.

٩٨- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِي ﷺ وهُوَ عَلَىٰ المِنْبَرِ: مَا تَرَىٰ فِي صَلاةِ اللَّيلِ؟ قَالَ: «مَثْنَىٰ مَثْنَىٰ»، وَأَنَّهُ كان يَقُولُ: «اجْعَلُوا آخِرَ صَلاتِكُمْ بِاللَّيلِ

---

(١) الراجح فِي ذَلِكَ: أنها امرأة، والله أعلم.

وِتْرًا» فَإِنَّ النَّبِي ﷺ أَمَرَ بِهِ. [م]

* * *

الاستلقاء في المسجد

٩٩- عَنْ عَبْدِ الله بْنِ زَيدِ الأَنْصَارِي رضي الله عنه، أَنَّهُ رَأَى النَّبِي ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي المَسْجِدِ وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيهِ عَلَى الأُخْرَى». [م]

* * *

فضل الذهاب للمساجد على طهارة

١٠٠- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ: «صَلاةُ الجَمِيعِ تَزِيدُ عَلَى صَلاتِهِ فِي بَيتِهِ وَصَلاتِهِ فِي سُوقِهِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ وَأَتَى المَسْجِدَ لا يرِيدُ إِلاَّ الصَّلاةَ لَمْ يَخْطُ خُطْوَةً إلا رَفَعَهُ الله بِهَا دَرَجةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً حَتَّى يدْخُلَ المَسْجِدَ، فَإِذَا دَخَلَ المَسْجِدَ كَانَ فِي صَلاةٍ مَا كَانَتِ الصَّلاةُ تَحْبِسُهُ، وَتُصَلِّي المَلائِكَةُ عَلَيهِ مَا دَامَ فِي

مَجْلِسِهِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ». [م]

❁ ❁ ❁

جواز تشبيك الأصابع

١٠١- عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا» وَشَبَّكَ أَصَابِعَهُ. [م]

❁ ❁ ❁

قدر ما بين المصلى والسُّترة

١٠٢- عَنْ سَهْلٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ بَيْنَ مُصَلَّى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَبَيْنَ الْجِدَارِ مَمَرُّ الشَّاةِ. [م]

❁ ❁ ❁

منع المار بين يدي المصلي

١٠٣- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، أَنَّهُ كَانَ

يصَلِّي فِي يوْمِ جُمُعَةٍ إِلَىٰ شَيْءٍ يسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ، فَأَرَادَ شَابٌّ مِنْ بَنِي أَبي مُعَيطٍ أَنْ يجتَازَ بين يديهِ فَدَفَعَ أَبُو سَعِيدٍ فِي صَدْرِهِ، فَنَظَرَ الشَّابُ فَلَمْ يجِدْ مَسَاغًا إلاَّ بينَ يديهِ فَعَادَ لِيجْتَازَ فَدَفَعَهُ أَبُو سَعِيدٍ أَشَدَّ مِنَ الأُولَىٰ، فَنَالَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَىٰ مَرْوَانَ، فَشَكَا إِلَيهِ مَا لَقِي مِنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَدَخَلَ أَبُو سَعِيدٍ خَلْفَهُ عَلَىٰ مَرْوَانَ، فَقَالَ: مَا لكَ ولابْنِ أخِيكَ يا أَبَا سَعِيدٍ؟ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِي ﷺ يقُولُ: «إِذَا صَلَّىٰ أَحَدُكُمْ إِلَىٰ شَيْءٍ يسْتُرُه مِنَ النَّاسِ فَأَرَادَ أحَدٌ أَنْ يجْتَازَ بَينَ يدَيهِ فَلْيدْفَعْهُ، فَإِنْ أَبَىٰ فَلْيقَاتِلْهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيطَانٌ». [م]

❁ ❁ ❁

إثم المار بين يدي المصلي

١٠٤- عَنْ أَبِي جُهَيمٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَوْ يعْلَمُ المَارُّ بَينَ يدَي المُصَلِّي مَاذَا عَلَيهِ مِنَ الإثمِ لَكَانَ أَنْ يقِفَ أَرْبَعِينَ خَيرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَينَ يدَيهِ». قَالَ الرَّاوِي: لا أَدْرِي أَقَالَ أَرْبَعِينَ يوْمًا، أَوْ شَهْرًا، أَوْ سَنَةً. [م]

❁ ✿ ❁

جواز حمل الصبيان في الصلاة

١٠٥- عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الأَنْصَارِي ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كان يصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةَ بِنْتَ زَينَبَ بِنْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَهِي لأَبِي الْعَاصِ(١)، بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ، فَإذَا سَجَدَ وَضَعَهَا، وَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا. [م]

---

(١) ورد في نسخة الحلبي: «لأبي العباس» والصواب ما أثبتناه.

الصلاة كفارة للذنوب

١٠٦- عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَجُلاً أَصَابَ مِنِ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾(١). فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلِي هَذَا؟ قَالَ: «لِجَمِيعِ أُمَّتِي كُلِّهِمْ». [م]

* * *

الصلوات الخمس تمحو الخطايا

١٠٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهَرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسًا مَا تَقُولُ ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ؟»(٢) قَالُوا: لَا يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ شَيْئًا،

---

(١) هود: ١١٤.

(٢) الدرن: الوسخ.

قَالَ: «فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ يمْحُو اللهُ بِهَا الخَطَايا».

[م]

❁ ✿ ❁

النهي عن بسط الذراعين في السجود

١٠٨- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلا يبْسُطْ ذِرَاعَيهِ كَالْكَلْبِ....»[١].

❁ ✿ ❁

الإبراد بالظهر في شدة الحر

١٠٩- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا اشْتَدَّ الحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيحِ جَهَنَّمَ، وَاشْتَكَتِ النَّارُ إِلَىٰ رَبِّهَا، فَقَالَتْ: رَبِّ أَكَلَ

---

(١) تتمة الحديث: «وإذا بَزَقَ فلا يَبزُقَنَّ بَيْنَ يَدَيهِ ولا عَنْ يَمينِه، فإنَّما يُنَاجِي رَبَّه».

بَعْضِي بَعْضًا، فَأَذِنَ لَهَا بِنَفَسَين: نَفَسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفَسٍ فِي الصَّيْفِ، فَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الحَرِّ، وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهَرِيرِ(١)». [م]

❁ ❁ ❁

مواقيت الصلاة

١١٠- عَنْ أَبِي بَرْزَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الصُّبْحَ وَأَحَدُنَا يَعْرِفُ جَلِيسَهُ وَيَقْرَأُ فِيهَا مَا بَيْنَ السِّتِّينَ إِلَىٰ المِائَةِ، وَيُصَلِّي الظُّهْرَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، وَالْعَصْرَ وَأَحَدُنَا يَذْهَبُ إِلَىٰ أَقْصَىٰ المَدِينَةِ ثُمَّ يَرْجِعُ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ، وَنَسِيَ الرَّاوِي مَا قَالَ فِي المَغْرِبِ. قَالَ: وَلاَ يُبَالِي بِتَأْخِيرِ العِشَاءِ إِلَىٰ ثُلُثِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قَالَ: إِلَىٰ شَطْرِ اللَّيْلِ. [م]

---

(١) المراد به: شدة الحر.

- قَوْلُهُ: حَيَّةٌ؛ أي: لَمْ يَتَغَيَّرْ لَوْنُهَا وَلا حَرُّهَا، وَقَالَ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ لَمَّا ذَكَرَ العِشَاءَ: وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالحَدِيثَ بَعْدَهَا.

❁ ❁ ❁

التغليظ في تفويت صلاة العصر

١١١- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «الَّذِي تَفُوتُهُ صَلاةُ العَصْرِ كَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ». [م]

- قَوْلُهُ: تَفُوتُهُ؛ أي: بِتَعَمُّدِ إِخْرَاجِهَا عَنْ وَقْتِهَا أَوْ بِفِعْلِهَا وَقْتَ الاصْفِرَارِ، وُتِرَ: نَقَصَ أَوْ سُلِبَ.

١١٢- عَنْ بُرَيْدَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ فِي يَوْمٍ ذِي غَيْمٍ: بَكِّرُوا بِصَلاةِ العَصْرِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ صَلاةَ العَصْرِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ».

❁ ❁ ❁

فضل المحافظة على صلاتي الصبح والعصر

١١٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:

«يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلائِكَةٌ بِاللَّيلِ وَمَلائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيجْتَمِعُونَ فِي صَلاةِ الفَجْرِ وَصَلاةِ العَصْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ». [م]

❁ ❁ ❁

وقت صلاة المغرب

١١٤- عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ﷺ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي المَغْرِبَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا وَإِنَّهُ لَيُبْصِرُ مَوَاقِعَ نَبْلِهِ[1]. [م]

❁ ❁ ❁

فضل صلاة الفجر

١١٥- عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ

---

(١) أي: المواضع الَّتِي تصل إليها سهامه إذا رمى بها.

صَلَّى البَرْدَيْنِ دَخَلَ الجَنَّةَ». [م]

- قَوْلُهُ: البَرْدَيْنِ: الفَجْرَ وَالعَصْرَ.

❁ ❁ ❁

وقت صلاة الفجر

١١٦- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رضي الله عنه حَدَّثَهُ أَنَّهُمْ تَسَحَّرُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ، قُلْتُ: كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: قَدْرُ خَمْسِينَ، أَوْ سِتِّينَ، يَعْنِي: آيَةً. [م]

النهي عن الصلاة بعد الصبح وبعد العصر

١١٧- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: شَهِدَ عِنْدِي رِجَالٌ مَرْضِيُّونَ -وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي عُمَرُ- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمْسُ وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ.

١١٨- عَنْ مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّكُمْ لَتُصَلُّونَ صَلاةً لَقَدْ صَحِبْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَمَا رَأَيْنَاهُ يُصَلِّيهَا، وَلَقَدْ نَهَىٰ عَنْهَا؛ يعْنِي: الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ العَصْرِ.

❊ ❊ ❊

من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها

١١٩- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَسِيَ صَلاةً فَلْيُصَلِّ إِذَا ذَكَرَهَا لا كَفَّارَةَ لَهَا إِلاَّ ذَلِكَ، ﴿وَأَقِمِ الصَّلاةَ لِذِكْرِي﴾(١)». [م]

❊ ❊ ❊

فضل انتظار الصلاة

١٢٠- وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَمْ تَزَالُوا فِي صَلاةٍ مَا انْتَظَرْتُمُ الصَّلاةَ».

---

(١) طه: ١٤.

الأذان مثنى مثنى

١٢١- وَعَنْهُ ﷺ قَالَ: أُمِرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الأَذَانَ، وَأَنْ يُوتِرَ الإِقَامَةَ إِلاَّ الإِقَامَةَ. [م]

❁ ❁ ❁

فضل الأذان

١٢٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّىٰ لاَ يَسْمَعَ التَّأْذِينَ، فَإِذَا قُضِيَ النِّدَاءُ أَقْبَلَ، حَتَّىٰ إِذَا ثُوِّبَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ، حَتَّىٰ إِذَا قُضِيَ التَّثْوِيبُ أَقْبَلَ حَتَّىٰ يَخْطِرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ، يَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا، اذْكُرْ كَذَا -لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ- حَتَّىٰ يَظَلَّ الرَّجُلُ لاَ يَدْرِي كَمْ صَلَّىٰ». [م]

❁ ❁ ❁

فضل التأذين، ورفع الصوت فيه

١٢٣- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يقُولُ: «لا يسْمَعُ مَدَىٰ صَوْتِ المُؤَذِّنِ جِنٌّ وَلا إِنْسٌ وَلا شَيْءٌ إلاَّ شَهِدَ لَهُ يوْمَ الْقِيامَةِ».

❁ ❁ ❁

القول مثل قول المؤذن لمن سمعه

١٢٤- وَعَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يقُولُ المُؤَذِّنُ». [م]

١٢٥- وَعَنْ مُعَاوِيةَ مِثْلُهُ إِلَىٰ قَوْلِهِ: وأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله، (وَلَمَّا قَالَ: حَيَّ عَلَىٰ الصَّلاةِ. قَالَ: لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ بِالله، وَقَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ نَبِيكُمْ ﷺ يقُولُ)[1].

---

(١) ما بين القوسين أورده البُخَارِيَ -رَحِمَهُ الله- (٦١٣) بإسناد عن يَحيىٰ بن أبي كثير فيه مبهم، فليعلم ذَلِكَ.

الدعاء عقب الأذان

١٢٦- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلاةِ القَائِمَةِ، آتِ مُحَمَّدًا الوَسِيلَةَ وَالفَضِيلَةَ، وابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ؛ حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ».

❁ ❁ ❁

الاستهام[١] على الأذان

١٢٧- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ يعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الأَوَّلِ، ثمَّ لَمْ يجِدُوا إلاَّ أَنْ

---

(١) أي: الاقتراع.

يَسْتَهِمُوا(١) عَلَيهِ لاسْتَهَمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ(٢) لاسْتَبَقُوا إِلَيهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي العَتَمَةِ(٣) وَالصُّبْحِ لأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا».

❁ ❁ ❁

استحباب ركعتي سنة الفجر

١٢٨- عَنْ حَفْصَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا اعْتَكَفَ المُؤَذِّنُ لِلصُّبْحِ، وَبَدَا الصُّبْحُ صَلَّى رَكْعَتَينِ خَفِيفَتَينِ قَبْلَ أَنْ تُقَامَ الصَّلاةُ. [م]

❁ ❁ ❁

---

(١) أي: يقترعوا.
(٢) المراد: التبكير إلى الصلاة، والتهجير مشتق من الهاجرة، وهي شدة الحر في نصف النهار، وهو أول وقت الظهر.
(٣) المراد بها: صلاة العشاء.

فضل صلاة الجماعة ووجوبها

١٢٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِحَطَبٍ فَيُحْطَبَ، ثُمَّ آمُرَ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَذَّنَ لَهَا، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا فَيَؤُمَّ النَّاسَ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَىٰ رِجَالٍ[١] فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَرْقًا[٢] سَمِينًا أَوْ مِرْمَاتَيْنِ[٣] حَسَنَتَيْنِ لَشَهِدَ الْعِشَاءَ». [م]

١٣٠- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةَ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً». [م]

---

(١) أي: آتيهم من خلفهم، أو أتخلف عن الصلاة إلىٰ قصدي المذكورين، وقيل غير ذلك.

(٢) أي: قطعة اللحم.

(٣) تثنية مِرْماة، وهي ما بين ظلفي الشاة.

فضل من غدا إلى المسجد أو راح

١٣١- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ: «مَنْ غَدَا إِلَىٰ المَسْجِدِ أَوْ رَاحَ؛ أَعَدَّ اللهُ لَهُ نُزُلَهُ مِنَ الجَنَّةِ كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ». [م]

❁ ❁ ❁

متى يسجد المأموم

١٣٢- عَنِ البَرَاءِ رضي الله عنه، قَالَ: كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَه» لَمْ يَحْنِ أَحَدٌ مِنَّا ظَهْرَهُ حَتَّىٰ يَقَعَ النَّبِي ﷺ سَاجِدًا، ثُمَّ نَقَعُ سُجُودًا بَعْدَهُ. [م]

❁ ❁ ❁

تحريم سبق الإمام

١٣٣- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ: «أَمَا

يَخْشَى أَحَدُكُمْ، أَوْ أَلا يَخْشَى أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الإِمَامِ أَنْ يَجْعَلَ اللهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ، أَوْ يَجْعَلَ اللهُ صورته صُورَةَ حِمَارٍ». [م]

❁ ✿ ❁

إمامة العبد والخادم

١٣٤- عَنْ أَنسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنِ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ حَبَشِيٌّ كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ(١)».

❁ ✿ ❁

تخفيف الإمام في الصلاة ومراعاة أحوال المصلين

١٣٥- عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَجُلاً قَالَ: وَاللهِ يا

(١) تشبيه لصغر رأسه.

رَسُولَ اللهِ إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الغَدَاةِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ مِمَّا يطِيلُ بِنَا، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي مَوْعِظَةٍ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْهُ يَوْمَئِذٍ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ مِنْكُمْ مُنَفِّرِينَ؛ فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيَتَجَوَّزْ فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ، وَالْكَبِيرَ، وَذَا الحَاجَةِ»[1]. [م]

١٣٦- عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، حَدِيثُ مُعَاذٍ وَأَنَّ النَّبِي ﷺ قَالَ لَهُ: «فَلَوْلَا صَلَّيتَ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى، وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا، وَاللَّيلِ إِذَا يَغْشَى».

❁ ❁ ❁

الإيجاز في الصلاة وإتمامها

١٣٧- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّبِي ﷺ يوجِزُ الصَّلَاةَ وَيكَمِّلُهَا.

---

(١) سبق برقم (٣٣).

الأمر بتسوية الصفوف في الصلاة

١٣٨- عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ﵁ قَالَ: قَالَ النَّبِي ﷺ: «لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ». [م]

❁ ❁ ❁

رفع اليدين حذو المنكبين مع التكبير

١٣٩- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ﵄، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلاةَ وَإِذَا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا كَذَلِكَ أَيْضًا وَقَالَ: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ»، وَكَانَ لا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ. [م]

❁ ❁ ❁

وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة

١٤٠- عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّاسُ يؤْمَرُونَ أَنْ يضَعَ الرَّجُلُ الْيَدَ الْيمْنَىٰ عَلَىٰ ذِرَاعِهِ الْيسْرَىٰ فِي الصَّلاةِ.

* * *

حجة من قال: لا يجهر بالبسملة

١٤١- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِي ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما، كَانُوا يفْتَتِحُونَ الصَّلاةَ بِالْحَمْدُ لله رَبِّ الْعَالَمِينَ. [م]

* * *

النهي عن رفع البصر في الصلاة

١٤٢- وعَنْهُ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِي ﷺ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَىٰ السَّمَاءِ فِي صَلاتِهِمْ»،

فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذلِكَ حَتَّى قَالَ: «لَيَنْتَهُنَّ عَنْ ذَلِكَ، أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ».

❁ ❁ ❁

الالتفات في الصلاة

١٤٣- عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الالْتِفَاتِ فِي الصَّلاةِ، قَالَ: «هُوَ اخْتِلاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلاةِ الْعَبْدِ».

❁ ❁ ❁

وجوب قراءة الفاتحة في الصلاة

١٤٤- عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﵁: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لا صَلاَةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ». [م]

❁ ❁ ❁

وجوب الطمأنينة في الصلاة

١٤٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ

المَسْجِدَ فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّىٰ فَسَلَّمَ عَلَىٰ النَّبِي ﷺ فَرَدَّ وَقَالَ: «ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»، فَرَجَعَ يصلِّي كما صَلَّىٰ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَىٰ النَّبِي ﷺ فَقَالَ: «ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» ثلاثًا، فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ مَا أُحْسِنُ غَيرَهُ فَعَلِّمْنِي.

فَقَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَىٰ الصَّلاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيسَّرَ مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّىٰ تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّىٰ تَعْتَدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّىٰ تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّىٰ تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، وَافْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلاتِكَ كُلِّهَا». [م]

❁ ❁ ❁

القراءة في الظهر والعصر

١٤٦- عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه قَالَ: كانَ النَّبِي ﷺ يقرَأُ فِي الرَّكْعَتَينِ الأُولَيَيْنِ مِنْ صَلاةِ الظُّهْرِ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ،

وسُورَتَينِ يطَوِّلُ فِي الأُولَى، ويقَصِّرُ فِي الثانيةِ، وكَانَ يقْرَأُ فِي العَصْرِ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ وَسُورَتَين، وكَانَ يطَوِّلُ فِي الأُولَىٰ وَيقَصِّرُ فِي الثَّانِيةِ، وَكانَ يطَوِّلُ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَىٰ مِنْ صَلاةِ الصُّبْحِ وَيقَصِّرُ في الثَّانِيةِ. [م]

❁ ❁ ❁

جهر الإمام بالتأمين

١٤٧- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ ، أَنَّ النَّبِي ﷺ قَالَ: «إِذَا أَمَّنَ الإِمَامُ فَأَمِّنُوا، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ المَلائِكَةِ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». [م]

❁ ❁ ❁

ما يقال في الرفع من الركوع

١٤٨- وعَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الإِمَامُ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ». [م]

صفة السجود

١٤٩- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَىٰ سَبْعَةِ أَعْظُمٍ: عَلَىٰ الجَبْهَةِ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَىٰ أَنْفِهِ- وَاليَدَيْنِ، وَالرُّكْبَتَيْنِ، وَأَطْرَافِ القَدَمَيْنِ، وَلا نَكْفِتَ[1] الثِّيَابَ وَالشَّعَرَ».

❁ ❁ ❁

صفة الصلاة والجلوس في التشهد

١٥٠- عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه قَالَ: أَنَا كُنْتُ أَحْفَظَكُمْ لِصَلَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ رَأَيْتُهُ إِذَا كَبَّرَ جَعَلَ يَدَيْهِ حِذَاءَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ أَمْكَنَ يَدَيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ ثُمَّ هَصَرَ ظَهْرَهُ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ اسْتَوَىٰ حَتَّىٰ يَعُودَ كُلُّ فَقَارٍ مَكَانَهُ، فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَ يَدَيْهِ غَيْرَ مُفْتَرِشٍ وَلَا قَابِضِهِمَا، وَاسْتَقْبَلَ

---

(١) المراد به: الضم أو الجمع.

بِأَطْرَافِ أَصَابِعِ رِجْلَيهِ القِبْلَةَ، وَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَتَين جَلَسَ عَلَىٰ رِجْلِهِ اليسْرَىٰ وَنَصَبَ اليمْنَىٰ، وَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَةِ الأَخِيرَةِ قَدَّمَ رِجْلَهُ اليسْرَىٰ وَنَصَبَ الأُخْرَىٰ، وَقَعَدَ عَلَىٰ مَقْعَدَتِهِ.

❁ ❁ ❁

التشهد

١٥١ ـ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّينَا خَلْفَ النَّبِي ﷺ قُلْنَا: السَّلامُ علَىٰ الله، السَّلامُ علَىٰ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ، السَّلامُ عَلَىٰ فُلانٍ وَفُلانٍ، فَالْتَفَتَ إِلَينَا النَّبِي ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ الله هُوَ السَّلامُ، فَإِذَا صَلَّىٰ أَحَدُكُمْ فَلْيقُلِ: التَّحِيات لله، والصَّلَوَاتُ وَالطَّيبَاتُ، السَّـــلامُ عَلَيكَ أَيهَا النَّبِي وَرَحْمَـةُ الله وَبَرَكَاتُهُ، السَّـــلامُ عَلَينَا وَعَلَىٰ عِبَادِ الله الصَّالِحِينَ، أَشْهَـــدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ الله، وَأَشْهَـــدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ يتَخَيرُ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيهِ فَيدْعُو». [م]

السلام حين يسلم الإمام

١٥٢- عَنْ عُتْبَانَ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمْنَا حِينَ سَلَّمَ.

❁ ❁ ❁

الذكر عقب الصلاة

١٥٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ الْفُقَرَاءُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ[١] مِنَ الأَمْوَالِ[٢] بِالدَّرَجَاتِ الْعَالِيَةِ، وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَلَهُمْ فَضْلُ أَمْوَالٍ يَحُجُّونَ بِهَا وَيَعْتَمِرُونَ وَيُجَاهِدُونَ وَيَتَصَدَّقُونَ، فَقَالَ: «أَلَا أُحَدِّثُكُمْ

---

(١) أي: المال الكثير.

(٢) قولهم: «من الأموال» بيان للدثور وتأكيد له؛ لأن الدثور يأتي بمعنى: المال الكثير، والكثير من كل شيء.

بِمَا إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ أَدْرَكْتُمْ مَنْ سَبَقَكُمْ وَلَمْ يُدْرِكْكُمْ أَحَدٌ بَعْدَكُمْ، وَكُنْتُمْ خَيْرَ مَنْ أَنْتُمْ بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِم(١) إِلاَّ مَنْ عَمِلَ مِثْلَهُ: تُسَبِّحُونَ وَتَحْمَدُونَ وَتُكَبِّرُونَ خَلْفَ كُلِّ صَلاَةٍ ثَلاثًا وَثَلاثِينَ».

قَالَ الرَّاوِي: فَاخْتَلَفْنَا بَيْنَنَا، فَقَالَ بَعْضُنَا: نُسَبِّحُ ثَلاثًا وَثَلاثِينَ، وَنَحْمَدُ ثَلاثًا وَثَلاثِينَ، وَنُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَثَلاثِينَ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ: «تَقُولُ: سُبْحَانَ اللهِ، وَالحَمْدُ للهِ، واللهُ أَكْبَرُ حَتَّىٰ تَكُونَ مِنْهُنَّ كُلِّهِنَّ ثَلاثًا وَثَلاثِينَ». [م]

١٥٤- عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاَةٍ مَكْتُوبَةٍ: «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَىٰ

(١) أي: من أنتم بينهم.

كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لا مانِعَ لِمَا أَعْطَيتَ، وَلا مُعْطِي لِمَا مَنَعْتَ، وَلاَ يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ[1]». [م]

❁ ❁ ❁

استقبال الإمام للناس عقب التسليم

١٥٥- عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إذَا صَلَّى صَلاةً أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ. [م]

❁ ❁ ❁

نهي من أكل ثومًا أو بصلاً

عن غشيان المساجد

١٥٦- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِي ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ -يرِيدُ: الثُّومَ- فَلا يغْشَانَا فِي مَسَاجِدِنَا» قَالَ الرَّاوِي: قُلْتُ لِجَابِرٍ: مَا يعْنِي بِهِ؟ قَالَ:

---

(١) أي: لا ينفع ذا الغنى عندك غناه.

مَا أُرَاهُ يعْنِي إلاَّ نِيئَهُ. [م]

١٥٧- وَعَنْهُ ﷺ، أَنَّ النَّبِي ﷺ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلاً فَليعْتزِلْنَا، أَوْ فَلْيعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا ولْيقْعُدْ في بيته».

❁ ❁ ❁

غُسل الجُمُعة

١٥٨- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِي ﷺ، أَنَّ النَّبِي ﷺ قَالَ: «الغُسْلُ يوْمَ الجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَىٰ كُلِّ مُحْتَلِمٍ».

- وَفِي رِوَايةٍ أُخْرَىٰ عَنْهُ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَىٰ رَسُول الله ﷺ قَالَ: «الْغُسْلُ يوْمَ الجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَىٰ كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَأَنْ يستَنَّ، وأَنْ يمَسَّ طِيبًا إنْ وَجَد». [م]

١٥٩- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «مَنِ اغْتَسَلَ يوْمَ الجُمُعَةِ غُسْلَ الجَنَابَةِ، ثُمَّ رَاحَ فَكَأَنَّمَا

قَرَّبَ بَدَنَةً[١]، وَمَنْ رَاحَ مِنَ السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ[٢]، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ حَضَرَتِ المَلائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ». [م]

❋ ❋ ❋

السواك

١٦٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي أَوْ عَلَى النَّاسِ لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ». [م]

---

(١) من الإبل، ذكرًا أم أنثى، والتاء للوحدة لا للتأنيث.
(٢) أي: الذي له قرن، وصفه به لأنه أكمل وأحسن صورة.

الإمام راعٍ ومسئول عنْ رعيته

١٦١- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يقُولُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيتِهِ، الإِمَامُ رَاعٍ ومَسْئُولٌ عَنْ رَعِيتِهِ، والرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ ومَسْئُولٌ عَنْ رَعِيتِهِ، والمَرْأَةُ رَاعِيةٌ في بَيتِ زَوْجِهَا ومَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيتِهَا، والخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيدِهِ ومَسْئُولٌ عَنْ رَعِيتِهِ». [م]

❁ ❁ ❁

الغسل في كل سبعة أيام

١٦٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يغْتَسِلَ في كُلِّ سَبْعَةِ أيامٍ يوْمًا يغْسِلُ فِيهِ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ». [م]

وقت الجمعة

١٦٣- عَنْ أَنَسٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يصَلِّي حِينَ تَمِيلُ الشَّمْسُ.

❁ ❁ ❁

النهي عن إقامة الرجل من موضعه

١٦٤- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقِيمَ الرَّجُلُ أَخَاهُ مِنْ مَقْعَدِهِ وَيَجْلِسَ فِيهِ، قِيلَ: الجُمُعَةَ؟ قَالَ: الجُمُعَةَ وَغَيْرَهَا. [م]

❁ ❁ ❁

الأذان يوم الجمعة

١٦٥- عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ﷺ قَالَ: كَانَ النِّدَاءُ يَوْمَ الجُمُعَةِ أَوَّلُهُ إِذَا جَلَسَ الإِمَامُ عَلَى المِنْبَرِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ وَكَثُرَ

النَّاسُ زَادَ النِّدَاءَ الثَّالِثَ عَلَىٰ الزَّوْرَاءِ.

- وَعَنْهُ رضي الله عنه[1] قَالَ: لَمْ يَكُنْ لِلنَّبِيِّ ﷺ مُؤَذِّنٌ غيرُ وَاحِدٍ، وَكَانَ التَّأْذِينُ يومَ الجُمُعَةِ حِينَ يجلِسُ الإمَامُ عَلَىٰ المِنْبَرِ.

❁ ❁ ❁

ذكر الخطبتين قبل الصلاة، وما فيهما من جلسة

١٦٦- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: كانَ النَّبِيُّ ﷺ يخْطُبُ قَائِمًا، ثُمَّ يقْعُدُ ثُمَّ يَقُومُ كَمَا تَفْعَلُونَ الآنَ. [م]

❁ ❁ ❁

الإنصات يوم الجمعة والإمام يخطب

١٦٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ يوْمَ الجُمُعَةِ: أَنْصِتْ والإمَامُ

---

(١) هذه رواية أخرىٰ للحديث، وليست حديثًا مستقلاً.

يَخْطُبُ؛ فَقَدْ لَغَوْتَ(١)».

❁ ❁ ❁

الصلاة بعد الجمعة والسنن الرواتب

١٦٨- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكْعَتَيْنِ وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ، وَبَعْدَ الْعِشَاءِ رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ لا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّىٰ يَنْصَرِفَ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ. [م]

❁ ❁ ❁

الصلاة قبل النحر

١٦٩- عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ فَقَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ

---

(١) اللغو: الكلام الَّذِي لا فائدة فيه، وَقَالَ النضر بن شُميل: معنىٰ لغوت خبت من الأجر، وقيل: بطلت فضيلة جمعتك.

ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرَ، فَمَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا».

- وعَنْهُ رضي الله عنه(1) قَالَ: خَطَبَنَا النَّبِي ﷺ يَوْمَ الأَضْحَىٰ بَعْدَ الصَّلاةِ، فَقَالَ: مَنْ صَلَّىٰ صَلاَتَنَا، ونَسَكَ نُسُكَنَا فَقَدْ أَصَابَ النُّسُكَ، وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلاةِ، فَإِنَّهُ قَبلَ الصَّلاةَ، وَلا نُسُكَ لَهُ»، فَقَالَ أَبُو بُرْدَةَ بْنِ نِيارٍ خَالُ البَرَاءِ: يا رَسُولَ الله، فَإِنِّي نَسَكْتُ شَاتِي قَبْلَ الصَّلاةِ، وَعَرَفْتُ أَنَّ اليَوْمَ يَوْمُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ، وأَحْبَبْتُ أَنْ تَكُونَ شَاتِي أَوَّلَ شَاةٍ تُذْبَحُ فِي بَيتِي، فَذَبَحْتُ شَاتِي وَتَغَدَّيتُ قَبْلَ أَنْ آتِي الصَّلاةَ، فَقَالَ: «شَاتُكَ شَاةُ لَحْمٍ(2)». [م]

❁ ❁ ❁

---

(1) هذه أيضًا رواية أخرىٰ للحديث، وليست حديثًا مستقلاً.

(2) قَوْلُهُ: «شاتك شاة لَحم» أي: الشاة الَّتي ذبحتها قبل صلاة العيد ليست أضحية، ولا ثواب فيها.

صلاة العيد بلا أذان ولا إقامة

١٧٠- عَنِ ابْنِ عبَّاس وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله -رَضِيَ الله عَنْهُمْ- قَالا: لَمْ يَكُنْ يؤَذَّنُ يومَ الْفِطْرِ وَلا يومَ الأَضْحَىٰ. [م]

❁ ❁ ❁

الصلاة قبل الخطبة

١٧١- عَنِ ابْنِ عبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ وأبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَكُلُّهُمْ كانُوا يصَلُّونَ قَبْلَ الخُطْبَةِ. [م]

❁ ❁ ❁

الوتر آخر الليل

١٧٢- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «اجْعَلُوا آخِرَ صَلاتِكُمْ بِاللَّيلِ وِتْرًا». [م]

القنوت قبل الركوع وبعده

١٧٣- عَنْ أَنَسٍ ﵁، أَنَّهُ سُئِلَ أَقَنَتَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الصُّبْحِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقِيلَ: أَوَقَنَتَ قَبْلَ الرُّكُوعِ؟ قَالَ: بَعْدَ الرُّكُوعِ يسيرًا. [م]

- وفِي رِوَايةٍ عَنْهُ: أَنَّهُ قَنَتَ قَبْلَ الرُّكُوعِ[1].

❁ ❁ ❁

تحويل الرداء في الاستسقاء

١٧٤- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيدٍ ﵁ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يستَسْقِي وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ وَصَلَّىٰ رَكْعَتَينِ.

- زَادَ فِي رِوَايةٍ لَهُ: فَحَوَّلَ إِلَىٰ النَّاسِ ظَهْرَهُ وَاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ يدْعُو، ثُمَّ حَوَّلَ رِدَاءَهُ، ثُمَّ صَلَّىٰ لَنَا رَكْعَتَينِ يجْهَرُ فِيهِمَا بِالقِرَاءَةِ. [م]

---

(١) الرواية الثَّانِيَةُ هذه متفق عليها أيضًا.

الدعاء في الاستسقاء

١٧٥- وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ ﷺ رَفَعَ يَدَيهِ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا».

- زَادَ فِي رِوَايَةٍ لَهُ قَالَ: كانَ النَّبِي ﷺ لا يرْفَعُ يدَيهِ فِي شَيءٍ مِنْ دُعَائِهِ إلاَّ في الاسْتِسْقَاءِ فَإِنَّهُ يرْفَعُ حَتَّىٰ يُرَىٰ بَياضُ إِبْطَيهِ.

❁ ✿ ❁

لا يدري متى المطر إلا الله

١٧٦- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَفَاتِحُ الغَيبِ خَمْسٌ لا يَعْلَمُهَا إلاَّ الله: لا يعْلَمُ أَحَدٌ مَا يكُونُ فِي غَدٍ، وَلا يعْلَمُ أَحَدٌ مَا يكُونُ فِي الأَرْحَامِ، ولا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأي أَرْضٍ

تَمُوتُ، وَمَا يَدْرِي أَحَدٌ مَتَىٰ يَجِيءُ المَطَرُ». [م]

❁ ❁ ❁

صلاة الكسوف

١٧٧- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَصَلَّىٰ بِالنَّاسِ فَقَامَ فَأَطَالَ القِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ القِيَامَ وَهُوَ دُونَ القِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَىٰ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدِ انْجَلَتِ الشَّمْسُ، فَخَطَبَ النَّاسَ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ لا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْعُوا اللهَ وَكَبِّرُوا وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا»، ثُمَّ قَالَ: «يا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وَاللهِ مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرَ مِنَ اللهِ أَنْ يَزْنِي عَبْدُهُ أَوْ تَزْنِي أَمَتُهُ، يا

أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وَاللهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا». [م]

❁ ❁ ❁

الذكر والدعاء عند الكسوف

١٧٨- عَنْ أَبِي مُوسَىٰ رضي الله عنه قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ النَّبِي ﷺ فَزِعًا يَخْشَىٰ أَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ، فَأَتَىٰ المَسْجِدَ فَصَلَّىٰ بِأَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ رَأَيْتُهُ قَطُّ يَفْعَلُهُ، وقَالَ: «هٰذِهِ الآيَاتُ الَّتِي يُرْسِلُ اللهُ ولا تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنْ يُخَوِّفُ اللهُ بِهَا عِبَادَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَافْزَعُوا إِلَىٰ ذِكْرِهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ. [م]

- قَوْلُهُ: رَأَيْتُهُ قَطُّ؛ الرِّوَايَةُ بِإِسْقَاطِ «مَا»، فَلْيُعْلَمْ ذَلِكَ.

❁ ❁ ❁

القصر في السفر

١٧٩- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، خَرَجْنَا مَعَ النَّبِي ﷺ مِنَ المَدِينَةِ إِلَىٰ مَكَّةَ فَكَانَ يصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ حَتَّىٰ رَجَعْنَا إِلَىٰ المَدِينَةِ، قِيلَ لَهُ: أَقَمْتُمْ بِمَكَّةَ شَيْئًا[1]؟ قَالَ: أَقَمْنَا بِهَا عَشْرًا. [م]

❁ ❁ ❁

الصلاة بمنى

١٨٠- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: صَلَّيتُ مَعَ النَّبِي ﷺ بِمِنًىٰ رَكْعَتَيْنِ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَمَعَ عُثْمَانَ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ ثُمَّ أَتَمَّهَا. [م]

❁ ❁ ❁

---

(١) سقطت من نسخة الحلبي، وأثبتناها من صحيح البُخَاريّ.

ترك التطوع في السفر

١٨١- عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَيضًا قَالَ: صَحِبْتُ النَّبِي ﷺ فَلَمْ أَرَهُ يسبِّحُ فِي السَّفَرِ، وقَالَ الله تَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾[١].

- قَوْلُهُ: يسبِّحُ؛ السُّبْحَةُ: النَّافِلَةُ.

❁ ❁ ❁

الجمع في السفر

١٨٢- عَنِ ابْنِ عبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: كانَ رَسُولُ الله ﷺ يجْمَعُ بَينَ صَلاةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ إِذَا كانَ عَلَىٰ ظَهْرِ سيرٍ، وَيجمعُ بينَ المَغْرِبِ والْعِشَاءِ. [م]

❁ ❁ ❁

(١) الأحزاب: ٢١.

من لم يستطع القيام صلَّى قاعداً

١٨٣- عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﷺ قَالَ: كانَتْ بِي بَوَاسِيرُ فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الصَّلاةِ، فَقَالَ: «صَلِّ قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِع فَقَاعِدًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ».

١٨٤- عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ ﷺ، أَنَّهَا لَمْ تَرَ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي صَلاةَ اللَّيلِ قَاعِدًا قَطُّ حَتَّى أَسَنَّ. [م]

❁ ❁ ❁

ترك القيام للمريض

١٨٥- عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ قَالَ: اشْتَكَى النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يَقُمْ لَيلَةً أَوْ لَيلَتَينِ[١]. [م]

---

(١) هذا الحديث متفق عليه من حديث جُندب ﷺ، بيد أن الإمام مُسْلِم لَم يخرج هذا اللفظ.

صفة قيام النَّبيِّ ﷺ الليل

١٨٦- عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه قَالَ: إنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَيَقُومُ يُصَلِّي حَتَّىٰ تَرِمَ[١] قَدَمَاهُ -أَوْ سَاقَاهُ- فَيُقَالُ لَهُ، فَيَقُولُ: «أَفَلاَ أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا». [م]

❁ ❁ ❁

أحبُّ القيام إلى الله

١٨٧- عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «أَحَبُّ الصَّلاَةِ إِلَى الله تَعَالَىٰ صَلاَةُ دَاوُدَ، وَأَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَىٰ الله صِيَامُ دَاوُدَ، وَكَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَيَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا». [م]

❁ ❁ ❁

---

(١) من الورم، أي: تنتفخ قدماه.

طول القيام في صلاة الليل

١٨٨- عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّيتُ مَعَ النَّبِي ﷺ لَيلَةً فَلَمْ يزَلْ قَائِمًا حَتَّىٰ هَمَمْتُ بِأَمْرِ سُوءٍ، قِيلَ: مَا هَمَمْتَ؟ قَالَ: هَمَمْتُ أَنْ أَقْعُدَ وأَذَرَ النَّبِي ﷺ. [م]

❁ ❁ ❁

كم كان النَّبِي ﷺ يصلي بالليل؟

١٨٩- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ صَلاةُ النَّبِي ﷺ ثَلاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً؛ يعْنِي: بِالليلِ. [م]

١٩٠- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ النَّبِي ﷺ يصَلِّي مِنَ اللَّيلِ ثَلاَثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، مِنْهَا الْوِتْرُ وَرَكْعَتَا الفَجْرِ. [م]

❁ ❁ ❁

متى يقوم النبي ﷺ من الليل؟

١٩١- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كان رَسُولُ اللهِ ﷺ يفْطِرُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّىٰ نَظُنَّ أَلاَّ يصُومَ مِنْهُ، وَيصُومُ حَتَّىٰ نَظُنَّ

أَلاَّ يُفْطِرَ مِنْهُ شَيْئًا، وَكَانَ لا تَشَاءُ أَنْ تَرَاهُ مِنَ اللَّيلِ مُصَلِّيًا إِلاَّ رَأَيْتَهُ، وَلا نَائمًا إِلا رَأيْتَهُ.

١٩٢- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «يَعْقِدُ الشَّيطَانُ عَلَىٰ قَافِيَةِ رَأْسِ[(١)] أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلاثَ عُقَدٍ، يَضْرِبُ عَلَىٰ مَكَانِ[(٢)] كُلَّ عُقْدَةٍ: عَلَيكَ لَيلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ، فَإِنِ اسْتَيقَظَ فَذَكَرَ اللهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّىٰ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإِلاَّ أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلانَ». [م]

١٩٣- عَنْ عَبْدِ اللهِ[(٣)] رضي الله عنه قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِي ﷺ رَجُلٌ، فَقِيلَ: مَا زَالَ نَائمًا حَتَّىٰ أَصْبَحَ مَا قَامَ إِلَىٰ الصَّلاةِ فَقَالَ: «بَالَ الشَّيطَانُ فِي أُذُنِهِ». [م]

---

(١) أي: مؤخرة عنقه.

(٢) سقطت من نسخة الحلبي.

(٣) هُوَ ابن مسعود.

فضل الثلث الأخير من الليل

١٩٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا -تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ- كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَىٰ سَمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَىٰ ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرِ يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟». [م]

❁ ❁ ❁

النوم أول الليل وإحياء آخره

١٩٥- عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، أَنَّهَا سُئِلَتْ عَنْ صَلاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِاللَّيْلِ، قَالَتْ: كَانَ يَنَامُ أَوَّلَهُ وَيَقُومُ آخِرَهُ فَيُصَلِّي، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَىٰ فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ وَثَبَ، فَإِنْ كَانَ بِهِ حَاجَةٌ اغْتَسَلَ وَإِلاَّ تَوَضَّأَ وَخَرَجَ. [م]

❁ ❁ ❁

قيام النَّبيّ ﷺ في رمضان وغيره

١٩٦- وعَنْهَا أيضًا، أنَّهَا سُئِلَتْ عَنْ صَلاةِ رَسُولِ الله ﷺ فِي رَمَضَانَ، فَقَالَتْ: مَا كانَ رَسُولُ الله ﷺ يزيدُ فِي رَمَضَانَ وَلاَ غَيره عَلَىٰ إحْدَىٰ عَشْرَةَ رَكْعَةً يصَلِّي أَرْبَعًا فَلا تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يصَلِّي أَرْبعًا فَلا تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وطُولِهِنَّ، ثُمَّ يصَلِّي ثَلاثًا، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يا رَسُولَ الله، أتَنَامُ قَبْلَ أنْ تُوتِرَ؟ فَقَالَ: «يا عَائِشَةُ، إنْ عَيني تَنَامَانِ وَلا ينامُ قَلْبِي». [م]

❁ ❁ ❁

كراهة التشديد في العبادة

١٩٧- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: دَخَلَ النَّبِي ﷺ فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَينَ السَّارِيتَينِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا الحَبْلُ؟» قَالُوا: هذَا حَبْلٌ لِزَينَبَ، فَإذَا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ بِهِ، فَقَالَ

النَّبِي ﷺ: «لاَ، حُلُّوهُ، لِيصَلِّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيقْعُدْ». [م]

❁ ❁ ❁

صلاة الاستخارة

١٩٨- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رضي الله عنهما قَالَ: كانَ رَسُولُ الله ﷺ يعَلِّمُنَا الاستِخَارَةَ فِي الأُمُورِ كُلِّهَا كَما يعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ القُرْآنِ يقُولُ: «إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالأَمْرِ فَلْيرْكَعْ رَكْعَتَينِ مِنْ غَيرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِك، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ العَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْـدِرُ وَلا أَقْـدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلا أَعْلَمُ، وأَنْتَ علاَّمُ الغُيوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هذَا الأَمْرَ خَيرٌ لِي فِي دِينِي ومَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي -أَوْ قَالَ: عَاجِلِ أَمْرِي وآجِلِهِ- فَاقْدُرْهُ لِي وَيسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هذَا الأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي ومَعَاشِي،

وَعَاقِبَةِ أَمْرِي -أَوْ قَالَ: عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ- فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدُرْ لِيَ الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ أَرْضِنِي بِهِ»، قَالَ: وَيُسَمِّي حَاجَتَهُ.

❁ ❁ ❁

تعاهد ركعتي الفجر

١٩٩- عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ مِنْهُ تَعَاهُدًا عَلَى رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ. [م]

❁ ❁ ❁

صلاة الضحى

٢٠٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ لَا أَدَعُهُنَّ حَتَّى أَمُوتَ: صَوْمِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَصَلَاةِ الضُّحَى، وَنَوْمٍ عَلَى وِتْرٍ. [م]

❁ ❁ ❁

الصلاة قبل الظهر

٢٠١- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ لا يَدَعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الغَدَاةِ.

❁ ❁ ❁

فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة

٢٠٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلاَّ إِلَى ثَلاثَةِ مَسَاجِدَ: المَسْجِدِ الحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ، وَمَسْجِدِ الأَقْصَى». [م]

٢٠٣- وَعَنْهُ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «صَلاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلاَّ المَسْجِدَ الحَرَامَ». [م]

٢٠٤- وَعَنْهُ أَيضًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي». [م]

كتاب الجنائز

فضل الموت على التوحيد

٢٠٥- عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي فَأَخْبَرَنِي -أَوْ قَالَ: بَشَّرَنِي- أَنَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ الجَنَّةَ». قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ». [م]

❁ ❁ ❁

الأمر باتباع الجنائز

٢٠٦- عَنِ البَرَاءِ ﷺ قَالَ: أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ؛ أَمَرَنَا بِاتِّبَاعِ الجَنَائِزِ، وَعِيَادَةِ المَرِيضِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَنَصْرِ المَظْلُومِ، وَإِبْرَارِ القَسَمِ، وَرَدِّ السَّلامِ، وَتَشْمِيتِ العَاطِسِ، وَنَهَانَا عَنْ آنِيَةِ الفِضَّةِ، وَخَاتَمِ الذَّهَبِ، وَالحَرِيرِ، وَالدِّيبَاجِ، وَالقَسِّيِّ، وَالإِسْتَبْرَقِ. [م]

- قَوْلُهُ الدِّيبَاجُ: هِيَ الثِّيَابُ المُتَّخَذَةُ مِنَ الإِبْرَيسَمِ. وَالْقَسِّيُّ: هِيَ ثِيَابٌ يُؤْتَى بِهَا مِنَ الشَّامِ مُضَلَّعَةٌ فِيهَا حَرِيرٌ أَوْ كَتَّانٌ مَخْلُوطٌ بِحَرِيرٍ، وَقِيلَ: مِنَ القَزِّ، وَهُوَ رَدِيءُ الحَرِيرِ، وَالإِسْتَبْرَقُ: غَلِيظُ الحَرِيرِ، وَسَقَطَتِ الخَصْلَةُ السَّابِعَةُ، وَهِيَ: رُكُوبُ المَيَاثِرِ، جَمْعُ مِيثَرَةٍ: وِطَاءُ السَّرْجِ المَصْنُوعُ مِنَ الحَرِيرِ.

❁ ❁ ❁

فضل من مات له ولد فاحتسب

٢٠٧- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا مِنَ النَّاسِ مِنْ مُسْلِمٍ يُتَوَفَّى لَهُ ثَلاثٌ لَمْ يَبْلُغُوا الحِنْثَ إِلاَّ أَدْخَلَهُ اللهُ الجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ(١)».

٢٠٨- عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ

(١) أي: بفضل رحمة الله للأولاد.

المَيتَ يُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيهِ»، فَبَلَغَ ذلِكَ عَائِشَةَ رضي الله عنها بَعْدَ مَوْتِ عُمَرَ رضي الله عنه، فَقَالَتْ[1]: رَحِمَ اللهُ عُمَرَ، واللهِ مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إنَّ اللهَ لَيعَذِّبَ المُؤْمِنَ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيهِ، ولَكِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إنَّ اللهَ لَيَزِيدُ الكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيهِ وقَالَتْ: حَسْبُكُمُ القُرْآنُ ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾[2]. [م]

❁ ❁ ❁

تحريم النياحة

٢٠٩- عَنْ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه[3] قَالَ: قَالَ النَّبِي ﷺ: «لَيسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الخُـــدُودَ، وَشَقَّ الجُيوبَ، ودَعَا بِدَعْوَىٰ الجَاهِلِيةِ». [م]

---

(١) روىٰ ذَلِكَ عندها عبد الله بن عباس -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ-.

(٢) الإسراء: ١٥.

(٣) هو ابن مسعود رضي الله عنه.

القيام للجنازة

٢١٠- عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ جِنَازَةً فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَاشِيًا مَعَهَا فَلْيَقُمْ حَتَّى يَخْلُفَهَا أَوْ تُخَلِّفَهُ، أَوْ تُوضَعَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُخَلِّفَهُ». [م]

٢١١- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما قَالَ: مَرَّ بِنَا جَنَازَةٌ، فَقَامَ لَهَا ﷺ وقُمْنَا، فَقُلْنَا: يا رَسُولَ اللهِ، إِنَّهَا جَنَازَةُ يهُودِيٍ، فَقَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الجَنَازَةَ فَقُومُوا». [م]

❁ ❁ ❁

حمل الرجال الجنازة دون النساء

٢١٢- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ وَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ: قَدِّمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ

غَيرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ: يا وَيلَهَا أينَ تَذْهَبُونَ بِهَا؟ يسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيءٍ إلا الإنْسَانَ، وَلَوْ سَمِعَهُ لَصَعِقَ».

۞ ۞ ۞

الإسراع بالجنازة

٢١٣- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ: «أَسْرِعُوا بِالجنَازَةِ، فَإِنْ تَكُ صَالِحَةً فَخَيرٌ تُقَدِّمُونَها إِلَيهِ، وَإِنْ تَكُ سِوَىٰ ذَلِكَ فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ». [م]

۞ ۞ ۞

النهي عن اتخاذ القبور مساجد

٢١٤- عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: «لَعَنَ اللهُ اليهُودَ وَالنَّصَارَىٰ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيائِهِمْ مَسَاجِدَ»، قَالَتْ: وَلَوْلا ذَلِكَ لأَبْرَزُوا قَبْرَهُ غَيرَ أَنِّي أَخْشَىٰ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا. [م]

الميت يسمع خفق النعال

٢١٥- عَنْ أَنَس رضي الله عنه، عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ: «العَبْدُ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّىٰ وَذَهَبَ أَصْحَابُهُ حَتَّىٰ إِنَّهُ لَيسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ أَتَاهُ مَلَكَانِ فَأَقْعَدَاهُ، فَيَقُولانِ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ مُحَمَّدٍ ﷺ؟ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، فَيُقَالُ: انْظُرْ إِلَىٰ مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ أَبْدَلَكَ اللهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الجَنَّةِ»، قَالَ النَّبِي ﷺ: «فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا، وَأَمَّا الكَافِرُ أَوِ المُنَافِقِ فَيَقُولُ: لا أَدْرِي كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيُقَالُ: لا دَرَيتَ وَلا تَلَيتَ، ثُمَّ يُضْرَبُ بِمِطْرَقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً بَينَ أُذُنَيهِ فَيَصِيحُ صَيحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ إِلاَّ الثَّقَلَينِ». [م]

❁ ❁ ❁

سؤال القبر

٢١٦- عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﵄، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أُقْعِدَ الْمُؤْمِنُ فِي قَبْرِهِ أُتِيَ، ثُمَّ شَهِدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾[1]». [م]

❁ ❁ ❁

فتنة القبر

٢١٧- عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ﵄ قَالَتْ: قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَطِيبًا فَذَكَرَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ الَّتِي يُفْتَتَنُ فِيهَا الْمَرْءُ، فَلَمَّا ذَكَرَ ذَلِكَ ضَجَّ الْمُسْلِمُونَ ضَجَّةً.

❁ ❁ ❁

(١) إبراهيم: ٢٧.

التعوذ من عذاب القبر

٢١٨- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كانَ النَّبِي ﷺ يدْعُو: «اللهُم إني أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ». [م]

❁ ❁ ❁

الميت يعرض عليه مقعده بالغداة والعشي

٢١٩- عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيهِ مَقْعَدُهُ بِالغَدَاةِ وَالْعَشِي، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، وَإِنْ كانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَيقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يبْعثَكَ الله يوْمَ القِيامَةِ». [م]

❁ ❁ ❁

ما قيل في أولاد المشركين

٢٢٠- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَوْلادِ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ: «اللهُ إِذْ خَلَقَهُمْ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ». [م]

* * *

ما جاء في قاتل نفسه

٢٢١- عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ غَيْرِ الإِسْلامِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ عُذِّبَ بِهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ». [م]

٢٢٢- عَنْ جُنْدُبٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَانَ بِرَجُلٍ جِرَاحٌ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ اللهُ تَعَالَى: بَدَرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ حَرَّمْتُ عَلَيْهِ الجَنَّةَ». [م]

٢٢٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِي ﷺ: «الَّذِي يَخْنُقُ نَفْسَهُ يَخْنُقُهَا فِي النَّارِ، وَالَّذِي يَطْعَنُ نَفْسَهُ يَطْعَنُهَا فِي النَّارِ».

❁ ❁ ❁

أنتم شهداء الله في الأرض

٢٢٤- عَنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: مَرُّوا بِجَنَازَةٍ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ النَّبِي ﷺ: «وَجَبَتْ»، ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرَىٰ فَأَثْنُوا عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ: «وَجَبَتْ»، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ: مَا وَجَبَتْ؟ قَالَ: «هَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا فَوَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ، وَهَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا فَوَجَبَتْ لَهُ النَّارُ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الأَرْضِ». [م]

❁ ❁ ❁

ثناء الناس على الميت

٢٢٥- عَنْ عُمَرَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

«أيما مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيرٍ أَدْخَلَهُ اللهُ الجَنَّةَ»، فَقُلْنَا: وثلاثة؟ قَالَ: «وَثَلاثَةٌ»، فَقُلْنَا: واثنان؟ قَالَ: «وَاثْنَانِ»، ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الوَاحِدِ.

❊ ❊ ❊

النهي عن سب الأموات

٢٢٦- عَنْ عَائِشَةَ ﵄ قَالَتْ: قَالَ النَّبِي ﷺ: «لا تَسُبُّوا الأَمْوَاتَ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا».

❊ ❊ ❊ ❊

كتاب الزكاة

وجوب الزكاة

٢٢٧- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ: «ادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ قَدِ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ». [م]

٢٢٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «تَعْبُدُ اللهَ لا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ»، قَالَ: وَالَّذِي

نَفْسِي بِيَدِهِ لا أَزِيدُ عَلَىٰ هَذَا، فَلَمَّا وَلَّىٰ قَالَ النَّبِي ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَىٰ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَىٰ هَذَا».

❁ ✿ ❁

قتال مانعي الزكاة

٢٢٩- وَعَنْهُ رضي الله عنه، قَالَ: لَمَّا تُوفِّي رَسُولُ الله ﷺ وَكَانَ أَبُو بَكرٍ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ العَرَبِ، فَقَالَ عُمَرُ: كَيفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَقُولُوا لا إِلهَ إلا الله، فَمَنْ قَالَهَا فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلاَّ بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَىٰ الله تَعَالَىٰ»، فَقَالَ: والله لأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَينَ الصَّلاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ المَالِ، والله لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا[1] كَانُوا

---

(١) هِيَ الأنثىٰ من ولد المعز.

يؤَدُّونَهَا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَىٰ مَنْعِهَا، قَالَ عُمَرُ: فَوَاللهِ مَا هُوَ إلا أَنْ قَدْ شَرَحَ اللهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ بِالقِتَالِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الحَقُّ. [م]

❁ ❁ ❁

عقوبة مانع الزكاة

٢٣٠- وَعَنْهُ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِي ﷺ: «تَأْتِي الإِبِلُ عَلَىٰ صَاحِبِهَا عَلَىٰ خير مَا كَانَتْ إِذَا هُوَ لَمْ يعْطِ فِيهَا حَقَّهَا تَطؤُهُ بِأَخْفَافِهَا، وَتَأْتِي الغَنَمُ عَلَىٰ صَاحِبِهَا عَلَىٰ خَيرِ مَا كَانَتْ إِذَا لَمْ يعْطِ فِيهَا حَقَّهَا تَطؤُهُ بِأَظْلافِهَا، وتَنْطَحهُ بِقُرُونِهَا»[١].

٢٣١- وَعَنْهُ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ آتَاهُ اللهُ مَالاً فَلَمْ يؤَدِّ زَكَاتَهُ مُثِّلَ يومَ القِيامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ

---

(١) أخرجه مُسْلِم (٩٨٧) بنحوه من وجه آخر عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

لَهُ زَبِيبَتَانِ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ ثُمَّ يَأْخُذُ بِلِهْزِمَتَيْهِ -يَعْنِي: بِشِدْقَيْهِ- ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا مَالُكَ، أَنَا كَنْزُكَ، ثُمَّ تَلاَ: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ...﴾ (١) الآيَةَ. [م]

❁ ❁ ❁

بيان أنصبة الزكاة

٢٣٢- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ».

❁ ❁ ❁

لا زكاة على المسلم في عبده وفرسه

٢٣٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ عَلَى المُسْلِمِ فِي فَرَسِهِ وَغُلَامِهِ صَدَقَةٌ». [م]

---

(١) آل عمران: ١٨٠.

الحث على الصدقة قبل ردها

٢٣٤- عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَىٰ النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ، ثُمَّ لا يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ، وَيُرَىٰ الرَّجُلُ الوَاحِدُ يَتْبَعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً يَلُذْنَ بِهِ مِنْ قِلَّةِ الرِّجَالِ، وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ». [م]

❁❁❁

القليل من الصدقة

٢٣٥- عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: دَخَلَتِ امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا تَسْأَلُ فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيرَ تَمْرَةٍ، فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا، فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنِ ابْتُلِيَ مِنْ هَذِهِ البَنَاتِ بِشَيْءٍ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ». [م]

فضل صدقة الصحيح الشحيح

٢٣٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِي ﷺ، فَقَالَ: يا رَسُولَ الله، أيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟ قَالَ: «أَنْ تَصَدَّقَ وأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ، تَخْشَى الْفَقْرَ وَتأْمُلُ الغِنَى، وَلا تُمْهِلُ حَتَّى إذَا بَلَغَتِ الحُلْقُومَ، قُلْتَ: لِفُلانٍ كَذَا، ولِفُلانٍ كَذَا، وَقَدْ كانَ لِفُلانٍ». [م]

* * *

اليد العليا خير من اليد السفلى

٢٣٧- عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ: «اليدُ العُلْيا خَيرٌ مِنَ اليدِ السُّفْلَى وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَخَيرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَمَنْ يسْتَعْفِفْ يعِفَّهُ الله، وَمَنْ يسْتَغْنِ يغْنِهِ الله». [م]

ما ورد في المنفق والممسك

٢٣٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ العِبَادُ فِيهِ إِلاَّ مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا، وَيَقُولُ الآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا». [م]

❁ ❁ ❁

الصدقة تشمل كل أنواع المعروف

٢٣٩- عَنْ أَبِي مُوسَىٰ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَلَىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ»، فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللهِ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: «يَعْمَلُ بِيَدِهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ»، قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: «يُعِينُ ذَا الحَاجَةِ المَلْهُوفِ»، قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: «فَلْيَعْمَلْ بِالمَعْرُوفِ وَلْيُمْسِكْ عَنِ الشَّرِّ فَإِنَّهَا لَهُ صَدَقَةٌ». [م]

فضل الاستعفاف عن المسألة

٢٤٠- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيدِهِ لأَن يأخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيحْتَطِبَ عَلَىٰ ظَهْرِهِ خَيرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يأْتِي رَجُلاً فَيسْأَلَهُ أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ». [م]

❁ ❁ ❁

من سأل الناس تكثيراً

٢٤١- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا يزَالُ الرَّجُلُ يسْأَلُ النَّاسَ حَتَّىٰ يأْتِي يوْمَ القِيامَةِ لَيسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةُ(١) لَحْمٍ...» إلخ الحديث. [م]

---

(١) أي: قطعة.

كراهة الإحصاء

٢٤٢- عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ﵄ قَالَتْ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «لا تُحْصِي فيحْصِي اللهُ عَلَيكِ». [م]

❊ ❊ ❊

صدقة الفطر

٢٤٣- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: فَرَضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَكَاةَ الفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى العَبْدِ وَالحُرِّ وَالذَّكَرِ والأُنْثَى وَالصَّغِيرِ وَالكَبِيرِ مِنَ المُسْلِمِينَ، وَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلاةِ. [م]

❊ ❊ ❊ ❊

كتاب الحج

فضل الحج المبرور

٢٤٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ حَجَّ لله فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». [م]

❁ ❁ ❁

صفة التلبية

٢٤٥- عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ الله ﷺ: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالمُلْكَ لا شَرِيكَ لَكَ». [م]

❁ ❁ ❁

هدم الكعبة

٢٤٦- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ: «يخَرِّبُ الكَعْبَةَ ذُو السُّوَيقَتَينِ مِنَ الحَبَشَةِ». [م]

٢٤٧- وَزَادَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي رِوَايةٍ: «كَأَنِّي بِهِ أَسْوَدَ أَفْحج[1] يقْلَعُهَا حَجَرًا حَجَرًا».

٢٤٨- عَنْ أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِي ﷺ، عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ: «لَيحَجَّنَّ البَيتُ ولَيعْتَمَرَنَّ بَعْدَ خُرُوجِ يأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ».

❁ ❁ ❁

جزاء الحج المبرور

٢٤٩- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «العُمْرَةُ إِلَى العُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَينَهُمَا، وَالحَجُّ المَبْرُورُ لَيسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلاَّ الجَنَّةُ». [م]

---

(١) الفحج: هُوَ تباعد ما بين الساقين.

ما يقول إذا رجع من الحج أو العمرة

٢٥٠- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ(١) مِنْ غَزْوَةٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ يُكَبِّرُ عَلَىٰ كُلِّ شَرَفٍ(٢) مِنَ الأَرْضِ ثَلاثَ تَكْبِيرَاتٍ ثُمَّ يَقُولُ: «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ». [م]

❋ ❋ ❋

لا يطرق أهله ليلاً

٢٥١- عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: نَهَىٰ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَطْرُقَ

---

(١) أي: رجع.
(٢) هو المكان العالي.

أَهْلَهُ لَيلاً. [م]

۞ ۞ ۞

السفر قطعة من العذاب

٢٥٢- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ العَذَابِ يمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَنَوْمَهُ، فَإِذَا قَضَىٰ نَهْمَتَهُ(١) فلْيعَجِّلْ إِلَىٰ أَهْلِه». [م]

۞ ۞ ۞

من نذر أن يحج ثم مات

٢٥٣- عَنِ ابْنِ عبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَينَةَ جَاءَتْ إِلَىٰ النَّبِي ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ أُمِّي نَذَرتْ أَنْ تَحُجَّ فَلَمْ تَحُجَّ حتَّىٰ مَاتَتْ، أَفَأَحُجُّ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعْم، حُجِّي عَنْهَا، أَرَأَيتِ لَوْ كَانَ عَلَىٰ أُمِّكِ دَينٌ أَكُنْتِ قَاضِيةً، اقْضُوا الله

---

(١) أي: حاجته.

فالله أَحَقُّ بِالوَفَاءِ».

حرم المدينة وفضلها

٢٥٤- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «المَدِينَةُ حَرَمٌ مِنْ كَذَا إِلَىٰ كَذَا لا يُقْطَعُ شَجَرُهَا، وَلا يُحْدَثُ فِيهَا حَدَثٌ، مَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا فَعَلَيهِ لَعْنَةُ الله وَالمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ». [م]

❁ ❁ ❁

لا يدخل الدجال المدينة

٢٥٥- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيسَ مِنْ بَلَدٍ إِلاَّ سَيَطَؤُهُ الدَّجَّالُ إِلاَّ مَكَّةَ والمَدِينَةَ، لَيسَ لَهُ مِنْ نِقَابِهَا نَقْبٌ إِلاَّ عَلَيهِ المَلاَئِكَةُ صَافِّينَ يَحْرُسُونَهَا، ثُمَّ تَرْجُفُ المَدِينَةُ بِأَهْلِهَا ثَلاثَ رَجَفَاتٍ، فَيَخْرُجُ إِلَيهِ كُلُّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ». [م]

❁ ❁ ❁

كتاب الصيام

الصيام جُنَّةٌ

٢٥٦- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «الصِّيَامُ جُنَّةٌ[1] فَلا يرْفُثْ[2] ولا يجْهَلْ، وَإِنِ امْرُؤٌ قَاتَلَهُ أَوْ شَاتَمَهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ، مَرَّتَينِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيدِهِ لَخَلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ المِسْكِ، يتْرُكُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِي، الصِّيَامُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا». [م]

***

(١) أي: وقاية، والمراد: الوقاية من الشهوات والنار.
(٢) المراد هنا: الكلام الفاحش.

فضل شهر رمضان

٢٥٧- وَعَنْهُ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ». [م]

- وَفِي رِوَايَةٍ: «إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الجَنَّةِ».

❁ ❁ ❁

للصائم فرحتان

٢٥٨- وَعَنْهُ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ». [م]

❁ ❁ ❁

الصوم قاطع للشهوة

٢٥٩- عَنْ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه[1] قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ

(١) هُوَ ابن مسعود رضي الله عنه.

فَقَالَ: «من اسْتَطَاعَ البَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ» [م]. أي: قَاطِع لِلشَّهْوَةِ.

❁ ❁ ❁

النهي عن تقدم رمضان بصوم يوم أو يومين

٢٦٠- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ: «لا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يوْمٍ أَوْ يوْمَينِ إِلاَّ أَنْ يكُونَ رَجُلٌ كانَ يصُومُ صَوْمًا فَلْيَصُمْ ذلِكَ الصَّوْمَ». [م]

❁ ❁ ❁

وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال

٢٦١- عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيلَةً، فَلا تَصُومُوا حَتَّى

تَرَوْهُ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيكُمْ فَأَكْمِلُوا العِدَّةَ ثَلاثِينَ». [م]

٢٦٢- وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ: «إِذَا رَأَيتُمْ هِلالَ رَمَضَانَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غُمَّ عَلَيكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ».

- وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ: «الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا» -يَعْنِي: مَرَّةً تِسْعَةً وَعِشْرِينَ، وَمَرَّةً ثَلاثِينَ-.

❁ ❁ ❁

جواز الأكل وغيره حتى يطلع الفجر

٢٦٣- عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ﴾(١). عَمَدْتُ إِلَى عِقَالٍ(٢) أَسْوَدَ وَإِلَى عِقَالٍ أَبْيَضَ، فَجَعَلْتُهُمَا تَحْتَ وِسَادَتِي، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ فِي اللَّيلِ فَلا يَسْتَبِينُ لِي، فَغَدَوْتُ عَلَى

---

(١) البقرة: ١٨٧.

(٢) أي: حبل.

رَسُولِ اللهِ ﷺ فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ: «إِنَّمَا ذَلِكَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ». [م]

❁ ❁ ❁

فضل السحور واستحبابه

٢٦٤- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؓ قَالَ: قَالَ النَّبِي ﷺ: «تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً». [م]

❁ ❁ ❁

من أصبح جنبًا في الصيام فلا شيء عليه

٢٦٥- عَنْ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ ؓ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ أَهْلِهِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ.

❁ ❁ ❁

كفارة المجامع في نهار رمضان

٢٦٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ

عِنْدَ النَّبِي ﷺ إذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يا رَسُولَ الله، هَلَكْتُ، قَالَ: «مَا لَكَ؟» قَالَ: وَقَعْتُ عَلَىٰ امْرَأَتِي[1] في رمضان وأَنَا صَائِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً تَعْتِقُهَا؟» قَالَ: لا، قَالَ: «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟» قَالَ: لا، قَالَ: «فَهَلْ تَجِدُ إطْعَامَ سِتِّينَ مِسْكِينًا؟» قَالَ: لا، قَالَ: فَمَكَثَ النَّبِي ﷺ فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَىٰ ذَلِكَ أُتِيَ النَّبِي ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ -والعَرَقُ: المِكْتَلُ- قَالَ: «أَينَ السَّائِلُ؟» فَقَالَ: أَنَا، قَالَ: «خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ»، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَعَلَىٰ أَفْقَرَ مِنِّي يا رَسُولَ الله؟ فَوالله مَا بَيْنَ لابَتَيْهَا -يرِيدُ: الحَرَّتَيْنِ- أَهْلُ بَيْتٍ أَفْقَرُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، فَضَحِكَ النَّبِي ﷺ حَتَّىٰ بَدَتْ أَنْيَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَطْعِمْهُ أَهْلَكَ». [م]

(١) كناية عن الجماع.

الحجامة للصائم

٢٦٧- عَنِ ابْنِ عبَّاسٍ رضي الله عنهما، أنَّ النَّبي ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَاحْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ.

❁ ❁ ❁

الصيام في السفر

٢٦٨- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أنَّ حَمْزَةَ بْنَ عَمْرٍو الأَسْلَمِي قَالَ لِلنَّبِي ﷺ: أَصُومُ في السَّفَرِ؟ -وَكَانَ كَثِيرَ الصِّيامِ- فَقَالَ: «إنْ شِئْتَ فَصُمْ، وَإنْ شِئْتَ فَأفْطِرْ». [م]

٢٦٩- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ النَّبِي ﷺ فَلَمْ يعِبِ الصَّائِمُ عَلَىٰ المُفْطِرِ، ولا المُفْطِرُ علىٰ الصَّائِمِ. [م]

❁ ❁ ❁

الصيام عن الميت

٢٧٠- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ». [م]

❁ ❁ ❁

وقت انقضاء الصوم

٢٧١- عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ»، وَأَشَارَ بِأُصْبُعِهِ قِبَلَ الْمَشْرِقِ. [م]

❁ ❁ ❁

تعجيل الفطر

٢٧٢- عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ». [م]

من أفطر في التطوع

٢٧٣- عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: آخَىٰ النَّبي ﷺ بَينَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاء رضي الله عنهما، فزَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَرَأَىٰ أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَذِّلَةً، فَقَالَ لَهَا: مَا شَأْنُكِ؟ قَالَتْ: أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيا، فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَصَنَعَ لَهُ طَعامًا، فَقَالَ: كُلْ، قَالَ: فَإِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: مَا أَنَا بِآكِلٍ حَتَّىٰ تَأْكُلَ، قَالَ: فَأَكَلَ، فَلَمَّا كانَ الليلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يقُومُ، قَالَ: نَمْ، فَنَامَ، ثُمَّ ذَهَبَ يقُومُ، فَقَالَ: نَمْ، فَلَمَّا كانَ مِنْ آخِرِ اللَّيلِ، قَال سَلْمَانُ: قُمِ الآنَ، فَصَلَّيا، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: إنَّ لِرَبِّكَ عَلَيكَ حَقًّا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيكَ حَقًّا، وَلأَهْلِكَ عَلَيكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَأَتَىٰ النَّبي ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبي ﷺ: «صَدَقَ سَلْمَانُ».

صيام يوم عاشوراء

٢٧٤- عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الجَاهِلِيَةِ، وَكَان رَسُولُ الله ﷺ يَصُومُهُ، فَلَمَّا قَدِمَ المَدِينَةَ صَامَهُ وأَمَرَ بِصِيامِهِ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَان تَرَكَ يوْمَ عَاشُورَاءَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ. [م]

❁ ❁ ❁

صلاة التراويح

٢٧٥- وَعَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَرَجَ لَيلَةً في جَوْفِ اللَّيلِ فَصَلَّىٰ فِي المَسْجِدِ، وَصَلَّىٰ رِجَالٌ بِصَلاتِهِ، فَتُوُفِّي رَسُولُ الله ﷺ وَالأَمْرُ عَلَىٰ ذلِكَ. [م]

❁ ❁ ❁

تحري ليلة القدر

٢٧٦- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله

ﷺ: «هِيَ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ فِي تِسْعٍ يَمْضِينَ أَوْ فِي سَبْعٍ يَبْقِينَ»، يعني: لَيلَةَ القَدْرِ.

- وَفِي رِوَايةٍ عَنْهُ: «الْتَمِسُوهَا في العَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ».

❁ ✿ ❁

الاجتهاد في العشر الأواخر من رمضان

٢٧٧- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كانَ النَّبِي ﷺ إِذَا دَخَلَ العَشْرُ شَدَّ مِئْزَرَهُ، وَأَحْيا لَيلَهُ، وَأَيقَظَ أَهْلَهُ. [م]

❁ ✿ ❁

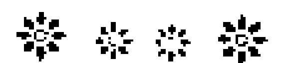
اعتكاف العشر الأواخر من رمضان

٢٧٨- وَعَنْهَا، أَنَّ النَّبِي ﷺ كانَ يعْتَكِفُ العَشْرَ الأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوفَّاهُ الله، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجهُ مِنْ بَعْدِهِ. [م]

❁ ✿ ❁

اعتكاف عشرين يومًا من رمضان

٢٧٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ عَشْرَةَ أيام، فَلَمَّا كانَ العَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ اعْتَكَفَ عِشرِينَ يوْمًا.



كتاب البيوع

ترك الوساوس وعدم اعتبارها من الشبهات

٢٨٠- عَنْ عَائِشَةَ ﵂، قَالَتْ: إِنَّ قَوْمًا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ قَوْمًا يَأْتُونَنَا بِاللَّحْمِ لا نَدْرِي أَذَكَرُوا اسْمَ اللهِ عَلَيهِ أَمْ لاَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «سَمُّوا اللهَ عَلَيهِ وَكُلُوهُ».

❁ ❁ ❁

من لم يبال من أين اكتسب المال

٢٨١- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ: «يأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لا يبَالِي الْمَرْءُ مَا أَخَذَ مِنْهُ أَمِنَ الحَلاَلِ أَمْ مِنَ الحَرَامِ».

❁ ❁ ❁

من أحب البسط في الرزق

٢٨٢- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ أَوْ يُنْسَأَ لَهُ(١) فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ». [م]

❁ ❁ ❁

كسب الرجل وعمله بيده

٢٨٣- عَنِ المِقْدَامِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللهِ دَاوُدَ -عَلَيهِ السَّلَامُ- كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ».

❁ ❁ ❁

السماحة في البيع والشراء

٢٨٤- عَنْ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ

---

(١) أي: يؤخر له، والمراد بالأثر: بقية العمر.

قَالَ: «رَحِمَ اللهُ رَجُلاً سَمْحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَىٰ، وَإِذَا اقْتَضَىٰ[(١)]».

❁ ❁ ❁

البيعان بالخيار

٢٨٥- عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا -أَوْ قَالَ: حَتَّىٰ يَتَفَرَّقَا- فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا». [م]

❁ ❁ ❁

إعطاء الأجرة للحجام

٢٨٦- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: حَجَمَ أَبُو طَيْبَةَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ، وَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ

---

(١) أي: طلب حقّه.

يخَفِّفُوا مِنْ خَرَاجِهِ. [م]

۞ ۞ ۞

ذكر الأسواق

٢٨٧- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يغزُو جَيشٌ الكَعْبَةَ، فَإِذَا كانُوا بِبَيدَاءَ مِنَ الأَرْضِ يُخْسَفُ بأَوَّلِهِمْ وآخِرِهِمْ»، قَالَتْ: قُلْتُ: يا رَسُولَ اللهِ، كَيفَ يُخسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وآخِرِهِمْ وَفِيهِمْ أَسْوَاقُهُمْ وَمَنْ لَيسَ مِنْهُمْ؟ قَالَ: «يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وآخِرِهِمْ، ثُمَّ يُبْعَثُونَ عَلَىٰ نِيَاتِهِمْ». [م]

۞ ۞ ۞

لا يبيع أحدكم على بيع أخيه

٢٨٨- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رضي الله عنه قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلا تَنَاجَشُوا[١]، ولا يبِيعُ الرَّجُلُ

---

(١) المراد: الزيادة في ثمن السلعة ممن لا يريد شراءَها ليقع غيره فيها.

عَلَىٰ بَيعِ أَخِيهِ، ولا يخْطُبُ عَلَىٰ خِطْبَةِ أَخيهِ، وَلا تَسْأَلُ المَرْأَةُ طَلاقَ أُخْتِهَا لِتَكْفَأَ مَا في إنَائِهَا.

❊ ❊ ❊

النهي عن تلقي السلع قبل الأسواق

٢٨٩- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لا يبِيع بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَيعِ بَعْضٍ، وَلا تَلَقَّوا السِّلَعَ حَتَّىٰ يُهْبَطَ بِهَا إِلَىٰ السُّوقِ». [م]

❊ ❊ ❊

قتل الخنزير وتحريم بيعه

٢٩٠- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيدِهِ لَيوشِكَنَّ أَنْ ينْزِلَ فِيكُمُ ابْنُ مَرْيمَ حَكَمًا مُقْسِطًا فَيكْسِرَ الصَّلِيبَ، وَيقْتُلَ الخِنْزِيرَ، وَيضَعَ الجِزْيةَ، وَيفِيضَ المَالُ حَتَّىٰ لا يقْبَلَهُ أَحَدٌ». [م]

❊ ❊ ❊

بيع الصور التي ليس فيها روح

٢٩١- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّهُ أَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، إِنِّي إِنْسَانٌ إِنَّمَا مَعِيشَتِي مِنْ صَنْعَةِ يَدِي وَإِنِّي أَصْنَعُ هذِهِ التَّصَاوِيرَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لا أُحَدِّثُكَ إِلاَّ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ صَوَّرَ صُورًا فَإِنَّ اللهَ مُعَذِّبُهُ حَتَّىٰ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ وَلَيْسَ بِنَافِخٍ فِيهَا أَبَدًا»، فَرَبَا[1] الرَّجُلُ رَبْوَةً شَدِيدَةً وَاصْفَرَّ وَجْهُهُ، فَقَالَ: وَيحَكَ! إِنْ أَبَيتَ إِلاَّ أَنْ تَصْنَعَ فَعَلَيكَ بِهَذَا الشَّجَرِ، كُلِّ شَيْءٍ لَيسَ فِيهِ رُوحٌ. [م]

٭٭٭

(١) أي: انتفخ.

إثم من باع حراً

٢٩٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: «ثَلاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ: رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ».

❊ ❊ ❊

مطل الغني ظلم

٢٩٣- وَعَنْهُ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَطْلُ الغَنِيِّ ظُلْمٌ». [م]

❊ ❊ ❊

خيركم أحسنكم قضاءً

٢٩٤- وَعَنْهُ رضي الله عنه، أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَتَقَاضَاهُ

فأغْلَظَ، فَهَمَّ بِهِ أصْحَابُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الحَقِّ مَقَالاً»، ثُمَّ قَالَ: «أعْطُوهُ سِنًّا مِثْلَ سِنِّهِ»، قَالُوا: يا رَسُولَ اللهِ، لا نَجِدُ إلا أمْثَلَ مِنْ سِنِّهِ، فَقَالَ: «أعْطُوهُ، فَإِنَّ خَيرَكَمْ أحْسَنُكُمْ قَضَاءً». [م]

❁ ❁ ❁

فضل الزرع والغرس

٢٩٥- عَنْ أنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يغْرِسُ غَرْسًا أوْ يزْرَعُ زَرْعًا فَيأْكُلُ مِنْهُ طَيرٌ أوْ إنْسَانٌ أوْ بَهِيمَةٌ إلاَّ كانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ». [م]

❁ ❁ ❁

جواز اقتناء
الكلب للحرث والماشية

٢٩٦- عَنْ أبِي هُرَيرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ

ﷺ: «مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا فَإِنَّهُ يَنْقُصُ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطٌ، إلاَّ كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ».

- زَادَ فِي رِوَايَةٍ: «إلاَّ كَلْبَ صَيدٍ أَوْ مَاشِيَةٍ». [م]

❊ ❊ ❊

الْمُزَارعة

٢٩٧- عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِي ﷺ عَامَلَ خَيبَرَ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ ثَمَرٍ أَوْ زَرْعٍ. [م]

٢٩٨- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِي ﷺ لَمْ يَنْهَ عَنِ الكِرَاءِ، ولَكِنْ قَالَ: «أَنْ يَمْنَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ خَيرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيهِ خَرْجًا مَعْلُومًا». [م]

٢٩٩- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّهُ كَانَ يَكْرِي مَزَارِعَهُ عَلَى عَهْدِ النَّبِي ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، وَصَدْرًا مِنْ إِمَارَةِ مُعَاوِيَةَ. [م]

❊ ❊ ❊

وعيد من اقتطع حق مسلم

بيمين فاجرة

٣٠٠- عَنْ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه[١]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ هُوَ عَلَيْهَا فَاجِرٌ؛ لَقِيَ اللهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ». [م]

❁ ❁ ❁

إثم من منع فضل الماء

٣٠١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلاثَةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ: رَجُلٌ حَلَفَ عَلَىٰ سِلْعَةٍ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيَ وَهُوَ كَاذِبٌ، وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ العَصْرِ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ، وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَائِهِ

---

(١) هُوَ ابن مسعود رضي الله عنه.

فَيقُولُ الله: اليوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ يدَاكَ». [م]

٭ ٭ ٭

من أخذ أموال الناس يريد أداءها أو إتلافها

٣٠٢- وَعَنْهُ، عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ: «مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّىٰ الله عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَهَا يرِيدُ إِتْلافَهَا أَتْلَفَهُ الله».

٭ ٭ ٭

أداء الديون

٣٠٣- عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِي ﷺ فَلَمَّا أَبْصرَ -يعْنِي: أُحُدًا- قَالَ: «مَا أُحِبُّ أَنَّهُ تَحَوَّلَ لِي ذَهَبًا يمكُثُ عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ فَوْقَ ثَلاثٍ إِلاَّ دِينَارًا أَرْصُدُهُ(١) لِدَينٍ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الأَكْثَرِينَ هُمُ الأَقَلُّونَ إِلاَّ

---

(١) ورد في نسخة: «أُرْصِدُهُ».

مَنْ قَالَ بِالمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا، وَقَلِيلٌ مَا هُمْ».

❊ ❊ ❊

النهي عن إضاعة المال

٣٠٤- عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِي ﷺ: «إِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَيكُمْ عُقُوقَ الأُمَّهَاتِ، وَوَأْدَ البَنَاتِ، وَمَنَعَ وَهَاتَ، وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ المَالِ». [م]

❊ ❊ ❊ ❊

كتاب المظالم

قصاص المظالم يوم القيامة

٣٠٥- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا خَلَصَ المُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ حُبِسُوا بِقَنْطَرَةٍ بَيْنَ الجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيَتَقَاصُّونَ مَظَالِمَ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا حَتَّى إِذَا نُقُّوا وَهُذِّبُوا أُذِنَ لَهُمْ بِدُخُولِ الجَنَّةِ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ ﷺ بِيَدِهِ لَأَحَدُهُمْ بِمَسْكَنِهِ فِي الْجَنَّةِ أَدَلُّ(١) بِمَسْكَنِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا».

❁ ❁ ❁

اعتراف العبد بذنوبه يوم القيامة

٣٠٦- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ

---

(١) المراد أنّ معرفته ببيته في الجنة أشدُّ من معرفته به في الدُّنْيَا.

ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللهَ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ وَيَسْتُرُهُ، فَيَقُولُ: أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا، أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ أَيْ رَبِّ، حَتَّىٰ إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ وَرَأَىٰ فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ قَدْ هَلَكَ، قَالَ: سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ فَيُعْطَىٰ كِتَابَ حَسَنَاتِهِ». [م]

❁ ❁ ❁

لا يظلمُ المسلمُ المسلمَ ولا يُسْلِمُه

٣٠٧- وَعَنْهُ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لا يَظْلِمُهُ وَلا يُسْلِمُهُ[1]، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [م]

---

(١) أي: لا يتركه مع من يؤذيه.

الظلم ظلمات يوم القيامة

٣٠٨- وَعَنْهُ أيضًا، عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ: «الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يوْمَ القِيامَةِ». [م]

❁ ❁ ❁

التحلل من المظالم قبل يوم القيامة

٣٠٩- عَنْ أبِي هُرَيرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لأَخيهِ مِنْ عِرْضِهِ أوْ شَيْءٍ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ اليوْمَ قَبْلَ ألاَّ يكُونَ دِينَارٌ وَلا دِرْهَمٌ، إنْ كانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أُخذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإنْ لَمْ يكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِئَاتِ صَاحِبِهِ فَحُمِلَ عَلَيهِ».

❁ ❁ ❁

إثم من ظلم شيئًا من الأرض

٣١٠- عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ ظَلَمَ مِنَ الأَرْضِ شَيْئًا طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ».[م]

٣١١- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَخَذَ مِنَ الأَرْضِ شَيْئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ، خُسِفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَىٰ سَبْعِ أَرَضِينَ».

❁ ❁ ❁

أبغض الرجال إلى الله

٣١٢- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَىٰ اللهِ الأَلَدُّ الْخَصِمُ[1]». [م]

❁ ❁ ❁

(١) ألد من اللدد، وهو شدة الخصومة، والمراد به: أشد المخاصمين مُخاصمة، وقيل: هُوَ كثير الخصومة.

حق الطريق

٣١٣- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالجُلُوسَ عَلَى الطُّرُقَاتِ»، فَقَالُوا: مَا لَنَا بُدٌّ إِنَّمَا هِيَ مَجَالِسُنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا، قَالَ: «فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلاَّ المَجَالِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا»، قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ؟ قَالَ: «غَضُّ البَصَرِ، وَكَفُّ الأَذَى، وَرَدُّ السَّلامِ، وَأَمْرٌ بِالمَعْرُوفِ، وَنَهْيٌ عَنِ المُنْكَرِ». [م]

❁ ❁ ❁

القضاء في الطريق الميتاء

٣١٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَضَى النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا تَشَاجَرُوا فِي الطَّرِيقِ المِيتَاءِ[1] بِسَبْعَةِ أَذْرُعٍ. [م]

❁ ❁ ❁

---

(١) المراد بها: الطرق الَّتي يكثر مرور الناس بها، وقيل: الطريق الواسعة.

البينة على المدعي، واليمين على المدعى عليه

٣١٥- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى أَنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ. [م]

❊ ❊ ❊

فضل العتق

٣١٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْتَقَ امْرَأً مُسْلِمًا اسْتَنْقَذَ اللهُ تَعَالَى بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ». [م]

❊ ❊ ❊

العفو عن الخطأ والنسيان

٣١٧- وعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي مَا وَسْوَسَتْ بِهِ صُدُورُهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَكَلَّمْ». [م]

إطعام الخادم مما يأكل سيده

٣١٨- وَعَنْهُ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ، فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ مَعَهُ فَلْيُنَاوِلْهُ لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ، أَوْ أُكْلَةً أَوْ أُكْلَتَيْنِ فَإِنَّهُ وَلِيَ عِلَاجَهُ(١)». [م]

❁ ❁ ❁

القليل من الهبة

٣١٩- وَعَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ دُعِيتُ إِلَى ذِرَاعٍ أَوْ كُرَاعٍ(٢) لَأَجَبْتُ، وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ ذِرَاعٌ أَوْ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ».

---

(١) المراد به: إعداد الطعام، وفي رواية له: «فإنَّهُ وَلِيَ حَرَّه وَعِلاجَهُ».

(٢) الكراع من الدابة: ما دون الكعب.

ما لا يرد من الهدية

٣٢٠- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: كانَ النَّبِي ﷺ لا يرُدُّ الطِّيبَ.

❁ ❁ ❁

المُكافأة على الهدية

٣٢١- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كانَ رَسُولُ الله ﷺ يقْبَلُ الهَدِيةَ، ويَثِيبُ عَليهَا.

❁ ❁ ❁

مثل العائد في هبته

٣٢٢- عَنِ ابْنِ عبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «العَائِدُ في هِبَتِهِ كَالْكَلْبِ يقِيءُ، ثُمَّ يعُودُ في قَيْئِهِ». [م]

❁ ❁ ❁ ❁

كتاب الشهادات والصلح

شهادة الزور

٣٢٣- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ». [م]

٣٢٤- عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الكَبَائِرِ -ثلاثًا؟-» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «الإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ»، وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَّكِئًا، فَقَالَ: «أَلا وَقَوْلُ الزُّورِ»، فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ. [م]

❁ ❁ ❁

النهي عن الإفراط في المدح

٣٢٥- وَعَنْهُ ﷺ، قَالَ: أَثْنَىٰ رَجُلٌ عَلَىٰ رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «وَيْلَكَ! قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ -مِرَارًا-»، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فُلانًا واللهُ حَسِيبُهُ، وَلا أُزَكِّي عَلَىٰ اللهِ أَحَدًا، أَحْسِبُهُ كَذَا وكَذَا، إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ». [م]

❁ ❁ ❁

النهي عن الحلف بغير الله تعالى

٣٢٦- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللهِ أَوْ لِيَصْمُتْ». [م]

❁ ❁ ❁

الكذب في الإصلاح بين الناس

٣٢٧- عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ بِنْتِ عُقْبَةَ ﷺ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ الكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ فَيَنْمِي خَيْرًا أَوْ يَقُولُ خَيْرًا». [م]

كتاب الشروط والوصايا

من قال: مائة إلا واحدة في الشروط

٣٢٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ للهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا: مِائَةً إِلاَّ وَاحِدًا مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الجَنَّةَ». [م]

❁ ❁ ❁

كتابة الوصية

٣٢٩- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلاَّ وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ». [م]

❁ ❁ ❁

أكل مال اليتيم من الموبقات

٣٣٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشِّرْكُ بِاللهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلاتِ».

※ ※ ※ ※

كتاب الجهاد والسير

فضل الإيمان بالله

٣٣١- وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ آمَنَ بِاللهِ وَبِرَسُولِهِ، وَأَقَامَ الصَّلاةَ، وَصَامَ رَمَضَانَ؛ كَانَ حَقًّا عَلَىٰ اللهِ أَنْ يدْخِلَهُ الجَنَّةَ، جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللهِ أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا».

❁ ❁ ❁

الغدوة والروحة في سبيل الله

٣٣٢- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَغَدْوَةٌ[١] فِي سَبِيلِ اللهِ أَوْ رَوْحَةٌ[٢] خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا». [م]

---

(١) من الغدو، وهو الخروج فِي أي وقت كَانَ من أول النهار إِلَىٰ انتصافه.

(٢) من الرواح، وهو الخروج فِي أي وقت كَانَ من زوال الشمس إِلَىٰ غروبها.

صفة الحور العين

٣٣٣- وَعَنْهُ، عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ اطَّلَعَتْ إِلَىٰ أَهْلِ الأَرْضِ لأَضَاءَتْ مَا بَيْنَهُمَا وَلَمَلأَتْهُ رِيحًا، وَلَنَصِيفُهَا عَلَىٰ رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

❁ ❁ ❁

الحرير في الحرب

٣٣٤- وَعَنْهُ أَيضًا قَالَ: رَخَّصَ النَّبِي ﷺ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيرِ رضي الله عنهما فِي قَمِيصٍ مِنْ حَرِيرٍ مِنْ حِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا.

- وَعَنْهُ فِي رِوَايَةٍ: أَنَّهُمَا شَكَوَا إِلَىٰ النَّبِي ﷺ -يَعْنِي: القَمْلَ- فَأَرْخَصَ لَهُمَا فِي الحَرِيرِ. [م]

❁ ❁ ❁

تعس عبد الدينار والدرهم

٣٣٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ وَعَبْدُ الدِّرْهَمِ وَعَبْدُ الخَمِيصَةِ؛ إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ».

❁ ❁ ❁

ما يكره من رفع الصوت في التكبير

٣٣٦- عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَكُنَّا إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى وَادٍ هَلَّلْنَا وَكَبَّرْنَا، وَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، ارْبَعُوا[١] عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلا غَائِبًا، إِنَّهُ مَعَكُمْ، إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ» الحديث.

٣٣٧- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيِّ رضي الله عنهما قَالَ: كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا وَإِذَا نَزَلْنَا سَبَّحْنَا.

---

(١) أي: ارْفقوا.

يكتب للمريض والمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة

٣٣٨- عَنْ أَبِي مُوسَىٰ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا مَرِضَ العَبْدُ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا».

❊ ❊ ❊

السير وحده

٣٣٩- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ مَا سَارَ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ وَحْدَهُ».

❊ ❊ ❊

النهي عن سفر المرأة بلا محرم

٣٤٠- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:

«لا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بامْرَأَةٍ، ولا تُسَافِرَنَّ امْرَأَةٌ إلاَّ ومَعَهَا مَحْرَمٌ». [م]

***

الغلول(١)

٣٤١- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ ﷺ، قَالَ: قَامَ فِينَا النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرَ الغُلُولَ فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ فَقَالَ: «لا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَوْمَ القِيامَةِ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثُغَاءٌ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ يقُولُ: يا رَسُولَ الله، أَغِثْنِي. فَأَقُولُ: لا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ، وَعَلَىٰ رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ يقُولُ: يا رَسُولُ الله، أَغِثْنِي. فأَقُولُ: لا أَمْلِكُ لكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ، وَعَلَىٰ رَقَبَتِهِ صَامِتٌ، فَيَقُولُ: يا رَسُولَ الله، أَغِثْنِي. فأَقُولُ: لا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ، أَوْ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ، فَيَقُولُ: يا رَسُولَ الله، أَغِثْنِي. فَأَقُولُ:

(١) أي: الخيانة فِي المغنم.

لا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ». [م]

٣٤٢- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ عَلَىٰ ثَقَلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ كِرْكِرَةُ فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هُوَ فِي النَّارِ»، فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فَوَجَدُوا عَبَاءَةً قَدْ غَلَّهَا.

❋ ✿ ❋

الصلاة إذا قدم من السفر

٣٤٣- عَنْ كَعْبٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ ضُحًىٰ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ. [م]

❋ ✿ ❋

السحر

٣٤٤- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُحِرَ حَتَّىٰ

كانَ يخَيلُ إِلَيهِ أنَّهُ صَنَعَ شَيئًا ولَمْ يصْنَعْهُ. [م]

❁ ❁ ❁

الغدر

٣٤٥- عَنْ عَبْدِ الله وأنسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يومَ القِيامَةِ». [م]

❁ ❁ ❁ ❁

كتاب بدء الخلق

رحمتي غلبت غضبي

٣٤٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَمَّا قَضَى اللهُ الخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ العَرْشِ: إِنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ غَضَبِي». [م]

❁ ❁ ❁

سجود الشمس تحت العرش

٣٤٧- عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ: «تَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ؟» قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَتَسْتَأْذِنَ فَيُؤْذَنَ لَهَا، وَيُوشِكُ أَنْ تَسْجُدَ فَلا يُقْبَلُ مِنْهَا، وَتَسْتَأْذِنَ فَلا يُؤْذَنَ لَهَا، يُقَالُ لَهَا: ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ

جِئْتِ فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَذلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾[1]». [م]

❁ ❁ ❁

كتابة العمل والرزق والأجل

٣٤٨- عَنْ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه[2] قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ -وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ- قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذلِك ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ مَلَكًا وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، وَيُقَالُ لَهُ: اكْتُبْ عَمَلَهُ وَرِزْقَهُ وَأَجَلَهُ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوح، فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ إِلاَّ ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيهِ كِتَابُهُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ

---

(١) يس: ٣٨.

(٢) هو ابن مسعود رضي الله عنه.

بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ إلاَّ ذِرَاعٌ، فَيسْبِقُ عَلَيهِ الكِتَابُ فَيعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ». [م]

۞ ۞ ۞

إذا أحب الله العبد

وضع له القبول في الأرض

٣٤٩- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ: «إِذَا أَحَبَّ الله العَبْدَ نَادَىٰ جِبْرِيلَ: إنَّ الله يحِبُّ فُلانًا فَأَحْبِبْهُ فَيحِبُّهُ جِبْرِيلُ، فَينَادِي جِبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إنَّ الله يُحِبُّ فُلانًا فَأَحِبُّوه فَيحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ ثُمَّ يوضَعُ لَهُ القَبُولُ فِي الأَرْضِ». [م]

۞ ۞ ۞

امتناع المرأة عن زوجها

يوجب لعن الملائكة

٣٥٠- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَىٰ فِرَاشِهِ فَأَبَتْ فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيهَا؛ لَعَنَتْهَا المَلائِكَةُ حَتَّىٰ تُصْبِحَ». [م]

كتاب صفة الجنة والنار

الفقراء أكثر أهل الجنة

٣٥١- عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اطَّلَعْتُ فِي الجَنَّةِ فَرَأَيتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فرأيتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ».

❁ ❁ ❁

صفة أهل الجنة

٣٥٢- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَلِجُ الجَنَّةَ صُورَتُهُمْ عَلَى صُورَةِ القَمَرِ لَيلَةَ البَدْرِ، لا يَبْصُقُونَ فِيهَا، وَلا يَمْتَخِطُونَ، ولا يَتَغَوَّطُونَ، آنِيَتُهُمْ فِيهَا الذَّهَبُ، أَمْشَاطُهُمْ مِنَ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ، وَمَجَامِرُهُم الأَلوَّةُ[١]، وَرَشْحُهُمُ المِسْكُ، وَلِكلِّ

(١) العود الَّذِي يبخَّرُ به.

وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ يرَىٰ مُخُّ سُوقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الْحُسْنِ، لا اخْتِلافَ بيْنَهُمْ، وَلا تَبَاغُضَ، قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ يسَبِّحُونَ اللهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا». [م]

❁ ❁ ❁

دخول الجنة طوائف

٣٥٣- عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ: «لَيدْخُلَنَّ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا أَوْ سَبْعُمَائَةِ أَلْفٍ لا يدْخُلُ أَوَّلُهُمْ حَتَّىٰ يدْخُلَ آخِرُهُمْ، وُجُوهُهُمْ عَلَىٰ صُورَةِ الْقَمَرِ لَيلَةَ الْبَدْرِ». [م]

❁ ❁ ❁

ظل شجر الجنة

٣٥٤- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَـةَ عَـامٍ لا يقْطَعُهَا».

تراءي أهل الجنة أهل الغرف

٣٥٥- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ الغَابِرَ فِي الأُفُقِ مِنَ المَشْرِقِ أَوِ المَغْرِبِ لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، تِلْكَ مَنَازِلُ الأَنْبِيَاءِ لا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ؟ قَالَ: «بَلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ رِجَالٌ آمَنُوا بِاللهِ، وَصَدَّقُوا المُرْسَلِينَ». [م]

❁ ❁ ❁

صفة حر جهنم

٣٥٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «نَارُكُمْ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنْ كَانَتْ لَكَافِيَةً؟ قَالَ: «فُضِّلَتْ عَلَيْهِنَّ بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا». [م]

عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله
وينهى عن المنكر ويفعله

٣٥٧- عَنْ أُسَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ القِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ(١) فِي النَّارِ، فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الحِمَارُ بِرَحَاهُ، فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ فَيَقُولُونَ: يا فلانُ، مَا شَأْنُكَ؟ أَلَيسَ كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالمَعْرُوفِ وَتَنْهَانَا عَنِ المُنْكَرِ؟ قَالَ: كُنْتُ آمُرُكُمْ بِالمَعْرُوفِ وَلا آتِيهِ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ المُنْكَرِ وَآتِيهِ». [م]

❁ ❁ ❁

آداب دخول الليل

٣٥٨- عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا

---

(١) أي: أمعاؤه.

اسْتَجْنَحَ اللَّيلُ أوْ كَانَ جُنْحِ اللَّيلِ[1] فَكُفُّوا صِبْيانَكُمْ، فَإنَّ الشَّياطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فَإذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ العِشَاءِ فَحلُّوهُمْ، وَأغْلِقْ بَابَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، وَأطْفِئْ مِصْبَاحَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، وَأوْكِ سِقَاءَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، وَخَمِّرْ إنَاءَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ وَلَوْ تَعْرُضُ عَلَيهِ شَيْئًا». [م]

❁ ❁ ❁

فضل الاستعاذة عند الغضب

٣٥٩- عَنْ سُلَيمَانَ بْنِ صُرَدٍ ﷺ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ النَّبِي ﷺ وَرَجُلانِ يسْتَبَّانِ، فَأحَدُهُمَا احْمَرَّ وَجْهُهُ، وَانْتَفَخَتْ أوْدَاجُهُ، فَقَالَ النَّبِي ﷺ: «إنِّي لأعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ، لَوْ قَالَ: أعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيطَانِ ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ»، فَقَالُوا لَهُ: إنَّ النَّبِي ﷺ قَالَ: تَعَوَّذْ

(١) المراد بذلك: إقبال الليل بعد غروب الشمس.

بِاللهِ مِنَ الشَّيطَانِ، فَقَالَ: وَهَلْ بِي جُنُونٌ؟ [م]

❁ ❁ ❁

التثاؤب من الشيطان

٣٦٠- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَالَ: هَا؛ ضَحِكَ الشَّيطَانُ»[1].

❁ ❁ ❁

الرؤيا الصالحة من الله

٣٦١- عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيطَانِ، فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلْمًا يَخَافُهُ فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، وَلْيَتَعَوَّذْ

(١) أخرجه مُسْلِم (٢٩٩٤) من وجهٍ آخر عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

بِاللهِ مِنْ شَرِّهَا فَإِنَّهَا لا تَضُرُّهُ». [م]

❊ ❊ ❊

ما يفعل إذا وقع الذباب في شرابه

٣٦٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ ثُمَّ لِيَنْزِعْهُ، فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءً، وَالأُخْرَى شِفَاءً».

❊ ❊ ❊

سقي الكلب

٣٦٣- وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «غُفِرَ لامْرَأَةٍ مُومِسَةٍ مَرَّتْ بِكَلْبٍ عَلَى رَأْسِ رَكِيٍّ يَلْهَثُ» قَالَ: «كَادَ يَقْتُلُهُ العَطَشُ فَنَزَعَتْ خُفَّهَا فَأَوْثَقَتْهُ بِخِمَارِهَا فَنَزَعَتْ لَهُ مِنَ المَاءِ؛ فَغُفِرَ لَهَا بِذَلِكَ». [م]

❊ ❊ ❊

ما جاء في خلق آدم

٣٦٤- وَعَنْهُ ، عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ: «خَلَقَ اللهُ آدَمَ وَطُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا، ثُمَّ قَالَ: اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَىٰ أُولَئِكَ مِنَ المَلائِكَةِ فَاسْتَمِعْ مَا يُحَيونَكَ تَحِيتُكَ وَتَحِيةُ ذُرِّيتِكَ، فقَالَ: السَّلامُ عَلَيكُمْ، فَقَالُوا: السَّلامُ عَلَيكَ وَرَحْمَةُ الله -فَزَادُوهُ: وَرَحْمَةُ الله-، فَكُلُّ مَنْ يدْخُلُ الجَنَّةَ عَلَىٰ صُورَةِ آدَمَ، فَلَمْ يزَلِ الخَلْقُ ينْقُصُ حَتَّىٰ الآنَ». [م]

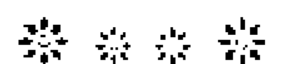
❁ ❁ ❁

دلائل النبوة

٣٦٥- عَنْ أَنسٍ قَالَ: بَلَغَ عَبْدَ الله بن سَلامٍ مَقْدَمُ رَسُولِ الله ﷺ المَدِينَةَ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنِّي سَائِلُكَ عَنْ ثَلاثٍ لا يعْلَمُهُنَّ إلاَّ نَبِي، قَالَ: مَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ؟

وَمَا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الجَنَّةِ؟ وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَنْزِعُ الوَلَدُ إِلَىٰ أَبِيهِ؟ وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَنْزِعُ إِلَىٰ أَخْوَالِهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَبَّرَنِي بِهِنَّ آنِفًا جِبْرِيلُ»، قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: ذَاكَ عَدُوُّ اليَهُودِ مِنَ المَلَائِكَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَنَارٌ تَحْشُرُ النَّاسَ مِنَ المَشْرِقِ إِلَىٰ المَغْرِبِ، وَأَمَّا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الجَنَّةِ فَزِيَادَةُ كَبِدِ الحُوتِ، وَأَمَّا الشَّبَهُ فِي الوَلَدِ فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَشِيَ المَرْأَةَ فَسَبَقَهَا مَاؤُهُ كَانَ الشَّبَهُ لَهُ، وَإِذَا سَبَقَ مَاؤُهَا كَانَ الشَّبَهُ لَهَا»، قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ اليَهُودَ قَوْمٌ بُهُتٌ، إِنْ عَلِمُوا بِإِسْلَامِي قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَهُمْ بَهَتُونِي عِنْدَكَ، فَجَاءَتِ اليَهُودُ وَدَخَلَ عَبْدُ اللهِ البَيْتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَيُّ رَجُلٍ فِيكُمْ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلَامٍ؟» قَالُوا: أَعْلَمُنَا وَابْنُ أَعْلَمِنَا، وَأَخْيَرُنَا وَابْنُ أَخْيَرِنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ عَبْدُ

لله؟» قَالُوا: أعَاذَهُ الله مِنْ ذلِكَ، فَخَرَجَ عَبْدُ الله إِلَيهِمْ فَقَالَ: أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ الله وَأشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله، فَقَالُوا: شَرُّنَا وَابْنُ شَرِّنَا وَوَقَعُوا فيهِ. [م]



كتاب الفتن

اقتراب الفتن، وفتح ردم يأجوج ومأجوج

٣٦٦- عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَزِعًا يَقُولُ: «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ، فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ» وَحَلَّقَ بِإِصْبَعَيْهِ الإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا، قَالَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ: فَقُلْتُ: يا رَسُولَ اللهِ، أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخُبْثُ». [م]

❁ ❁ ❁

صفة الناس يوم الحشر

٣٦٧- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا[(١)]، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعْدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾[(٢)]، وَأَوَّلُ مَنْ يُكْسَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ، وَإِنَّ أُنَاسًا مِنْ أَصْحَابِي يُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ، فَأَقُولُ: أَصْحَابِي أَصْحَابِي؟ فَيَقُولُ: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَىٰ أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿الْحَكِيمُ﴾[(٣)]». [م]

❁ ❁ ❁

صفة الصلاة على النبي ﷺ

٣٦٨- عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه، أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

---

(١) أي: غير مختونين.

(٢) الأنبياء: ١٠٤.

(٣) المائدة: ١١٧، ١١٨.

«قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ». [م]

٭ ٭ ٭

عيسى عبد الله ورسوله

٣٦٩- عَنْ عُبَادَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَىٰ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ؛ أَدْخَلَهُ اللهُ الجَنَّةَ عَلَىٰ مَا كَانَ مِنَ العَمَلِ». [م]

٭ ٭ ٭

النهي عن الإطراء

٣٧٠- عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ

يَقُـولُ: «لا تُطْرُونِي(١) كَمَـا أَطْرَتِ النَّصَارَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ».

❁ ❁ ❁

فتنة الدجال

٣٧١- عَنْ حُذَيْفَةَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مَعَ الدَّجَّالِ إِذَا خَرَجَ مَاءً وَنَارًا، فَأَمَّا الَّذِي يَرَىٰ النَّاسُ أَنَّهَا النَّارُ فَمَاءٌ بَارِدٌ، وَأَمَّا الَّذِي يَرَىٰ النَّاسُ أَنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ فَنَارٌ تُحْرِقُ، فَمَنْ أَدْرَكَ مِنْكُمْ فَلْيَقَعْ فِي الَّذِي يَرَىٰ أَنَّهَا نَارٌ، فَإِنَّهُ عَذْبٌ بَارِدٌ». [م]

❁ ❁ ❁

اتباع سنن اليهود والنصارى

٣٧٢- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

(١) الإفراط فِي المدح بالباطل.

قَالَ: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّىٰ لَوْ سَلَكُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكْتُمُوهُ»، قُلْنَا: يا رَسُولَ اللهِ، اليَهُودَ وَالنَّصارَىٰ؟ قَالَ النَّبِي ﷺ: «فَمَن؟». [م]

تحريم قتل النفس

على من كان قبلنا

٣٧٣- عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عبْدِ اللهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ بِهِ جُرْحٌ فَجَزِعَ فَأَخَذَ سِكِّينًا فَحَزَّ بِهَا يدَهُ فَمَا رَقَأَ الدَّمُ حَتَّىٰ مَاتَ، قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: بَادَرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ حَرَّمْتُ عَلَيهِ الجَنَّةَ». [م]

❁ ❁ ❁

ما جاء في الطاعون، وأنه عذاب من الله

٣٧٤- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِي ﷺ قَالَتْ: سَأَلْتُ

رَسُــولَ الله ﷺ عَنِ الطَّاعُــونِ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ عَذَابٌ يبْعَثهُ الله عَلَىٰ مَنْ يشَاءُ، وَأَنَّ الله جَعَلَهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينِ، لَيسَ مِنْ أَحَدٍ يقَعُ الطَّاعُونُ فَيمْكُثُ في بَلَدِهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا، يعْلَمُ أَنَّهُ لا يصِيبُهُ إلاَّ مَا كَتَبَ الله لَهُ، إلا كانَ لَهُ مِثْلُ أجْرِ شَهِيدٍ.

***

عقوبة الخيلاء

٣٧٥- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، أَنَّ النَّبِي ﷺ قَالَ: «بَينَمَا رَجُلٌ يَجُرُّ إِزَارَهُ مِنَ الخُيلاءِ[١] خُسِفَ بِهِ، فَهُوَ يتَجَلْجَلُ فِي الأَرْضِ إلَىٰ يوْمِ القِيامَةِ».

***

(١) الكبر.

السؤال عن الشر مخافة إدراكه

٣٧٦- عَنْ حُذَيفَةَ بْنِ اليمَانِ ﵁ قَالَ: كَانَ النَّاسُ يسْأَلُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الخَيرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللهُ بِهَذَا الخَيرِ، فَهَلْ بَعْدَ هذَا الخَيرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ هَذَا الشَّرِّ مِنْ خَيرٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهِ دَخَنٌ»، قُلْتُ: وَمَا دَخَنُهُ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يهْدُونَ بِغَيرِ هَدْيي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ»، قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذلِكَ الخَيرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، دُعَاةٌ إِلَىٰ أَبْوَابِ جَهَنَّمَ مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيهَا قَذَفُوهُ فِيهَا»، قُلْتُ: يا رَسُولَ اللهِ، صِفْهُمْ لَنَا، فَقَالَ: «هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا»، قُلْتُ: يا رَسُولَ اللهِ، فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذلِكَ؟ قَالَ: «تَلْزَمُ جَمَاعَةَ المُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ»،

قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلا إِمَامٌ؟ قَالَ: «فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الفِرَقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ، وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ». [م]

❁ ❁ ❁

من علامات النبوة

٣٧٧- عَنْ عَلِي رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ حُدَثَاءُ الأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الأَحْلامِ، يَقُولُونَ مِنْ قَوْلِ خَيْرِ البَرِيةِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيةِ، لا يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ». [م]

❁ ❁ ❁ ❁

كتاب النكاح

تُنكح المرأة لأربع

٣٧٨- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِي ﷺ: «تُنْكَحُ المَرْأَةُ لأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يدَاكَ». [م]

۞ ۞ ۞

فتنة النساء

٣٧٩- عَنْ أُسَامةَ بْنِ زَيدٍ رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِي ﷺ قَالَ: «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ». [م]

۞ ۞ ۞

لا تُنكحُ المرأة دون إذنها

٣٨٠- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِي ﷺ قَالَ: «لا تُنكَحُ الأَيمُ حَتَّى تُستَأمَرَ، ولا تُنكَحُ البِكْرُ حَتَّى تُستَأذَنَ»،

قَالُوا: يا رَسُولَ الله، وكَيفَ إذْنُهَا؟ قَالَ: «أنْ تَسْكُتَ».

[م]

❊ ❊ ❊

استوصوا بالنساء خيراً

٣٨١- وَعَنْهُ ﷺ، عَنْ رَسُول الله ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يؤمِنُ بِالله وَاليوْمِ الآخِرِ فَلا يُؤْذِ جَارَهُ، وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيرًا فَإنَّهُنَّ خُلِقْنَ مِنْ ضِلَعٍ، وَإنَّ أعْوَجَ شَيءٍ فِي الضِّلَعِ أعْلاهُ، فَإنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يزَلْ أعْوَجَ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيرًا»[١]. [م]

❊ ❊ ❊

استئذان المرأة لزوجها

٣٨٢- وَعَنْهُ، عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ: «لا يَحِلُّ لِلْمَرأةِ أنْ

---

(١) هذان حديثان أخرجهما البُخَاريّ برقم (٥١٨٥، ٥١٨٦)، فجعلهما المصنف حديثًا واحدًا.

تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ إلاَّ بِإِذْنِهِ وَلاَ تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إلاَّ بِإِذْنِهِ، وَمَا أَنْفَقَتْ مِنْ نَفَقَةٍ مِنْ غَيرِ أَمْرِهِ فَإِنَّهُ يؤَدَّىٰ إِلَيهِ شَطْرُهُ». [م]

❁ ❁ ❁

إياكم والدخول على النساء

٣٨٣- عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِياكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَىٰ النِّسَاءِ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: يا رَسُولَ الله، أَفَرَأَيتَ الْحَمْوَ؟ قَالَ: «الْحَمْوُ الْمَوْتُ». [م]

❁ ❁ ❁

النهي عن نعت المرأة

٣٨٤- عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِي ﷺ: «لا تُبَاشِرِ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ فَتَنْعَتَهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيهَا».

❁ ❁ ❁

إذا طال غياب الرجل

فلا يطرق أهله ليلاً

٣٨٥- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمُ الغَيْبَةَ فَلا يطْرُقْ أَهْلَهُ لَيلاً».

❁ ❁ ❁

تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة

٣٨٦- وَعَنْهُ، أَنَّ النَّبِي ﷺ قَالَ: «إذَا دَخَلْتَ لَيلاً فَلا تَدْخُلْ عَلَى أَهْلِكَ حَتَّى تَسْتَحِدَّ المَغِيبَةُ، وَتَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ». [م]

❁ ❁ ❁ ❁

كتاب الأطعمة

طعام الواحد يكفي الاثنين

٣٨٧- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «طَعَامُ الاثْنَينِ كَافِي الثَّلاثَةِ، وطَعَامُ الثَّلاثَةِ كافي الأَرْبَعَةِ». [م]

☼ ☼ ☼

النهي عن آنية الذهب والفضة

٣٨٨- عَنْ حُذَيفَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يقُولُ: «لا تَلْبَسُوا الحَرِيرَ، وَلا الدِّيباجَ، وَلا تَشْرَبُوا فِي آنِيةِ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ، وَلا تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهَا، فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيا، وَلَنَا فِي الآخِرَةِ». [م]

☼ ☼ ☼

فضل العجوة

٣٨٩- عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ تَصَبَّحَ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعَ تَمَرَاتٍ عَجْوَةً؛ لَمْ يَضُرَّهُ فِي ذَلِكَ اليَوْمِ سُمٌّ وَلَا سِحْرٌ». [م]

❁ ❁ ❁

لحم الدجاج

٣٩٠- عَنْ أَبِي مُوسَىٰ رضي الله عنه قَالَ: رَأَيتُ النَّبِي ﷺ يأْكُلُ دَجَاجًا. [م]

❁ ❁ ❁

حامل المسك

٣٩١- وَعَنْهُ، عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالسُّوءِ كَحَامِلِ المِسْكِ وَنَافِخِ الكِيرِ، فَحَامِلُ المِسْكِ: إِمَّا أَنْ يحْذِيكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيبَةً، وَنَافِخُ الكِيرِ: إِمَّا أَنْ يحْرِقَ ثِيابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً». [م]

الأضاحي

٣٩٢- عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِي ﷺ: «مَنْ ضَحَّىٰ مِنْكُمْ فَلا يُصْبِحَنَّ بَعْدَ ثَالِثَةٍ وَفِي بَيْتِهِ مِنْهُ شَيءٌ»، فَلَمَّا كَانَ العَامُ المُقْبِلُ قَالُوا: يَا رَسُولَ الله، نَفْعَلُ كَمَا فَعَلْنَا عَامَ المَاضِي؟ قَالَ: «كُلُوا وَأَطْعِمُوا وَادَّخِرُوا، فَإِنَّ ذَلِكَ العَامَ كَانَ بِالنَّاسِ جَهْدٌ، فَأَرَدْتُ أَنْ تُعِينُوا فِيهَا». [م]

❁ ❁ ❁

من شرب الخمر في الدنيا

٣٩٣- عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا حُرِمَهَا فِي الآخِرَةِ». [م]

٣٩٤- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِي ﷺ قَالَ: «لا

يزْنِي الزَّانِي حِينَ يزْنِي وَهُوَ مُؤمِنٌ، وَلا يشْرَبُ الخَمْرَ حِينَ يشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤمِنٌ، وَلا يسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يسْرِقُ وَهُوَ مُؤمِنٌ». [م]

❁ ❁ ❁

تحريم الخمر والمعازف

٣٩٥- عَنْ أبِي عَامِرٍ الأشْعَرِي ﷺ، أنَّهُ سَمِعَ النَّبِي ﷺ يقُولُ: «لَيكُونَنَّ مِنْ أمَّتِي أقْوَامٌ يسْتَحِلُّونَ الحِرَ وَالحَرِيرَ وَالخَمْرَ وَالمَعَازِفَ، ولَينْزِلَنَّ أقْوَامٌ إلَىٰ جَنْبِ عَلَمٍ يرُوحُ عَلَيهِمْ بِسَارِحَةٍ لَهُمْ يأْتِيهِمْ -يعْنِي: الْفَقِيرَ لِحَاجَةٍ- فَيقُولُونَ: ارْجِعْ إلَينَا غَدًا فَيبيتُهُمُ اللهُ وَيضَعُ العَلَمَ وَيمْسَخُ آخَرِينَ قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ إلَىٰ يوْمِ القِيامَةِ».

❁ ❁ ❁

التنفس أثناء الشرب

٣٩٦- عَنْ أَنَسٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِي ﷺ كانَ يتنفَّسُ في الإِنَاءِ.[م]

❊❊❊

تحريم الشرب في آنية الذهب والفضة

٣٩٧- عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِي ﷺ وَرَضِي عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «الَّذي يشْرَبُ في آنِيةِ الفِضَّةِ إِنَّمَا يجَرْجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهنَّمَ».

❊ ❊ ❊ ❊

كتاب الطب

تكفير المرض للذنوب

٣٩٨- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِي، وأَبِي هُرَيرَةَ ﭬ، عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ: «مَا يصيبُ المُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ، وَلا وَصَبٍ، وَلا هَمٍّ، وَلا حَزَنٍ، وَلا أَذًىٰ، وَلاَ غَمٍّ حَتَّىٰ الشَّوْكَةِ يشَاكهَا إلاَّ كَفَّرَ الله بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ». [م]

۞ ۞ ۞

تمني المريض الموت

٣٩٩- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﭬ، قَالَ: قَالَ النَّبِي ﷺ: «لا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ المَوْتَ مِنْ ضُرٍّ أصَابَهُ، فَإِنْ كَانَ لا بُدَّ فَاعِلاً فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الحَيَاةُ خَيرًا لِي، وَتَوَفَّنِي مَا كَانَتِ الوَفَاةُ خَيرًا لِي». [م]

٤٠٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَنْ يُدْخِلَ أَحَدًا عَمَلُهُ الجَنَّةَ»، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللهُ بِفَضْلٍ وَرَحْمَةٍ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَلَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ المَوْتَ، إِمَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَزْدَادَ خَيْرًا، وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعْتِبَ»(١). [م]

* * *

دعاء مَنْ يعود مَريضًا

٤٠١- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَتَى مَرِيضًا أَوْ أُتِيَ بِهِ قَالَ: «أَذْهِبِ البَاسَ رَبَّ النَّاسِ، اشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا».

---

(١) قمنا بنقل تتمة الحديث من البُخَاريّ (٥٦٧٣)؛ لبيان موضع الشاهد.

الشفاء في ثلاث

٤٠٢- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «الشِّفَاءُ فِي ثَلاثَةٍ: شَرْبَةِ عَسَلٍ، وَشَرْطَةِ مِحْجَمٍ، وَكَيَّةِ نَارٍ، وَأَنْهَى أُمَّتِي عَنِ الكَيِّ».

۞ ۞ ۞

ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء

٤٠٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا أَنْزَلَ اللهُ دَاءً إِلا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً».

۞ ۞ ۞

الحبة السوداء

٤٠٤- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ هَذِهِ الحَبَّةَ السَّوْدَاءَ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلا مِنَ السَّامِ»، قُلْتُ: وَمَا السَّامُ؟ قَالَ: «المَوْتُ».

الرقية من كل ذي حمة

٤٠٥- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: رَخَّصَ النَّبِي ﷺ الرُّقْيَةَ مِنْ كُلِّ ذِي حُمَّةٍ. [م]

۞ ۞ ۞

الطيرة(١)

٤٠٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لا طِيرَةَ وَخَيرُهَا الفَأْلُ»، قَالُوا: وَمَا الفَأْلُ يا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «الكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ». [م]

۞ ۞ ۞

(١) أي: التشاؤم.

شرب السُّم، وقتل النفس

٤٠٧- وَعَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَن تَرَدَّىٰ مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّىٰ فِيهَا خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَحَسَّىٰ سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَجَأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا». [م]

* * *

كتاب اللباس والزينة

ما أسفل من الكعبين فهو في النار

٤٠٨- وَعَنْهُ، عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ: «مَا أَسْفَلَ مِنَ الكَعْبَينِ مِنَ الإزَارِ فَفِي النَّارِ».

❁ ❁ ❁

لبس الحرير

٤٠٩- عَن ابن الزبير رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِي ﷺ قَالَ: «مَنْ لَبِسَ الحَرِيرَ فِي الدُّنْيا لَمْ يلْبَسْهُ فِي الآخِرَةِ».

❁ ❁ ❁

النهي عن المشي في نعل واحدة

٤١٠- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لا يمْشِي أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ لِيحْفِهِمَا جَمِيعًا أَوْ

لِيَنْعِلْهُمَا جَمِيعًا». [م]

❁ ❁ ❁

البدء باليمين في التنعل

٤١١- وَعَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيُمْنَى، وَإِذَا انْتَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشِّمَالِ، لِتَكُنِ الْيُمْنَى أَوَّلَهُمَا تُنْعَلُ وَآخِرَهُمَا تُنْزَعُ». [م]

❁ ❁ ❁

الأمر بإطلاق اللحية

٤١٢- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ، وَفِّرُوا اللِّحَى، وَأَحْفُوا الشَّوَارِبَ». [م]

❁ ❁ ❁ ❁

كتاب البر والصلة

بر الوالدين

٤١٣- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ: يا رَسُولَ الله، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: «أُمُّكَ»، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ»، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ»، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَبُوكَ». [م]

❁ ❁ ❁

النهي عن سب الرجل والديه

٤١٤- عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الكَبَائِرِ أَنْ يلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيهِ»، قِيلَ: يا رَسُولَ الله، وَكَيفَ يلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيهِ؟ قَالَ: «يسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ فَيسُبُّ أَبَاهُ، وَيسُبُّ أُمَّهُ فَيسُبُّ أُمَّهُ». [م]

رحمة الولد وتقبيله

٤١٥- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: جَاءَ أَعْرَابِي إِلَى النَّبِي ﷺ فَقَالَ: أَتُقَبِّلُونَ الصِّبْيَانَ؟ فَمَا نُقَبِّلُهُمْ، فَقَالَ النَّبِي ﷺ: «أَوَأَمْلِكُ لَكَ أَنْ نَزَعَ اللهُ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ».

❁ ❁ ❁

رحمة الناس والدواب

٤١٦- عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ: «مَنْ لا يَرْحَمُ لا يُرْحَمُ».

❁ ❁ ❁

حق الجار

٤١٧- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ». [م]

إثم من لا يأمن جاره بوائقه

٤١٨- عَنْ أَبِي شُرَيحٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِي ﷺ: «وَالله لا يؤْمِنُ، وَالله لا يؤْمِنُ، وَالله لا يؤْمِنُ»، قِيلَ: وَمَنْ يا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «الَّذِي لا يأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ[1]».

❁ ❁ ❁

النهي عن أذى الجار

٤١٩- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ كَانَ يؤْمِنُ بِالله وَاليوْمِ الآخِرِ فَلا يؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يؤْمِنُ بِالله وَاليوْمِ الآخِرِ فَلْيكْرِمْ ضَيفَهُ، وَمَنْ كَانَ يؤْمِنُ بِالله وَاليوْمِ الآخِرِ فَلْيقُلْ خَيرًا أَوْ لِيصْمُتْ».

❁ ❁ ❁

---

(١) البوائق: هيَ الشيء المهلك.

الرفق في الأمر كله

٤٢٠- عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: قَالَ لِي النَّبِي ﷺ: «إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ». [م]

❁ ❁ ❁

النهي عن السباب واللعن

٤٢١- عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﵁، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِي ﷺ يقُولُ: «لا يرْمِي رَجُلٌ رَجُلاً بِالْفُسُوقِ وَلا يرْمِيهِ بِالكُفْرِ إِلاَّ ارْتَدَّتْ عَلَيهِ إِنْ لَمْ يكُنْ صَاحِبُهُ كَذلِكَ». [م]

❁ ❁ ❁

تحريم النميمة

٤٢٢- عَنْ حُذَيفَةَ ﵁ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِي ﷺ يقُولُ: «لا يدْخُلُ الجَنَّةَ قَتَّاتٌ». أي: نَمَّامٌ. [م]

النهي عن التحاسد والتباغض

٤٢٣- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لا تَبَاغَضُوا، وَلا تَحَاسَدُوا، ولا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا، ولا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاثَةِ أيامٍ». [م]

❁ ❁ ❁

إياكم والظن

٤٢٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إياكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ، وَلا تَحَسَّسُوا، وَلا تَجَسَّسُوا، وَلا تَنَاجَشُوا، وَلا تَحَاسَدُوا، وَلا تَبَاغَضُوا، وَلا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا». [م]

❁ ❁ ❁

ستر المؤمن على نفسه

٤٢٥- وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ أُمَّتِي مُعَافًى إلاَّ الْمُجَاهِرُونَ، وَإِنَّ مِنَ الْمُجَاهَرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلاً ثُمَّ يُصْبِحَ وَقَدْ سَتَرَهُ اللهُ عَلَيْهِ، فَيَقُولُ: يَا فُلاَنُ، عَمِلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللهِ عَنْهُ». [م]

۞ ۞ ۞

النهي عن الهجر

٤٢٦- عَنْ أَبِي أَيوبَ الأَنْصَارِي رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاثِ لَيالٍ، يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلامِ». [م]

۞ ۞ ۞

الأمر بالصدق، وما ينهى عن الكذب

٤٢٧- عَنْ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه[1]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَىٰ الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَىٰ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّىٰ يُكْتَبَ صِدِّيقًا، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَىٰ الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَىٰ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّىٰ يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ كَذَّابًا». [م]

۞ ۞ ۞

الحذر من الغضب

٤٢٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ». [م]

٤٢٩- وَعَنْهُ رضي الله عنه، أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَوْصِنِي،

---

(١) هُوَ ابن مسعود رضي الله عنه.

قَالَ: «لا تَغْضَبْ»، فَرَدَّدَ مِرارًا قَالَ: «لا تَغْضَبْ».

❁ ❁ ❁

الحياء

٤٣٠- عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِي ﷺ: «الحَيَاءُ لا يأتِي إلاَّ بِخَيرٍ». [م]

❁ ❁ ❁

إذا لم تستح فاصنع ما شئت

٤٣١- عَنْ أبي مَسْعُودٍ البَدري رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِي ﷺ: «إنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلامِ النُّبُوَّةِ الأُولَى: إذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ».

❁ ❁ ❁

لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين

٤٣٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِي ﷺ أنَّهُ قَالَ:

«لا يلدَغُ المُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ واحِدٍ مرَّتَينِ». [م]

❁ ❁ ❁

ما يجوز من الشعر

٤٣٣- عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً».

❁ ❁ ❁

كراهة الإكثار من الشعر

٤٣٤- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لأَنْ يمتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيحًا خَيرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يمْتَلِئَ شِعْرًا».

❁ ❁ ❁

تحريم الغدر

٤٣٥- وَعَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْغَادِرَ يُنْصَبُ لَهُ لِوَاءٌ يوْمَ القِيامَةِ، فَيقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلانِ بْنِ فُلانٍ».[م]

تشميت العاطس

٤٣٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْعُطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَحَمِدَ اللهَ، كَانَ حَقًّا عَلَىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللهُ». [م]

* * *

آداب إلقاء السلام

٤٣٧- وَعَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَىٰ الْكَبِيرِ، وَالْمَارُّ عَلَىٰ الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَىٰ الْكَثِيرِ». الْحَدِيثَ.

- زَادَ فِي رِوَايَةٍ: «وَيُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَىٰ الْمَاشِي». [م]

* * *

كتاب الرقاق

من بلغ سن الستين أعذر الله له

٤٣٨- وَعَنْهُ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَعْذَرَ اللهُ تَعَالَىٰ إِلَىٰ امْرِئٍ أَخَّرَ أَجَلَهُ حَتَّىٰ بَلَّغَهُ سِتِّينَ سَنَةً».

❁ ❁ ❁

حب الدنيا وطول الأمل

٤٣٩- وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لاَ يَزَالُ قَلْبُ الْكَبِيرِ شَابًّا فِي اثْنَتَيْنِ: فِي حُبِّ الدُّنْيَا وَطُولِ الأَمَلِ». [م]

❁ ❁ ❁

الاحتساب عند فقد الأحباب

٤٤٠- وَعَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللهُ تَعَالَىٰ: مَا لِعَبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ إِذَا قَبَضْتُ صَفِيَّهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ثُمَّ احْتَسَبَهُ؛ إِلاَّ الْجَنَّةُ».

فتنة المال

٤٤١- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَوْ كَانَ لابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لاَبْتَغَى ثَالِثًا، وَلاَ يَمْلأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلاَّ التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللهُ عَلَى مَنْ تَابَ».

[م]

❁ ❁ ❁

حفظ اللسان والفرج

٤٤٢- عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ يَضْمَنْ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ، وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ».

- قَوْلُهُ لَحْيَيْهِ؛ أَيْ: بحيث لا يطعم حَرامًا، وَلاَ يَنْطِقُ إِلاَّ بِمَا يوافق الشرع فلا يغتَب، ولا يَكْذِب، ولا يَنِمّ، ولا يسب، ولا يَلْعَنُ... إِلَى غَيْرِ ذلك منَ الآفَاتِ اللسانية.

- وقوله رِجليه؛ أي: بِحيث لا يكشف ما بَيْنَهُمَا إلاَّ عَلَىٰ مَنْ تَحِلُّ لَهُ مِن زَوْجَةٍ وأمَةٍ، ففي هَذَا الْحَدِيث بشارة بأن الكف عن الأعْمَال السيئةِ يُوجبُ دخولَ الْجَنَّة.

٤٤٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللهِ لاَ يُلْقِي لَهَا بَالاً يَرْفَعُهُ اللهُ بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللهِ لا يُلْقِي لَهَا بَالاً يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ»[1]. [م]

❁ ❁ ❁

حجبت النار بالشهوات

٤٤٤- وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ، وَحُجِبَتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ». [م]

(١) أخرجه مُسْلِم (٢٩٨٨) من وجه آخر عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ.

النظر إلى من هو أسفل منه في أمر الدنيا

٤٤٥- وَعَنْهُ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَىٰ مَنْ فُضِّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ فَلْيَنْظُرْ إِلَىٰ مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ». [م]

❁ ❁ ❁

من هم بحسنة أو بسيئة

٤٤٦- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: «إِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ لَهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَىٰ سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ إِلَىٰ أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ عَلَيْهِ سَيِّئَةً وَاحِدَةً». [م]

من عادى لي وليًا فقد آذنته بالحرب

٤٤٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ قَالَ: مَنْ عَادَىٰ لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّىٰ أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ». الْحَدِيث.

❁ ❁ ❁

من أحب لقاء الله أحبَّ الله لقاءه

٤٤٨- عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ

اللهِ كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ». [م]

- قَالَتْ عَائِشَةُ أَوْ بَعْضُ أَزْوَاجِهِ: إِنَّا لَنَكْرَهُ الْمَوْتَ.

قَالَ: «لَيْسَ ذَلِكَ وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حَضَرَهُ الْمَوْتُ بُشِّرَ بِرِضْوَانِ اللهِ وَكَرَامَتِهِ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ فَأَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ وَأَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا حُضِرَ بُشِّرَ بِعَذَابِ اللهِ وَعُقُوبَتِهِ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَهَ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ، فَكَرِهَ لِقَاءَ اللهِ وَكَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ». [م]

❁ ❁ ❁

صفة أرض المحشر

٤٤٩- عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ عَفْرَاءَ كَقُرْصَةِ نَقِيٍّ».

- قَالَ سَهْلٌ أَوْ غَيْرُهُ: لَيْسَ فِيهَا مَعْلَمٌ لأَحَدٍ.

❁ ❁ ❁

صفة الحشر

٤٥٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَىٰ ثَلَاثِ طَرَائِقَ رَاغِبِينَ رَاهِبِينَ، وَاثْنَانِ عَلَىٰ بَعِيرٍ، وَثَلَاثَةٌ عَلَىٰ بَعِيرٍ، وَأَرْبَعَةٌ عَلَىٰ بَعِيرٍ، وَعَشَرَةٌ عَلَىٰ بَعِيرٍ، وَتَحْشُرُ بَقِيَّتَهُمُ النَّارُ، تَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا، وَتَبِيتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا، وَتُصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا، وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا». [م]

❁ ❁ ❁

يُحْشَرُ النَّاسُ حُفَاةً عُرَاةً

٤٥١- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تُحْشَرُونَ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا»، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ؟ فقال: «الأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يُهِمَّهُمْ ذَاكَ». [م]

صفة العرق يوم القيامة

٤٥٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «يَعْرَقُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّىٰ يَذْهَبَ عَرَقُهُمْ فِي الأَرْضِ سَبْعِينَ ذِرَاعًا، وَيُلْجِمُهُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ آذَانَهُمْ». [م]

❊ ❊ ❊

يؤتى بالموت يوم القيامة ثم يُذبح

٤٥٣- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَىٰ الْجَنَّةِ، وَأَهْلُ النَّارِ إِلَىٰ النَّارِ جِيءَ بِالْمَوْتِ حَتَّىٰ يُجْعَلَ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ثُمَّ يُذْبَحُ، ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لاَ مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ لاَ مَوْتَ، فَيَزْدَادُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَرَحًا إِلَىٰ فَرَحِهِمْ، وَيَزْدَادُ أَهْلُ النَّارِ حُزْنًا إِلَىٰ حُزْنِهِمْ». [م]

❊ ❊ ❊

كلام الرب مع أهل الْجنَّة

٤٥٤- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ لأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ، فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لاَ نَرْضَى وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، فَيَقُولُ: أَنَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالُوا: يَا رَبِّ، وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي فَلاَ أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا». [م]

❁ ❁ ❁

صفة أهل النار

٤٥٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ مَنْكِبَي الْكَافِرِ مَسِيرَةُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ لِلرَّاكِبِ الْمُسْرِعِ». [م]

❁ ❁ ❁

أهون أهل النار عذابًا

٤٥٦- عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ يُوضَعُ عَلَى أَخْمَصِ قَدَمَيْهِ جَمْرَتَانِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ كَمَا يَغْلِي الْمِرْجَلُ وَالْقُمْقُمُ». [م]

❁ ❁ ❁

عرض مقعد الميت من الجنّة والنار

٤٥٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ يَدْخُلُ أَحَدٌ الْجَنَّةَ إِلاَّ أُرِيَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ لَوْ أَسَاءَ لِيَزْدَادَ شُكْرًا، وَلاَ يَدْخُلُ أَحَدٌ النَّارَ إِلاَّ أُرِيَ مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ لَوْ أَحْسَنَ لِيَكُونَ عَلَيْهِ حَسْرَةً».

❁ ❁ ❁

صفة الحوض

٤٥٨- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ قَدْرَ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ وَصَنْعَاءَ مِنَ الْيَمَنِ، وَإِنَّ فِيهِ مِنَ الْأَبَارِيقِ كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ». [م]

❊ ❊ ❊ ❊

كتاب القدر

جف القلم على علم الله

٤٥٩- عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُعْرَفُ أَهْلُ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَلِمَ يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ؟ قَالَ: «كُلٌّ يَعْمَلُ لِمَا خُلِقَ لَهُ، أَوْ لِمَا يُسِّرَ لَهُ». [م]

❁ ❁ ❁

الْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ الله

٤٦٠- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا اسْتُخْلِفَ خَلِيفَةٌ إِلاَّ لَهُ بِطَانَتَانِ: بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْخَيْرِ وَتَحُضُّهُ عَلَيْهِ، وَبِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحُضُّهُ عَلَيْهِ، وَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللهُ».

كتاب الأيمان والنذور والفرائض

إذا حلف على يمين ثم رأى غيرها خيرا منها

٤٦١- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بنَ سَمُرَةَ، لاَ تَسْأَلِ الإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُوتِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِلْتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُوتِيتَهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ وَائْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ». [م]

❁ ❁ ❁

كيف كان قسم النبي ﷺ؟

٤٦٢- عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ -فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ-: «هُمُ الأَخْسَرُونَ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، هُمُ الأَخْسَرُونَ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ»، قُلْتُ: مَا

شَأْنِي أَيُرَىٰ فِيَّ شَيْئًا؟ مَا شَــأْنِي؟ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ، فَمَا اسْتَطَعْتُ أَنْ أَسْكُتَ، وَتَغَشَّانِي مَا شَاءَ اللهُ. فَقُلْتُ: مَنْ هُمْ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «الأَكْثَرُونَ أَمْوَالاً، إِلاَّ مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا». [م]

- أيْ: إِلاَّ مَنْ أَنْفَقَ مَالَهُ أَمَامًا وَيَمِينًا وَشِمَالاً عَلَىٰ الْمُسْتَحِقِّينَ، فَعَبَّرَ بِالْقَوْلِ عَنِ الْفِعْلِ.

❁ ❁ ❁

تعظيم شأن القسم

٤٦٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لاَ يَمُوتُ لأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلاَثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ تَمَسُّهُ النَّارُ إِلاَّ تَحِلَّةَ الْقَسَمِ»(١). [م]

(١) والمعنى: أن النار لا تَمس من مات له ثلاثة من الولد إلا بقدر =

النذر في الطاعة

٤٦٤- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ».

❊ ❊ ❊

من ادَّعَى إلى غَيْرِ أبيه

٤٦٥- عَنْ سَعْدِ بن أَبِي وَقَّاص رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيْهِ؛ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ». [م]

❊ ❊ ❊

من رغب عن أبيه فهو كافر

٤٦٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيْهِ فَهُو كُفْرٌ». [م]

=

التحلل من القسم وتكفيره.

كتاب الحدود والديات والتعبير

قذف العبيد

٤٦٧- وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ وَهُوَ بَرِيءٌ مِمَّا قَالَ؛ جُلِدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ». [م]

❁ ❁ ❁

قتل العمد

٤٦٨- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا».

❁ ❁ ❁

لا يَحِلُّ دم امرئٍ مُسلم إلا بإحدى ثلاث

٤٦٩- وَعَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ

مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أنْ لاَ إلَهَ إلاَّ اللهُ وَأنِّي رَسُولُ اللهِ إلاَّ بِإحْدَىٰ ثَلاثٍ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالْمُفَارِقُ لِدِينِهِ التَّارِكُ لِلْجَمَاعَةِ». [م]

❁ ❁ ❁

تحريم النظر في بيت الغير

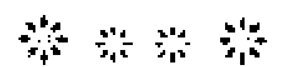
٤٧٠- عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَو اطَّلَعَ فِي بَيْتِكَ أحَدٌ وَلَمْ تَأْذَنْ لَهُ فَحَذَفْتَهُ بِحَصَاةٍ فَفَقَأْتَ عَيْنَهُ مَا كَانَ عَلَيْكَ مِنْ جُنَاحٍ». [م]

❁ ❁ ❁

الرؤيا من الله

٤٧١- عَنْ أبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، أنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إذَا رَأَىٰ أحَدُكُمْ رُؤْيَا يُحِبُّهَا فَإنَّمَا هِيَ مِنَ اللهِ فَلْيَحْمَدِ اللهَ عَلَيْهَا وَلْيُحَدِّثْ بِهَا، وَإذَا رَأَىٰ غَيْرَ

ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ فَلْيَسْتَعِذْ مِنْ شَرِّهَا وَلاَ يَذْكُرْهَا لأَحَدٍ فَإِنَّهَا لاَ تَضُرُّهُ».



كتاب الفتن والأحكام

لا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه

٤٧٢- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه وَقَدْ شُكِيَ إِلَيْهِ مَا لَقِيَ النَّاسُ مِنَ الْحَجَّاجِ فَقَالَ: اصْبِرُوا فَإِنَّهُ لاَ يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلاَّ وَالَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ، سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ.

❋ ❋ ❋

النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم

٤٧٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ يُشِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسِّلاَحِ، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِغُ فِي يَدِيهِ[1] فَيَقَعَ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ». [م]

---

(١) ورد في نسخة الحلبي: «يَدِهِ».

تكون فتنة القاعد فيها خيرٌ من القائم

٤٧٤- وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «سَتَكُونُ فِتَنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ[(١)] لَهَا تَسْتَشْرِفْهُ[(٢)]، فَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلْجأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُذْ بِهِ». [م]

❁ ❁ ❁

إذا أنزلَ اللهُ بقومٍ عذاباً

٤٧٥- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا أَنْزَلَ اللهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِم

---

(١) أي: تطلع لَها، بأن يتصدىٰ ويتعرض لَها.
(٢) أي: تهلكه.

ثُمَّ بُعِثُوا عَلَىٰ أَعْمَالِهِمْ». [م]

❁ ❁ ❁

طاعة ولي الأمر

٤٧٦- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنِ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ».

❁ ❁ ❁

ما يكره من الحرص علىٰ الإمامة

٤٧٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَىٰ الإِمَارَةِ، وَسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَنِعْمَ الْمُرْضِعَةُ وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ[1]».

❁ ❁ ❁

(١) نعم المرضعة أي: في الدُّنْيَا، وبئست الفاطمة أي: بعد الموت.

إثم من استرعى رعية فلم ينصح

٤٧٨- عَنْ مَعْقِلِ بن يَسَارٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيه[1] اللهُ رَعِيَّة فَلَمْ يَحُطْهَا بِنَصِيحَة إِلاَّ لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ».

- وَعَنْهُ أَيْضًا، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ وَالٍ يَلِي رَعِيَّةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَيَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌ لَهُمْ إِلاَّ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ». [م]

❊ ❊ ❊

كتب على ابن آدم حظه من الزنا

٤٧٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ اللهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزِّنَا أَدْرَكَ ذَلِكَ لاَ مَحَالَةَ، فَزِنَا

---

(١) ورد في نسخة الحلبي: «استَرْعَاه».

الْعَيْنِ النَّظَرُ، وَزِنَا اللِّسَانِ النُّطْقُ، وَالنَّفْسُ تَمَنَّىٰ وَتَشْتَهِي، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ كُلَّهُ أَوْ يُكَذِّبُهُ»[1]. [م]

۞ ۞ ۞

إلقاء السلام على الصبيان

٤٨٠- عَنْ أَنَس ﷺ، أَنَّهُ مَرَّ عَلَىٰ صِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْعَلُهُ. [م]

۞ ۞ ۞

كراهة قول: «أنا»

٤٨١- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي دَيْنٍ كَانَ عَلَىٰ أَبِي، فَدَقَقْتُ الْبَابَ، فَقَالَ: «مَنْ ذَا؟» فَقُلْتُ: أنا، فقال: «أَنَا، أَنَا، كَأَنَّهُ كَرِهَهَا». [م]

---

(١) هكذا ورد بالأصل، والأحاديث من (٤٧٨- ٤٨٢) من كتاب الاستئذان.

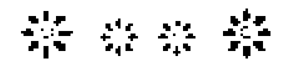
لا يقيم الرجلُ الرجلَ من مَجلسه

٤٨٢- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا». [م]

❁ ❁ ❁

التناجي

٤٨٣- وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلاَثَةً فَلاَ يَتَنَاجَى رَجُلاَنِ دُونَ الآخَرِ حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ، أَجْلَ أَنْ يُحْزِنَهُ». [م]



كتاب الدعوات

الاستغفار

٤٨٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «وَاللهِ إِنِّي لأَسْتَغْفِرُ اللهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً».

❁ ❁ ❁

دعاء الكرب

٤٨٥- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: «لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ، وَرَبُّ الأَرْضِ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ». [م]

❁ ❁ ❁

الاستعاذة من البخل والجُبن

٤٨٦- عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ».

❀ ❀ ❀

كيف كان أكثر دعاء النبي ﷺ؟

٤٨٧- عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ أَكْثَرُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ». [م]

❀ ❀ ❀

فضل لا إله إلا الله وحده لا شريك له

٤٨٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ؛ كَانَتْ لَهُ عَدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيَتْ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلاَّ رَجُلٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْهُ». [م]

❁ ❁ ❁

فضل سبحان الله وبحمده

٤٨٩- وَعَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ؛ حُطَّتْ خَطَايَاهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ». [م]

مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكره

٤٩٠- عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لاَ يَذْكُرُ مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ». [م]

٭ ٭ ٭

فضل الجلوس في مجالس الذكر

٤٩١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ للهِ مَلاَئِكَةً يَطُوفُونَ فِي الطُّرُقِ يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ تَنَادَوا: هَلُمُّوا إِلَىٰ حَاجَتِكُمْ. قَالَ: فَيَحُفُّونَهُمْ بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَىٰ السَّمَاءِ الدُّنْيَا. قَالَ: فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ مَا يَقُولُ عِبَادِي؟ قَالَ: يَقُولُونَ: يُسَبِّحُونَكَ، وَيُكَبِّرُونَكَ، وَيَحْمَدُونَكَ، وَيُمَجِّدُونَكَ. قَالَ: فَيَقُولُ: هَلْ رَأَوْنِي؟

قَالَ: فَيَقُولُونَ: لاَ واللهِ مَا رَأَوْكَ، قَالَ: فَيَقُولُ: وَكَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْكَ كَانُوا أَشَدَّ لَكَ عِبَادَةً، وَأَشَدَّ لَكَ تَمْجِيدًا وَتَحْمِيدًا وأَكْثَرَ لَكَ تَسْبِيحًا. قَالَ: فَيَقُولُ: فَمَا يَسْأَلُونَنِي؟ قَالَ: يَسْأَلُونَكَ الْجَنَّةَ. قَالَ: يَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لاَ وَاللهِ يَا رَبِّ مَا رَأَوْهَا. قَالَ: يَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ عَلَيْهَا حِرْصًا وَأَشَدَّ لَهَا طَلَبًا وَأَعْظَمَ فِيهَا رَغْبَةً، قَالَ: فَمِمَّ يَتَعَوَّذُونَ؟ قَالَ: يَقُولُونَ: مِنَ النَّارِ، قَالَ: يَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لاَ واللهِ يَا رَبِّ مَا رَأَوْهَا. قَالَ: يَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ مِنْهَا فِرَارًا، وَأَشَدَّ لَهَا مَخَافَةً. قَالَ: فَيَقُولُ: فَأُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، قَالَ: يَقُولُ مَلَكٌ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ: فِيهِمْ فُلاَنٌ لَيْسَ مِنْهُمْ، إِنَّمَا جَاءَ لِحَاجَةٍ. قَالَ: هُمُ الْجُلَسَاءُ لاَ يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ».[م]

نعمة الصحة والفراغ

٤٩٢- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصِّحَّةُ، وَالْفَرَاغُ».

❊ ❊ ❊

كن في الدنيا كأنك غريب

٤٩٣- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَنْكِبِي، فقال: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ».

- وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: إِذَا أَمْسَيْتَ فَلاَ تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلاَ تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ.

❊ ❊ ❊

طول الأمل

٤٩٤- وَعَنْهُ قَالَ: خَطَّ النَّبِيُّ ﷺ خَطًّا مُرَبَّعًا، وَخَطَّ خَطًّا فِي الْوَسَطِ خَارِجًا مِنْهُ، وَخَطَّ خُطَطًا صِغَارًا إِلَى هَذَا الَّذِي فِي الْوَسَطِ مِنْ جَانِبِهِ الَّذِي فِي الْوَسَطِ، وَقَالَ: هَذَا الإِنْسَانُ وَهَذَا أَجَلُهُ مُحِيطٌ بِهِ -أَوْ قَدْ أَحَاطَ بِهِ- وَهَذَا الَّذِي هُوَ خَارِجٌ أَمَلُهُ، وَهَذِهِ الْخُطُوطُ الصِّغَارُ الأَعْرَاضُ، فَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا، وَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا.

❁ ❁ ❁

النهي عن تمني الموت

٤٩٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لاَ يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ إِمَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ يَزْدَادُ، وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ يَسْتَعْتِبُ»(١).[م]

---

(١) أخرجه مُسْلِم (٢٦٨٢) من وجه آخر عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ بنحو لفظه.

كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة

الأمر باتباع النبي ﷺ

٤٩٦- وَعَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلاَّ مَنْ أَبَى». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَنْ يَأْبَى؟ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى».

۞ ۞ ۞

لا يقضي القاضي وهو غضبان

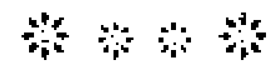
٤٩٧- عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لاَ يَقْضِيَنَّ حَكَمٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانٌ». [م]

۞ ۞ ۞

اتباع الأمم الكافرة

٤٩٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ

تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تَأْخُذَ أُمَّتِي بِأَخْذِ الْقُرُونِ قَبْلَهَا شِبْرًا بِشِبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ». فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَفَارِسَ وَالرُّومِ؟ فَقَالَ: «وَمَنِ النَّاسُ إِلاَّ أُولَئِكَ؟».



كتاب التوحيد

حسن الظن بالله عز وجل

٤٩٩- وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شِبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً». [م]

❋ ❋ ❋

فضل التوبة إلى الله عَزَّ وَجَلَّ

٥٠٠- وَعَنْهُ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ عَبْدًا أَصَابَ ذَنْبًا -وَرُبَّمَا قَالَ: أَذْنَبَ ذَنْبًا-، فَقَالَ: رَبِّ، أَذْنَبْتُ ذَنْبًا، -وَرُبَّمَا قَالَ: أَصَبْتُ- فَاغْفِرْ، فَقَالَ رَبُّهُ:

أَعَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ غَفَرْتُ لِعَبْدِي، ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ أَصَابَ ذَنْبًا -أَوْ أَذْنَبَ ذَنْبًا-، فَقَالَ: رَبِّ، أَذْنَبْتُ -أَوْ أَصَبْتُ- آخَرَ فَاغْفِرْهُ، فَقَالَ: أَعَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ غَفَرْتُ لِعَبْدِي، ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ أَذْنَبَ ذَنْبًا - وَرُبَّمَا قَالَ: أَصَابَ ذَنْبًا-، فَقَالَ: رَبِّ، أَصَبْتُ -أَوْ قَالَ: أَذْنَبْتُ- آخَرَ فَاغْفِرْهُ لِي، فَقَالَ: أَعَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ غَفَرْتُ لِعَبْدِي ثَلاَثًا فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ». [م]

۞ ۞ ۞

سيد الاستغفار

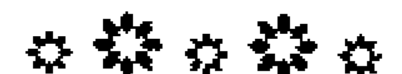
٥٠١ - عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَيِّدُ الاسْتِغْفَارِ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا

اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ أَنْتَ». قال: «وَمَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ؛ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

❁ ❁ ❁

فضل سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم

٥٠٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ، خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللهِ الْعَظِيمِ». [م]

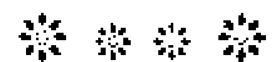


❊ يقول جامعه مُحَمَّد الموقت -كَانَ الله له ورضي عنه-:

وهَذَا آخرُ هَذَا الْمُختصر الجميل، الذي لا يُماثله مثيل، كيفَ لا وقد اشتملَ -مع صغر حجمه اللطيف- علىٰ أهمِّ ما اشتملَ عليه صحيح البخاري الشريف، جعله الله تَتْمِيمًا لدواء القلوب التي أضْحَت سقيمة، ومتنَزَهًا تريضُ فيه الأرواح، وتستمتعُ به القلوب المستقيمة.

وَكَانَ الفراغُ منه أذان ظهر يوم الإثنين سادس ربيع النبوي من شهور عام ثَمانية وأربعين وثلاثمائة وألف هجرية، علىٰ صاحبها أفضلُ الصلاة وأزكىٰ التحية.

سُبْحانَ ربك رَب العزة عَمّا يصفون، وسلامٌ علىٰ المرسلين، والْحَمْدُ لله رب العالَمين.





الخاتمة

* يقول جامعه مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عَبْد الله نموقت بالحضرة المراكشية وقته -كَانَ له اللهُ-:

لَمَّا كَانَ علمُ الحديث قد خُصَّ من بين العلوم بِمنقبة عظيمة، ومرتبة شريفة جسيمة، وهي اتصال السند فيه من رواته، وشد الرحال في طلب تَحصيله من نقلته وثقاته، لتتصل بذلك سلسلة الإسناد، وينتظمُ طالبه في سلك هؤلاء الأئمة الأمْجاد، عَنّ لِي أن أذكر سندي فيه لصحيح الإمام البخاري، تشويقًا لكل قارئ؛ فأقول، ومن الله أطلبُ القبول:

* إن أسانيدي بصحيح الإمام البخاري من طرق عديدة، ومن أعلاها سندا روايتي فيه:

١) عن شيخ الجماعة في وقته بِمراكش الحمراء الفقيه الأصولي المفتي المحقق المحدث الماهر أبي محمد الحاج عبد السلام ابن شيخ الجماعة أبي عبد الله مُحَمد بن المعطي العمراني السرغيني الأصيل، المراكشي الوطن -رَحِمَهُ الله- أروي الحديث الأول منه قراءة وسماعًا، والباقي إجازةً.

٢) وهو عن شيخه شيخ الطريقة الحدادية أبي علي حُسين بن مُحمد بن حُسين الحبشي الشريف الحسني، اليمني الأصل، المكي الموطن.

٣) وهو عن والده المذكور.

٤) عن الشيخ المحدث أبي حفص عمر بن عبد الكريم العطار.

٥) عن أبي الحسن علي بن عبد البر الوثاني الرافعي.

٦) عن المعمر مائة وثلاثين سنة أبي محمد عبد القادر بن أحمد الأندلسي.

٧) عن المعمر مائة وإحدىٰ وعشرين سنة أبي عبد الله محمد بن عبد الله الإدريسي.

٨) عن المعمر قطب الدين أبي عبد الله مُحمد بن علاء المديني النهروالي.

٩) عن ولده هو.

١٠) عن الحَافظ نور الدين المديني أبي العباس أحمد بن عمر الطاوسي.

١١) عن المعمر ثلاثمائة (٣٠٠) سنة الشيخ بابا يوسف الهروي.

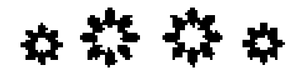
١٢) عن الشيخ أبي عبد الله مُحَمد بن شاذبخت.

١٣) عن المعمر مائة وثلاثًا وأربعين سنة الشيخ أبي لقمان يحيىٰ بن عَمار بن شاهان الخلاني.

١٤) عن الإمام مُحَمد بن يوسف الفربري.

عن أمير المؤمنين في الحديث الحافظ الحجة أبي عبد الله مُحمد بن إسماعيل البخاري -رَحِمَهُ الله-.

وهذا أعلىٰ سند يوجد فِي الوقت علىٰ ما يظهر، وعليه فبيني وبين الإمام البخاري أربعة عشر راويًا، والبخاري له ثلاثيات معلومة فباعتبارها يكون بيني وبين النَّبِيِّ ﷺ ثمانية عشر راويًا، ولله الحمد والشكر.



فهرس الموضوعات

الموضوع	رقم الصفحة
مقدمة	٥
مقدمة المصنف	١١
كتاب بدء الوحي والإيمان	١٣
بدء ظهور الدعوة	١٣
أركان الإسلام	١٩
شعب الإيمان	٢٠
صفة المسلم	٢٠
أي الإسلام أفْضَل	٢١
فضل إطعام الطعام وإفشاء السلام	٢١
من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه	٢٢

اعتنى بالصف والإخراج الفني
قسم الصف التصويري بالمكتبة الإسلامية

